مجلس الأمن

السنة التاسعة والستون

مؤقت

الجلسة **٧٢٨٥**

الخميس، ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس	السيدة بيرسيفال/ السيد أويارثابل/ السيدة ميكاي	(الأرجنتين)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد سيرغييف
	الأردن	السيدة الحديد
	أستراليا	السيد وايت
	تشاد	السيد غومبو
	جمهورية كوريا	السيد بارك يونغ مين
	رواندا	السيد نكيرابغوي
	شيلي	السيد يانوس
	الصين	السيد زو تشونغشينغ
	فرنسا	السيدة لو فرابي دو إيلين
	لكسمبرغ	السيدة لوكاس
	ليتوانيا	السيد سبوكاوكاس
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد ميك
	نيجيريا	السيد هيدارا
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد سِمونوف

جدول الأعمال

تنفيذ مذكرة رئيس مجلس الأمن (S/2010/507)

أساليب عمل مجلس الأمن

رسالة مؤرخة ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للأرجنتين لدى الأمم المتحدة (S/2014/725)

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن**. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506. وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

استؤنفت الجلسة الساعة ١٠/١٥.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): وفقا للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو ممثلي هنغاريا ونيكاراغوا إلى المشاركة في هذه الجلسة.

وأود أن أذكّر جميع المتكلمين بأن يقصروا بياناتهم على ما لا يزيد على أربع دقائق لتمكين المجلس من أداء عمله بسرعة. ويُرجى من الوفود التي لديها بيانات طويلة تعميم النصوص المكتوبة والإدلاء ببيان موجز عند التكلم في القاعة.

وأعطي الكلمة الآن لممثل تايلند.

السيد سينهاسيني (تايلند) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أهنئ الأرجنتين على تولي رئاسة مجلس الأمن في تشرين الأول/أكتوبر. ونشكركم، سيدي الرئيس، على الورقة المفاهيمية الممتازة (S/2014/725، المرفق)، التي يسّرت تحضيرنا للمناقشات اليوم.

يعرب وفد بلدي عن تقديره أيضا للإحاطتين الإعلاميتين الوافيتين اللتين قدمتهما السيدة كيمبرلي بروست، أمينة المظالم للجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، والسيدة فاتو بنسودة، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية.

إن من مصلحة جميع الدول الأعضاء إدخال تحسينات على أساليب عمل مجلس الأمن. ولا تزال المسائل من قبيل الكفاءة والفعالية والشفافية والمشاركة والمساءلة وصنع القرار تشكّل عناصر أساسية في مناقشاتنا. وسيقصر وفد بلدي مناقشتنا على مسألة تعزيز الإجراءات القانونية الواجبة في نظام الجزاءات، على النحو المبيّن بوضوح في الورقة المفاهيمية.

وبموجب المادة ٤١ من ميثاق الأمم المتحدة، فقد خوّلت لمجلس الأمن سلطة تنفيذ التدابير الرامية إلى منع كل ما من شأنه أن يشكّل تهديدا للسلم والأمن الدوليين، أو الاستجابة له. وما فتئت الجزاءات تمثل إحدى الأدوات المستخدمة في كثير من الأحيان، وقد ظلت في صميم مناقشتنا منذ فترة طويلة. وفيما يلي نورد وجهات نظر تايلند في هذه المسألة.

أولا، نؤيد فرض الجزاءات المحددة الأهداف على الأفراد أو الكيانات بدلا عن الجزاءات التي تفرض على الدولة برمتها. فالجزاءات المحددة الأهداف يكون لها أثر أكثر مباشر من حيث تغيير سلوك الفرد، فضلا عن أنها تقلل إلى أدنى حد من الآثار السلبية غير المقصودة على التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلد بوجه عام.

ثانيا، نحن نولي أهمية قصوى لمسألة المعايير وإجراءات إدراج الأسماء في القائمة ورفعها منها فيما يتعلق بالجزاءات. فالمطلوب هو توفير آلية مستقلة تتسم بالشفافية ويمكن الوصول إليها. ويجب أن تنطبق هذه الآلية على جميع هيئات المجلس الفرعية التي خوّلت إليها سلطات إدراج الأسماء في القائمة ورفعها منها. وينبغي توخي أقصى قدر من الحذر عند إدراج أسماء الأفراد والكيانات في القائمة. فقد تؤدي الأدلة غير الواضحة وعدم كفاية المعلومات إلى إدراج أسماء الأفراد والكيانات بطريقة خاطئة في القائمة. ومن الناحية الأخرى، فإن مسألة رفع الأسماء من القائمة لا تقل أهمية وتتطلب منا اهتماما مماثلا. وعليه، تحث تايلند لجان الجزاءات المعنية وأفرقة الخبراء ومكتب أمينة المظالم على مواصلة التفاعل مع جميع الأطراف وأصحاب المصلحة المعنيين، فيما يتعلق بتحسين العملية بغية كفالة تحقيق الإنصاف والشفافية.

ثالثا، وعقب فرض الجزاءات المحددة الأهداف، فإن من الضروري إنشاء آليات فعالة للرصد لضمان تنفيذ التدابير على نحو كامل وفعال.

رابعا، ينبغي أن تخضع الجزاءات لفترة زمنية محددة، لأنها لا يمكن أن تستمر إلى أجل غير مسمى. ويجب أيضا

إجراء تقييمات واستعراضات دورية. مع ذلك، وحين تخفق الجزاءات في خدمة غرضها الأصلي، فإن من الضروري أن يعدّل المجلس النهج الذي يتّبعه في هذا الصدد، وأن يشرع في إيجاد تدابير بديلة. وينبغي إنهاء نظم الجزاءات هذه بمجرد أن تحقق أهدافها. ولكن ذلك سيثير مسألة من الذي سيقرر ما إذا كانت الأهداف قد تحققت، ومتى يحين الوقت الأنسب لرفع الجزاءات. وفي رأينا، فإن الإجابة على ذلك تقتضي التقييم الجماعي، ومن الأفضل أن تضطلع به لجان الجزاءات المعنية وكيانات الأمم المتحدة، وأصحاب المصلحة الرئيسيون، والمجلس نفسه، فضلا عن المنظمات الإقليمية ذات الصلة، بل والدول المستهدفة نفسها في بعض الحالات.

خامسا، لن تحقق نظم الجزاءات النجاح المنشود دون التنفيذ الكامل من جانب الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة المعنيين. وعليه، ينبغي أن تضطلع عموم العضوية في الأمم المتحدة بدور أكبر في المناقشات السابقة لفرض الجزاءات أو تجديدها. وينبغي تمكين الدول غير الأعضاء في المجلس من المشاركة بقدر أكبر في المناقشات التي تعقدها الهيئات الفرعية للمجلس. وينبغي توفير المزيد من المعلومات عن عمليات تلك النظم، بما في ذلك مختلف آليات الإبلاغ والاستعراض والرصد والتقييم من أجل زيادة الشفافية والمساءلة.

ويشيد وفد بلدي بعمل الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى، برئاسة الأرجنتين، لا سيما من حيث الموضوع، وفيما يتعلق بأساليب عمل المجلس، بالقدر ذاته من الأهمية. وكما قالت الرئيسة صباح اليوم، فإن ذلك يتعلق بأساليب العمل وليس بكيفيتها أو علّتها. ومن جانبنا، تلتزم تايلند التزاما كاملا بمواصلة مشاركتها النشطة في هذه المسألة الهامة.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثلة رومانيا.

السيدة ميكوليشكو (رومانيا) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أشاطر زميلي التايلندي الثناء على رئاسة الأرجنتين المتميزة، وعلى عقد هذه الجلسة الهامة والحسنة التوقيت.

إن تحسين أساليب عمل المجلس، وزيادة شفافيته وتوسيع عضويته بطريقة من شأنها أن تدعم المجلس في أداء مهمته الأساسية المتمثلة في صون السلم والأمن الدوليين، عملية ما زالت مستمرة ونحن ملتزمون بها جميعا. وعليه، فإننا نرحب كثيرا بهذه العملية السنوية. وعلى وجه الخصوص، نقدّر المناقشة الجارية اليوم نظرا لأنها تمكننا من تقديم بعض الاعتبارات المتواضعة بشأن موضوعين ما فتئت رومانيا توليهما اهتماما كبيرا، بصفتها الوطنية ولكونها عضوا في الاتحاد الأوروبي على حد سواء.

فيما يتعلق بالجزاءات، فقد اكتسبنا خبرة كبيرة – على مستوى الاتحاد الأوروبي – في تحقيق التوازن بين الأمن وصون الحقوق الأساسية. وبإمكان تلك الخبرة أن تسهم بشكل إيجابي في المناقشة الجارية على الصعيد الدولي في هذا الأمر. فقد أنشأت المعاهدة المنظِّمة لعمل الاتحاد الأوروبي الالتزام بإدراج الضمانات عند اعتماد التدابير التقييدية، سواء على نحو مستقل أو عملا بقرارات مجلس الأمن. وعند النظر في مدى مشروعية هذه التدابير، فقد أوضحت محكمة العدل التابعة للاتحاد الأوروبي أن الحق في المراجعة القضائية الفعالة يقتضي وجوب اتخاذ أي قرار يؤثر على أي شخص بصفته الفردية على أساس صلب من توافر الحقائق الكافية. ولا يمكن إجراء المراجعة القضائية على أساس مجرد، وإنما يجب أن تقيّم ما إذا كانت العلل حُجّية بالفعل.

وبالنظر إلى هذه المقتضيات، فإننا نرحب ترحيبا حارا بالدور والنشاط اللذين يقوم بهما مكتب أمينة المظالم، لكونها تشكّل عنصرا قيّما من عناصر سيادة القانون في نظم الجزاءات.

ونعرب عن دعمنا الكامل للجهود التي تبذلها السيدة كيمبرلي بروست.

وفي ختام تناولنا لهذه النقطة، نود أن نشير إلى العملية التشريعية الجارية للاتحاد الأوروبي، والتي تهدف إلى تعديل النظام الداخلي للمحكمة العامة. ويتمثل الهدف المنشود في إنشاء نظام مناسب للضمانات الإجرائية، من شأنه تلبية الحاجة إلى السرية دون المساس بالحق في المحاكمة العادلة.

وأود الآن أن أنتقل إلى الموضوع الثاني: المحكمة الجنائية الدولية، ويسرني جدا أن أرى هنا اليوم المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية. ونرى أن إنشاء آلية لمتابعة الإحالات الصادرة عن مجلس الأمن وفقا لنظام روما الأساسي سيكون خطوة إيجابية. ونحن نفكر في هذا الصدد في الاعتبارات التالية.

إن من شأن القاعدة الواسعة للأعضاء في نظام روما الأساسي، التي تضم حاليا ١٢٢ دولة موقّعة، فضلا عن اختصاص المجلس بإحالة الحالات إلى المحكمة الجنائية الدولية، بما في ذلك من الدول غير الأطراف، أن يؤدي إلى التداخل بين الأنشطة التي يضطلع بها مجلس الأمن، وتلك التي تقوم بها المحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بنفس الحالة أو الحالات في بعض الأوقات. ونظرا لوجود تلك الإمكانية، فإن هناك ضرورة للتنسيق الوثيق بين هاتين المؤسستين. وإن بوسعنا أن نذكر بعض الأمثلة التي قدّمت بالفعل، من قبيل المواءمة بين قوائم الجزاءات وأوامر القبض الصادرة. ولا ريب أن تحسين التعاون بين المجلس والمحكمة سيؤدي إلى تعزيز العدالة الدولية وضمان الاتساق في تنفيذ ولايتي كلتا هاتين المؤسستين فيما يتعلق بصون السلم والاستقرار في العالم.

ويتمثل منظور آخر في نشاط المحكمة بالمقارنة مع المحاكم المخصصة، التي تستفيد في الوقت الحاضر من اهتمام فريق عامل غير رسمي. ومن باب أولى، سيكون إنشاء فريق عامل مخصص للمحكمة الجنائية الدولية مبررا، على الرغم من الحجة الرسمية اختلاف منشأ كل منهما: قرارات مجلس الأمن في الحالة الأولى، ومعاهدة دولية في الحالة الأخرى. وفي رأينا، ينبغي ألا تكون الغلبة للحجة الرسمية على الحجة الجوهرية – تلك المتعلقة بنطاق النشاط القضائي – لأن النتائج المترتبة عن التفاعل بين المؤسستين لا غنى عنها من أجل تحقيق ولاية المحكمة.

لقد أسهم مجلس الأمن بالفعل إسهاما كبيراً في مكافحة الإفلات من العقاب بإنشاء المحاكم المخصصة. والعلاقة مع المحكمة الجنائية الدولية، التي تشكل الوثيقة التأسيسية للمحكمة أساساً متيناً لها، فرصة للاستفادة من ذلك الإسهام وتعزيزه. وهناك حاجة إلى تبادل الآراء على نحو مستمر ومفيد بين أعضاء المجلس من أجل معالجة الحالات التي تتم إحالتها، والنتائج المترتبة عن عدم الامتثال لالتزامات التعاون في إطار الإحالات. وعلى أساس التقارير الدورية المقدمة من مكتب المدعية العامة، يمكن النظر في اتخاذ ما يكفي من تدابير المتابعة، فضلاً عن الحالات التي يمكن فيها تقرير إرجاء التحقيق أو الملاحقة القضائية.

مع أخذ جميع تلك الحجج في الاعتبار، أود أن أختتم كلمتي بالقول بأن آلية من هذا القبيل من شأنها أن تكون خطوة في الاتجاه الصحيح لإقامة علاقة ناضجة ومتوازنة، تُمكن المؤسستين من ممارسة ولايتيهما بشكل أكثر فعالية وتكاملاً. وتقدّر رومانيا مؤازرتكم، سيدتي الرئيسة.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثلة غواتيمالا.

السيدة بولانيوس بيريث (غواتيمالا) (تكلمت بالإسبانية): أود أن أهنئكم، سيدتي الرئيسة، على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة وأن أشكركم على الورقة المفاهيمية (S/2014/725، المرفق) بشأن هذا الموضوع الهام. ونود أيضاً أن نشكر السيدة كيمبرلي بروست، أمينة المظالم للجنة المنشأة

عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، والسيدة فاتو بنسودة، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، على تعليقاتهما.

ويشيد وفد بلدي بالعمل الذي قامت به الأرجنتين بصفتها رئيسة للفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى. فخلال العامين الماضيين، وبفضل الجهود الملحوظة التي بذلها وفدها، فقد تم الاتفاق على ست مذكرات لرئيس مجلس الأمن تعبّر عن توافق الآراء بشأن مختلف القضايا. وإذ نسلم بأهمية اعتماد تلك المذكرات والمفاوضات المعقدة المتعلقة بها، فإننا نؤمن بأن تنفيذ جميع تلك المذكرات على النحو الواجب يكسي أهمية أكبر. لا يمكن أن نسمح لهذه التطورات بأن تصبح حبراً على ورق.

ومن ناحية أخرى، هناك العديد من المسائل المعلّقة التي ينبغي تحسينها، على سبيل المثال، الحاجة إلى تحقيق تفاعل أفضل بين المجلس ورؤساء لجنة بناء السلام والتشكيلات القطرية، وخصوصاً مشاركتهم في جلسات مجلس الأمن، بما في ذلك المشاورات غير الرسمية، وإعداد المزيد من التقارير السنوية التحليلية لمجلس الأمن عن الحالات قيد النظر. ونحن بحاجة أيضاً إلى تحسين الشفافية في عمل مجلس الأمن وتفاعله مع الدول غير الأعضاء في المجلس أثناء جلسات الاختتام، فضلاً عن السعي إلى وضع الآليات اللازمة لزيادة الشفافية والتفاعل والكفاءة في عمل الأجهزة الفرعية ولجان الجزاءات. ونكرر التأكيد على أهمية الاستمرار في النظر في مسألة معايير اختيار خبراء الهيئات الفرعية لمجلس الأمن، وفقاً لمذكرة رئيس المجلس S/2006/997، ولا سيما معيار التمثيل الجغرافي الواسع. ونعتقد أيضاً أنه من الضروري زيادة تعزيز التفاعل بين مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات.

لقد كان إنشاء مكتب أمينة المظالم أحد العناصر البالغة الأهمية في تحسين الضمانات الإجرائية لنظام جزاءات الأمم المتحدة. وفي السنوات الخمس لعمل المكتب، لا يمكننا أن ننسى الأسباب التي أدت إلى إنشائه. ونحن نرحب بالإنجازات التي تحققت حتى الآن التي، على الرغم من أهميتها، فإنها ليست نهائية. فلا يزال هناك الكثير الذي يتعين القيام به من أجل تحقيق نظام يلبي توقعات الجميع.

وفي ذلك الصدد، نود أن نؤكد مجدداً أمراً قلناه من قبل في هذه القاعة. ينبغي لولاية مكتب أمينة المظالم أن توسّع بطريقتين: أولا، لكي تشمل نظم الجزاءات الأخرى، وثانيا، لكي يعهد إليها بمسؤوليات تتجاوز شطب الأسماء من قائمة الجزاءات. والمقصود بذلك هو أننا نفضل أن يكون للمكتب دور أكبر في عمليات الجزاءات كافة، بما في ذلك القيام بدور التصفية خلال وضع القوائم. ويجب علينا أن ندرك حقيقة أن الإجراءات القانونية الواجبة لا تنطبق على الأفراد فحسب، وإنما أيضاً على التنفيذ الفعال للجزاءات. ونعتقد أن مفهوم العمليات النزيهة والشفافة يجب أن يكون حاضراً على نفس المستوى في جميع النظم. هذا الأمر جوهري لمصداقية عمل مجلس الأمن وشرعيته.

وفي ذلك الصدد، أود أيضاً أن أشير إلى أهمية تعزيز استقلالية مكتب أمينة المظالم وضمانها. ويتطلب ذلك ترتيبات كافية فيما يتعلق بالهيكل الإداري وشروط الخدمة في المكتب وأعضائه. وندعو الأمين العام إلى اتخاذ الخطوات اللازمة لمعالجة تلك المسألة.

وفيما يتعلق بمتابعة الحالات التي يحيلها مجلس الأمن إلى المحكمة الجنائية الدولية، نعتقد أن هذه مسألة بالغة الأهمية، لأنها تتعلق بالعلاقة الهامة بين الهيئتين. كرّس بلدي جهوداً هائلة لتحسين هذه العلاقة وتعزيزها. هذه التجربة نتاج عضويتنا في مجلس الأمن في الآونة الأخيرة، حيث اكتشفنا

خلالها أن العلاقة مع المحكمة علاقة شاملة وديناميةوتتطلب إجراء حوار متواصل.

وفي ذلك الصدد، نؤكد مجدداً إيماننا بأن أفضل طريقة لسد تلك الثغرة هي بأن يكون لدينا محفل مناسب لمناقشة جميع جوانب العلاقة بين الهيئتين. وونؤمن بذلك، أولا، بسبب العدد الكبير من الإحالات إلى المحكمة في عمل المجلس، مما يبين تطوراً واضحاً في نهجه تجاه المحكمة. والسبب الثاني هو لأن المحكمة الجنائية الدولية تتناول حالات معقدة، يسعى مجلس الأمن فيها إلى تحقيق أهداف مماثلة. وقد صدرت عدة أوامر بإلقاء القبض على أشخاص مسؤولين عن فظائع ارتكبت أثناء بعض من أسوأ النزاعات المدرجة في جدول أعمال المجلس. والسبب الثالث هو أن على المجلس أن يمارس سلطاته المتعلقة بالإحالة والتأجيل على نحو يتسم بالفعالية والمسؤولية.

وعندما يحيل المجلس حالة من الحالات إلى المحكمة، فيجب أن تكون بالتالي جاهزة لكي يتسنى للمحكمة الوفاء بولايتها بفعالية. وعندما لا تُحترم سيادة القانون ولا يمنع المجلس مثل هذا الخرق، فإن سيادة القانون تتعرّض للانتهاك. إن تردد المجلس في اتخاذ إجراءات أخرى أو متابعة المسائل المعروضة على المحكمة، قاصراً عمله على تلقّي التقارير الدورية المقدمة من المدعية العامة بشأن حالات قطرية محددة، يُظهر تجاهله ليس للتمسك بسيادة القانون وضمان المساءلة بوجه عام وحسب، بل وعلى وجه الخصوص، لضمان التنفيذ الفعال للقرارات التي يصدرها.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل البرازيل.

السيد باتريوتا (البرازيل) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكرك، سيدتي الرئيسة، على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن أساليب عمل مجلس الأمن. وأود أن أهنئ الأرجنتين على قيادتها في الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى. وأود أيضاً أن أشكر السيدة كيمبرلي بروست على إحاطتها الإعلامية، والسيدة فاتو بنسودة على إحاطتها الإعلامية وحضورها.

إن الورقة المفاهيمية (S/2014/725، المرفق) التي توجه مناقشتنا اليوم تبرز بعض المسائل المهمة المتصلة بعمل المجلس، ولا سيما الإجراءات القانونية الواجبة، والجزاءات المحددة الأهداف وإحالة القضايا إلى المحكمة الجنائية الدولية. وترى الحكومة البرازيلية أن نظم الجزاءات يجب أن تمتثل دائماً لأعلى معايير حقوق الإنسان والقانون الدولي.

وفي ذلك الصدد، نلاحظ مع التقدير العمل الذي اضطلع به مكتب أمينة المظالم في اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط بها من أفراد وكيانات، والذي ثبت أنه عنصر قيم في زيادة الإنصاف والشفافية عند النظر في طلبات رفع الأسماء من القائمة. ونحن نشجع مجلس الأمن على مواصلة دراسة السبل الكفيلة بتعزيز الإجراءات القانونية الواجبة في نظم الجزاءات، بما في ذلك توسيع نطاق آلية أمينة المظالم، لتشمل لجان الجزاءات الأخرى.

إن تعيين أمينة المظالم هو بالتأكيد خطوة في الاتجاه الصحيح، ولكن لا يزال هناك الكثير مما يتعين القيام به فيما يتعلق بتعزيز حقوق الإنسان، ومراعاة الإجراءات القانونية الواجبة والقانون الدولي في سياق نظم الجزاءات. وفي تحسين عمل هذه اللجان، لا بد من أن يؤخذ في الحسبان أن الجزاءات هي مجرد أداة تحت تصرف مجلس الأمن لتنفيذ قراراته.

تحل هذا الشهر الذكرى السنوية العاشرة لاتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية.

ويمثل تحقيق العدالة الدولية وإحلال السلام والأمن الدائمين هدفين مشتركين يعزز كل منهما الآخر. ويضطلع

كل من المحكمة ومجلس الأمن بأدوار محورية، وإن كانت مختلفة، في السعي إلى بلوغ تلك الأهداف وتحقيق التوازن الصحيح بين السلام والعدالة والمساءلة والمصالحة. ويسري ذلك في حالتي إحالة الحالات وعدم إحالتها على السواء، حيث ينبغي تطبيق القواعد والمبادئ نفسها بالقدر ذاته على الجميع، وبالتالي تجنب ازدواجية المعايير والانتقائية.

وثمة قضية أخرى مثيرة القلق تتعلق بالتكاليف الخاصة بالإحالات. ونكرر دعوتنا إلى تنفيذ المادة ١١٥ (ب) من نظام روما الأساسي فيما يتعلق بالعبء المالي للإحالات. فنفقات المحكمة ذات الصلة بالإحالات من مجلس الأمن يجب أن تتحملها الأمم المتحدة، وليس الأطراف في نظام روما الأساسي وحدهم. ولن تكون المحكمة قوية إلا بالاستناد إلى الدعم الذي تتلقاه، ليس من الدول الأطراف وحدها، ولكن من الأمم المتحدة أيضا. وعلينا أن نضمن أن يتجاوز التعاون بين المحكمة والأمم المتحدة مجال الخطابة وأن يتجلى تنفيذه الفعلي في تمويل الإحالات.

إن مجلس الأمن يتصرف بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وعددها ١٩٣ دولة، وبالتالي فإن من الأهمية القصوى بمكان ضمان أن تكون تلك الهيئة أكثر شفافية وأكثر قابلية للمساءلة أمام عموم الأعضاء. وبشكل ما، ما فتئت البرازيل تنادي بضرورة أن يضطلع المجلس بعمله بطريقة منفتحة وعلنية، كلما أمكن ذلك. وترى البرازيل أنه ينبغي لهذه الهيئة أن تنظر أيضا في سبل جديدة لتحسين مشاركة البلدان المساهمة بقوات والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والبلدان المضيفة لعمليات حفظ السلام، وغيرها من الجهات الفاعلة في عملية صنع القرار.

ويكاد يكون من المحتم تحسين الاتصال والحوار بين مجلس الأمن وغيره من هيئات الأمم المتحدة. وثمة حاجة إلى توثيق التعاون، ليس مع الجمعية العامة وحدها، ولكن أيضا مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة بناء السلام فيما يتعلق، على سبيل المثال، بمسألة تعدي مجلس الأمن على صلاحيات الجمعية العامة. ويجب أن نتأكد من أن عملية استعراض هيكل بناء السلام المقررة في عام ٢٠١٥ ستمكن المجلس من التوصل إلى فهم أفضل للأدوار التي يمكن أن تقوم بها لجنة بناء السلام وتلك التي تؤديها حاليا على صعيد تقديم المشورة والإنذار المبكر والوقاية.

عادت الرئيسة إلى مقعد الرئاسة.

ونشجع المجلس على تكريس المزيد من وقته وجهوده للدبلوماسية الوقائية ولتسوية المنازعات بالوسائل السلمية، وفقا لأحكام الفصل السادس من الميثاق. كما أود الثناء على الأرجنتين لما تؤديه من عمل بصفتها رئيس الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى. ويمثل اعتماد ست مذكرات بشأن أساليب عمل مجلس الأمن على مدى الأشهر الأربعة عشر الماضية دليلا على انخراط هذا البلد في تشجيع زيادة فعالية المجلس وإمكانية الوصول إليه. وتتشاطر البرازيل تماما هذا الالتزام.

ومن الضروري أن نعترف بأن هناك حدا لما يمكن أن تقدمه أساليب العمل للمجلس. فإحداث تغييرات في أساليب العمل وحده لن يوفر لمجلس الأمن الأدوات اللازمة للتصدي للتحديات المعاصرة على النحو الملائم. فلا يمكن تصحيح بعض أوجه القصور في أساليب عمل مجلس الأمن إلا في إطار إصلاح شامل لتلك الهيئة. والمبادرات الرامية إلى أن يصبح المجلس أكثر شفافية وخضوعا للمساءلة من المرجح أن تنجح في حالة توسيع نطاق عضوية المجلس وجعله أكثر شمولا بانضمام أعضاء جدد دائمين وغير دائمين، وأن يصبح المجلس معبرا عن حقائق الواقع في القرن الحادي والعشرين، وملتزما بأساليب عمل جديدة تقوم على درجة أكبر من المشاركة.

وفي الختام، أدعو الجميع إلى اغتنام الفرصة التي تتيحها الذكرى السنوية السبعون لإنشاء المنظمة في العام القادم من أجل التوصل في النهاية إلى نتائج ملموسة في عملية إصلاح المجلس التي تأخرت كثيرا. وعلينا أن نفي، بحلول أيلول/سبتمبر من السنة القادمة، بالولاية التي أناطها بنا رؤساء الدول والحكومات في مؤتمر القمة لعام ٢٠٠٥، عندما دعوا بالإجماع إلى الإسراع بإصلاح مجلس الأمن.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة لممثل السويد.

السيد توريسون (السويد) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن بلدان الشمال الأوروبي – أيسلندا والدانمرك وفنلندا والنرويج، وبلدي، السويد. وأود في البداية أن أشكركم، سيدتي الرئيسة، على تنظيم مناقشة اليوم. فالأرجنتين، بصفتها رئيسا للفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى، تقدم إسهامات هامة في تحسين أساليب عمل مجلس الأمن. ونأمل أن يكون من يترأسه خلفا لكم دؤوبا بنفس القدر.

كما أود أن أشكر مقدمي الإحاطتين الإعلاميتين في هذا الصباح، أمينة المظالم كيمبرلي بروست والمدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، السيدة فاتو بنسودة، على إحاطتيهما وعلى جهودهما التي لا تكل.

وأود أن أبدأ بتناول اثنين من المجالات المواضيعية التي تمثل محور تركيز للورقة المفاهيمية الممتازة (S/2014/725، المرفق) بشأن تعزيز الإجراءات القانونية الواجبة في نظم الجزاءات ومتابعة إحالات مجلس الأمن إلى المحكمة الجنائية الدولية.

ترحب بلدان الشمال الأوروبي بهذه الفرصة لتقييم الحالة فيما يتعلق بإدراج الأسماء في القوائم ورفعها منها. لقد مكننا النهج التدريجي الذي يتبعه المجلس من إحراز تقدم مطرد في نظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة، كما شهدنا في الآونة الأخيرة من خلال إدخال مزيد من التحسينات عليه بموجب القرار ٢١٦١ (٢٠١٤) والتي تناولها بصورة مفيدة التقرير الثامن لأمينة المظالم (S/2014/553). ومع ذلك، فإننا نحث المجلس على النظر بهمة في كيفية إدراج ضمانات تتعلق بالإجراءات القانونية الواجبة في نظم الجزاءات الأخرى المماثلة. وقد أكدت المجموعة غير الرسمية للبلدان ذات التفكير المماثل مرارا وتكرارا على أهمية اعتماد هذا المنظور الأوسع نطاقا. وفي هذا المقام أيضا، يمكن لنهج تدريجي كهذا أن يعود بأفضل النتائج.

وتثني بلدان الشمال الأوروبي على الأعمال الهامة والمستمرة التي يقوم بها مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية بهدف تطوير التعاون بين المحكمة ومجلس الأمن بشأن المتابعة الفعالة للإحالات. وعلى نحو ما ورد أيضا في الورقة المفاهيمية، فإن الوفاء بولاية المحكمة يتوقف على التعاون التام من جانب الدول. وسيكون الهدف النهائي للإحالة من جانب المجلس في خطر إن لم يتخذ المجلس الإجراءات الملائمة في حالة عدم تعاون الدول. وبالتالي، فإن وجود آلية فعالة لمتابعة الإحالات لن يساعد على تعزيز العدالة الدولية فحسب، بل وتعزيز أهمية وسلامة قرارات المجلس أيضا.

في العام المنقضي، تعزز الاهتمام بأساليب عمل المجلس أكثر. ويقدم فريق المساءلة والاتساق والشفافية، الذي مر على إنشائه سنتان الآن، إسهامات هامة في هذا الصدد، ونؤيد بيانه تأييدا تاما، على نحو ما عرضه زميلي، ممثل سويسرا، في وقت سابق اليوم. كما أود أن أشير إلى التقرير الهام لمجلس الأمن، المعنون ”أساليب عمل مجلس الأمن: قصة مجلسين“، والذي نُشر في وقت سابق من هذا العام. فهو يقدم عرضا تاريخيا مسهبا لأساليب عمل المجلس. وأعقب ذلك تنظيم حلقة دراسية مشتركة بين الفريق ومجلس الأمن بشأن التقرير.

وتغطي المذكرات الرئاسية التي اعتمدت منذ اجتماعنا الأخير بشأن هذا الموضوع في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ عددا من القضايا الهامة. ونود أن نسلط الضوء على وجه الخصوص على المذكرة المتعلقة بالقائمين على الصياغة، المعتمدة في نيسان/أبريل (S/2014/268). فنحن نرى ضرورة أن يكون لدى جميع أعضاء المجلس، الدائمين وغير الدائمين، إمكانية حقيقية لصياغة الوثائق وتقديمها. ومن المذكرات الهامة للغاية أيضا في هذا الصدد المذكرة (S/2013/515) بشأن تعزيز الحوار بين أعضاء المجلس. غير أننا ولئن كنا نرحب بالمذكرات الرئاسية الجديدة، فإننا لا نزال نشدد على أهمية التنفيذ. فلا يمكن إحراز تقدم حقيقي ما لم تكن هناك متابعة كافية، ولا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله في هذا الصدد.

لم يتغير محور المناقشة بشأن أساليب العمل منذ العام الماضي. وبالنسبة لبلدان الشمال الأوروبي، فالأمر كله يتعلق بفعالية وشفافية المجلس، والإمكانيات المتاحة أمام الدول غير الأعضاء للتفاعل مع أعضاء المجلس بطريقة موضوعية. وبالنظر إلى التحديات التي تواجه المجتمع الدولي اليوم، لا بد أن يستفيد المجلس من كيانات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة في المساعدة على حل الأزمات، وكذلك في منع نشوب الأزمات من البداية. ونرى على وجه الخصوص أنه ينبغي مواصلة تطوير التعاون بين لجنة بناء السلام والمجلس. وقد عززت الكارثة المروعة في مجال الصحة العامة في غرب أفريقيا، وما ترتب عليها من آثار اجتماعية واقتصادية واسعة النطاق في المنطقة بأسرها، اقتناعنا في هذا الصدد. وسيكون استعراض هيكل بناء السلام المقبل لعام ٢٠١٥ فرصة طيبة لمواصلة الاستكشاف.

وأخيرا، لقد شهدنا للأسف في السنوات القليلة الماضية عدة أمثلة على تقاعس المجلس في مواجهة فظائع جماعية ومعاناة إنسانية لا توصف. وأدى ذلك إلى توجيه نقد مُبرر له وإلى إثارة نقاش ضروري بشأن الدور الذي يضطلع به المجلس، وبشكل أدق استخدام حق النقض. ونود أن نشيد بفرنسا على تبني الاقتراح الداعي إلى أن يمتنع الأعضاء الدائمون طوعا عن استخدام حق النقض لعرقلة إجراءات المجلس الرامية إلى منع وقوع الأعمال الوحشية أو إنهائها. ونرحب بالاجتماع الوزاري الذي عقد في أيلول/سبتمبر بشأن هذا الموضوع الهام تحت الرئاسة المشتركة لفرنسا والمكسيك. وتود بلدان الشمال الأوروبي التأكيد على أهمية إبقاء هذه المسألة في مرتبة متقدمة في جدول الأعمال، وذلك بهدف وضع مدونة لقواعد السلوك تتسق مع الالتزام المشترك لأعضاء الأمم المتحدة بوقف الأعمال الوحشية.

وفي الوقت نفسه، نشيد بزيادة الاستفادة من الإحاطات الإعلامية في المجلس من جانب مكتب المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية ومكتب المستشار الخاص المعني بالمسؤولية عن الحماية، وهما مكتبان تابعان للأمم المتحدة، فضلا عن المقررين الخاصين المعنيين، عندما تواجه الشعوب خطر التعرض لفظائع الجماعية.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل المكسيك.

السيد مونتانيو (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): السيدة الرئيسة، أود أن أشكر وفد بلدكم على تنظيم هذه المناقشة، وعلى عرض المذكرة المفاهيمية (S/2014/725، المرفق) بوصفها دليلاً نسترشد به في هذه المناقشة، وعلى عملكم بصفتكم رئيس الفريق العامل غير الرسمي المعني بوثائق المجلس والمسائل الإجرائية الأخرى. في ذلك الفريق، كانت المذكرات الرئاسية الخمس بشأن أساليب عمل مجلس الأمن، التي قُدمت عندما تولى بلدكم رئاسة المجلس خلال السنتين الماضيتين، دليلاً على التزام الأرجنتين وجهودها الرامية إلى تعزيز وتوسيع نطاق المجلس، كما ورد في المذكرة الرئاسية S/2010/507.

ما يعرب وفد بلدي عن إشادته وتسليمه بالبيانين اللذين قدمتهما السيدة كيمبرلي بروست، أمينة المظالم للجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، والسيدة فاتو بنسودا، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية.

وتبيّن المشاركة المتزايدة من جانب الدول الأعضاء في هذه المناقشات المفتوحة بوضوح التحسينات في أساليب عمل المجلس. وعلى الرغم من أن التقدم المحرز لم يكن بالسرعة التي نود، فإننا نشهد تحسينات قيمة للغاية. لقد تحسّن في السنوات الأخيرة تدفق المعلومات مع الدول غير الأعضاء في المجلس، حتى عندما تم تبادلها خارج هذه القاعة. يمثّل عقد الجلسات الختامية الشهرية وجهين لعملة واحدة؛ ومن يعقدون هذه الاجتماعات يعززون الشفافية ويعطون قوة لقيمة هذا العمل.

وفي عام ٢٠٠٩، دعمت المكسيك بنشاط إنشاء مكتب أمينة المظالم للجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) وتعيين القاضية بروست، في اقتناع قوي بأن ولايتها كانت أساسية في مواجهة الانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان للأفراد والكيانات الخاضعين لجزاءات اللجنة. يضم وفد بلدي صوته إلى أصوات الذين يصرون على أن الإدراج أو التعديل أو الشطب من القائمة لأسماء الأفراد أو الكيانات يجب أن يستند إلى الإجراءات القانونية الواجبة. ونعتقد أنه من دون آلية الاستعراض، يمكن للتعاون والدعم من الدول الأعضاء في هذا المجال أن يعانيا من انتقاص لا رجعة فيه لعملنا.

وفيما يخص الموضوع الثاني المقترح لهذه المناقشة، يؤيد وفد بلدي بقوة الأهمية بالنسبة للمجلس ولعملنا في أن تكون غايات المحكمة الجنائية الدولية بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة معززة بإنشاء آلية داخلية تابعة لمجلس الأمن من أجل متابعة إحالة القضايا. كما نؤكد بوضوح أيضاً على أن نظام روما الأساسي يخوّل مجلس الأمن أن يطلب إلى المحكمة تعليق تحقيق أو لائحة اتهام، الأمر الذي ينبغي أن يستخدم بطريقة مسؤولة مع إيلاء الاعتبار الواجب وإجراء تقييم دقيق للآثار المترتبة عليه بالنسبة لتسجيل الأدلة، ووضع الأفراد المحتجزين وحماية الضحايا. ونعتقد أن هذه السلطة ينبغي أن تستخدم حصراً عند التعارض الواضح بين اعتبارات السلام والعدالة.

إن عدم التعاون من جانب الدول هو من دون شك أحد أخطر التحديات التي تعترض ضمان الأداء الفعال للمحكمة. وهو يقوض النظام ويؤدي إلى إدامة غير مقبولة للإفلات من العقاب في أكثر الجرائم فداحة لتي تحمل شواغل دولية كبرى. ولذلك السبب تدعم المكسيك، إلى جانب فرنسا، بوضوح وفاعلية وجود قيود على استخدام حق النقض من جانب الأعضاء الدائمين في المجلس في حالات الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. ونلاحظ بارتياح أن أعضاء المجلس قد بذلوا كل ما في وسعهم لمكافحة الإفلات من العقاب. ونحن على اقتناع بأنه لا وجود لسلام دائم من دون عدالة.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل هولندا.

السيد فان أوستروم (هولندا) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم جزيل الشكر، سيدتي الرئيسة، على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة، وعلى ما قمتم به من عمل قيم بصفتكم رئيس الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى، وعلى قيادتكم الشخصية بشأن القضايا التي نناقشها اليوم. ونعرب أيضاً عن تقديرنا العميق للسيدة كيمبرلي بروست أمينة المظالم، والمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية السيدة فاتو بنسودا على إحاطتيهما وعلى جهودهما الدؤوبة.

أدلي بهذا البيان بالنيابة عن مملكة بلجيكا ومملكة هولندا. ونعرب عن تأييدنا للبيان الذي سيدلي به ممثل النرويج باسم المجموعة غير الرسمية للدول المتفقة في الرأي بشأن الجزاءات المحددة الأهداف. بالنظر إلى القيود الزمنية، فإن بياني الكامل متاح على الورق، وسوف يكون متاحاً لاحقاً على موقع تويتر وفي الموقع الشبكي للبعثتين. سأقتصر في كلامي اليوم على معالجة النقطتين الرئيسيتين من بياننا.

وكما ذكرت من قبل، فإن هولندا وبلجيكا تؤيدان إصلاح مجلس الأمن. نريد أن نجعل المجلس أكثر تمثيلاً للحقائق الجغرافية السياسية اليوم، وأكثر إنصافاً وشرعية وخضوعاً للمساءلة، وأكثر فعالية وشفافية. وعلى الرغم من المناقشات الجارية بشأن الإصلاح، يجب أن تكون التحسينات على أساليب عمل المجلس جارية بالفعل، وبالتالي فإننا نرحب بمناقشة اليوم. وسوف أركز على المسائل التي أثيرت في الورقة المفاهيمية الممتازة المعروضة علينا (S/2014/725، المرفق).

تتعلّق النقطة الأولى بتعزيز الإجراءات القانونية الواجبة في نظم الجزاءات. ونحن نشكر السيدة بروست، أمينة المظالم، على العمل الجيد الذي قامت به في الاضطلاع بولايتها. ونرحب بالتقارير الصادرة عن مكتبها. تشير هذه التقارير إلى المجالات الرئيسية التي تتطلب المزيد من التعزيز من حيث الإجراءات القانونية الواجبة. تحتل الإجراءات القانونية الواجبة أهمية كبيرة في نظم الجزاءات، ولذلك ينبغي لنا أن نرحب بخمسة تحسينات محددة في هذا المجال: أولاً، أن يكون مكتب أمينة المظالم دائماً ومستقلاً؛ ثانياً، مزيد من الضمانات من أجل استقلال أمينة المظالم؛ ثالثاً، تحسين تبادل المعلومات المقدمة من الدول الأعضاء؛ رابعاً، المزيد من الشفافية في عملية إدراج أفراد وكيانات في القائمة؛ خامساً، توسيع نطاق ولاية مكتب أمينة المظالم ليشمل جميع أنظمة الجزاءات الأخرى.

تتصل النقطة الثانية بمتابعة عمليات الإحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية. لا يمكن للسلام والأمن المستدامين أن يتحققا إلا إذا تمت ملاحقة مرتكبي الجرائم الجسيمة أمام العدالة. يتعيّن على المجتمع الدولي أن يتعاون بشكل أفضل لتحقيق هذا الهدف. فهناك واجب أخلاقي يحتّم على المجلس وجميع الدول أن تتعاون في التحقيق والملاحقة القضائية لهذه الجرائم البشعة. ونشيد بالمجلس لتحمله مسؤوليته بإحالة الحالات إلى المحكمة، كما فعل في حالتي السودان وليبيا. ونشدد على أن المجلس يتحمل مسؤولية خاصة لتوفير الدعم السياسي من أجل القضايا التي يحيلها إلى المحكمة ومن أجل تنفيذها.

وأشير إلى أننا ننتظر إحالة الحالة في سوريا إلى المحكمة الجنائية الدولية. ونشدد على أن جميع الدول الأطراف ملزمة بالتعاون مع المحكمة بموجب نظام روما الأساسي.

وفيما يتعلق بالأطراف من غير الدول، فإن للمجلس القدرة على اتخاذ قرارات تلزمهم بالتعاون مع المحكمة. ونود أن نرى المجلس يطبق هذا الخيار بشكل أكثر تواترا.

وترحب بلجيكا وهولندا بالتعاون البناء بين المجلس والمحكمة على مدى العقد الماضي، بل ونرحب أيضا بزيادة تواتر التفاعل مع المحكمة. وكانت زيارة المجلس للمحكمة في آب/أغسطس من الأمثلة الجيدة على ذلك. ويعد التعاون النشط ومتابعة المجلس لتنفيذ قراراته أمرا أساسيا. ويمكن القيام بذلك عن طريق توسيع نطاق ولاية الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الجنائيتين الدوليتين لتتضمن المحكمة أيضا. وفي هذا السياق، تود بلجيكا وهولندا الإشارة إلى قرار الجمعية العامة ٣٠٥/٦٨ الذي تم فيه التأكيد على الحاجة إلى تقديم التمويل الملائم للمحكمة الجنائية الدولية.

وكما سمعنا من السيدة بنسودا، فإن المحكمة الجنائية الدولية تتعامل حاليا مع أوجه القصور الخطيرة في القدرات، وتواجه صعوبة في إجراء تحقيقات بالغة الأهمية. وبالتالي، فمن

الجدير بالذكر أن اتفاق العلاقة بين المحكمة الجنائية الدولية والأمم المتحدة يتراءى له أن تتولى المحكمة سداد المصروفات التي تكبدتها الأمم المتحدة فيما يتعلق بإحالات مجلس الأمن. وندعو أعضاء الأمم المتحدة إلى التفكير في ذلك.

أما نقطتي الثالثة فتتعلق بأساليب العمل. فلا تزال بلجيكا وهولندا ملتزمتين بتحسين أساليب عمل المجلس. ونحن ممتنون للمبادرات المختلفة التي اتخذها أعضاء المجلس في السنوات الماضية لتحسين الشفافية والانفتاح والمساءلة. ونشجع أعضاء المجلس على القيام بالمزيد. فتحسين أساليب عمل المجلس ينبغي أن يكون عملية مستمرة. وفي هذا الصدد، أود أن أسلط الضوء على دعمنا للاقتراح الفرنسي بضبط النفس في استعمال حق النقض في الحالات التي تنطوي على فظائع جماعية. ونشيد بما اضطلعت به فرنسا والمكسيك من تنظيم ممتاز للاجتماع الرفيع المستوى خلال الأسبوع الوزاري في الشهر الماضي. ونود أن نؤكد مجددا دعمنا الكامل لذلك الاقتراح الهام.

وفي الختام، أود مرة أخرى أن أشكركم، سيدتي الرئيسة، على تنظيم هذه المناقشة الهامة. أما المتابعة بصورة صحيحة فمن شأنها أن تعزز الكفاءة والشفافية والتفاعل في أعمال المجلس. كما أنها ستعزز الفعالية والمصداقية والمساءلة في تلك المؤسسة النبيلة. وكل من بلجيكا وهولندا على استعداد لأن تكون شريكا هاما في السعي إلى تحقيق ذلك الغرض.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة لممثل إيطاليا.

لامبرتيني (إيطاليا) (تكلم بالإسبانية): أشكركم، سيدتي الرئيسة، وأشكر رئاسة الأرجنتين على عقد هذه المناقشة الهامة بشأن أساليب عمل مجلس الأمن، فهي الركيزة الأساسية للإصلاح الشامل للأمم المتحدة الذي نعتبره ضرورة. كما أنه في النظام الحالي، أيضا، تعد الشفافية والانفتاح والكفاءة أكثر ضرورة من أي وقت مضى من أجل تعزيز الإحساس بملكية المجلس بالنيابة عن المجتمع الدولي بأسره.

(تكلم بالإنكليزية)

ونشيد بالتحسينات التي أدخلت لجعل أساليب عمل المجلس أكثر استجابة للطلب المتزايد على الانفتاح والتفاعل بين أعضاء المجلس والعضوية الأوسع نطاقا. وأشير، على سبيل المثال، إلى زيادة عدد المناقشات المفتوحة وجلسات اختتام العمل غير الرسمية من جانب رؤساء مجلس الأمن بشأن أعمالهم الشهرية.

وبصفة ايطاليارئيسة لمجلس الاتحاد الأوروبي، تشيد بإيلاء اهتمام خاص بالتعاون بين الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة. ولكن هناك حاجة إلى إدخال مزيد من التحسينات على أساليب عمل المجلس، مثل زيادة التفاعل بين المجلس وعموم الأعضاء من خلال عقد مشاورات منتظمة وتقديم تقارير مفصلة، وتعميق مشاركة الأطراف المهتمة والمنظمات الإقليمية، وتحقيق المزيد من الاتصالات بغيره من الهيئات الرئيسية للأمم المتحدة.

كما نود التشديد على أهمية مشاورات المجلس مع البلدان المساهمة بقوات وضباط شرطة في عمليات حفظ السلام. أما آراء العاملين في الميدان فيمكن أن تكون أساسية، وعلى الأخص عندما يجري تحديد ولايات البعثات أو تجديدها. وقد رحبت إيطاليا بالإحاطات الإعلامية السابقة التي قدمتها القيادة العسكرية في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام إلى مجلس الأمن، وتتطلع إلى رؤية مزيد من المشاركة من جانب قادة قوات الأمم المتحدة في عملية صنع القرار.

وفي وقت الأزمات الخطيرة في عدة مناطق من العالم، يكون تحسين أساليب العمل أيضا أمرا غاية في الأهمية بالنسبة لقدرة مجلس الأمن على الاضطلاع بمسؤوليته الرئيسية المتمثلة في صون السلم والأمن الدوليين. كما ينطبق ذلك على كفالة المتابعة الفعالة والمسؤولة للقضايا التي أحيلت إلى المحكمة الجنائية الدولية من جانب المجلس، متصرفا بموجب الفصل

السابع من ميثاق الأمم المتحدة. ونرى أنه ينبغي أن يكون المجلس محفلا يمكن فيه مناقشة عمليات المتابعة من هذا القبيل بانتظام.

وينبغي لنا أن نضاعف جهودنا الرامية إلى ضمان المساءلة عن أخطر الجرائم التي تحظى باهتمام دولي. أما مكافحة الإفلات من العقاب فلن تكون فعالة بدون المزيد من التعاون، على الصعيدين الجماعي والفردي. وتتمثل أحد التحديات الأساسية في كيفية الاستجابة لحالات عدم التعاون من جانب الدول. أما عدم احترام أوامر المحكمة بإلقاء القبض فلا يزال يشكل انتهاكا للقانون الدولي. وفي حالات محددة أحالها مجلس الأمن، تشكل هذه الانتهاكات أيضا خرقا للالتزامات المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة.

وفيما يتعلق بدور أمينة المظالم، التي استمعنا إليها هذا الصباح، ينبغي أن نقر بأن ضمان احترام سيادة القانون وحقوق الإنسان جزء لا يتجزأ من عملنا في مجال مكافحة الإرهاب. ولذلك، ينبغي النظر إلى توفير إجراءات منصفة وواضحة للأفراد المدرجين في القائمة كجزء من عملنا الجماعي. وبالتالي، فإن عمل أمينة المظالم ينبغي أن يحظى بكامل الدعم والتعاون من أجل كفالة النظر في الطلبات المقدمة من أفراد يسعون إلى حذف أسمائهم من القائمة الموحدة، وذلك بالقدر الكافي وفي الوقت المناسب.

ويعد تحسين أساليب العمل جزءا من عملية إصلاح مجلس الأمن. وتؤمن إيطاليا بإجراء إصلاح شامل لمجلس الأمن يشمل مجموعات المسائل الخمس كلها، بما في ذلك أساليب العمل. وتمثل آلية حق النقض إحدى المسائل الرئيسية في إصلاح مجلس الأمن. فمجلس الأمن يقوم بدور حاسم في تنظيم العلاقات الدولية. ويعارض بلدي أي محاولة لنزع الشرعية عن سلطة المجلس. وفي الوقت نفسه، فجميعنا يدرك أن نظام النقض الحالي لا يجسد واقع اليوم. فضلا على أن هذا النظام قد منع مجلس الأمن في بعض الحالات من تقديم استجابات ملائمة في حالات الفظائع الجماعية. وبينما نعمل على إعداد حل شامل، فهناك ما يمكن القيام به في إطار النظام الحالي.

ونضم صوتنا إلى أصوات الذين يدعون إلى وضع مدونة طوعية لقواعد السلوك للأعضاء الدائمين في المجلس بشأن استخدام حق النقض عند اتخاذ إجراءات ترمي إلى منع فظائع جماعية أو إنهائها. فثمة افتراض مفاده أن حق النقض مسؤول مسؤولية واضحة عن منع ارتكاب جرائم وحشية أو إنهائها. وفي هذا الصدد، فإن إيطاليا على استعداد للاشتراك مع بقية الأعضاء في حوار بناء يؤدي إلى التوصل لنتائج مبكرة.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل ألمانيا.

السيد براون (ألمانيا) (تكلم بالإنكليزية): يسر ألمانيا أن تسهم في هذه المناقشة الهامة، التي تمثل أمرا أساسيا في مشاركتنا في إطار الأمم المتحدة. وأشكر الأرجنتين على توفير منبر لمداولاتنا بشأن تحسين الإجراءات القانونية الواجبة والجزاءات المحددة الأهداف، فضلا على تحسين متابعة إحالات مجلس الأمن إلى المحكمة الجنائية الدولية. وأعرب عن الامتنان أيضا للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، السيدة فاتو بنسودا، والسيدة كيمبرلي بروست على إحاطاتيهما الإعلاميتين ولما قدمتاه من مقترحات.

لقد كانت الإجراءات القانونية الواجبة في سياق الجزاءات المحددة الأهداف مثار قلق بالنسبة للأمم المتحدة سنوات عديدة. ويمثل تحقيق المصداقية أحد أهم الأسباب الوجيهة العديدة لضمان مستويات عالية في مجال سيادة القانون والشفافية في تنفيذ نظم الجزاءات. فمن الضروري أن تتقيد نظم الجزاءات بقواعد وإجراءات تستند إلى مبادئ الأمم المتحدة. ويجب أن توفر لكل شخص متضرر الوسائل

لفهم أساسها المنطقي، كما عليها أن تقدم سبل الانتصاف الممكنة. وقتها فقط ستصل الجزاءات إلى درجة القبول والتنفيذ على الصعيد العالمي الضرورية لتحقيق الفعالية في استهداف التحديات التي وضعت من أجلها في المقام الأول.

وتقدم أمينة المظالم المعنية بنظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة سابقة إيجابية في هذا المجال. فعن طريق استحداث منصب أمين المظالم، تم إحراز تقدم حقيقي في الإجراءات القانونية الواجبة، رغم أنه لا يزال هناك مجال لمزيد من التحسين. وبغية اقتراح المزيد من التدابير الملموسة التي ينبغي اتخاذها، تود ألمانيا أن تعرب عن تأييدها للبيان الذي سيدلي به ممثل النرويج، باسم المجموعة غير الرسمية للدول المتفقة في الرأي بشأن الجزاءات المحددة الهدف، بشأن أمين المظالم ونظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة.

وفي الوقت نفسه، هناك أيضا حاجة إلى تحسين الإجراءات القانونية المتعلقة بأنظمة الجزاءات الأخرى في الأمم المتحدة. لذلك، نوصي بالبناء على الدروس المستفادة من إنشاء مكتب أمينة المظالم، واستكشاف احتمالات تطبيق الضمانات الإجرائية كذلك على أنظمة الجزاءات المناسبة الأخرى. وفي هذا السياق، أود أن أؤكد على العمل الهام الذي يجري في الاستعراض الرفيع المستوى لجزاءات الأمم المتحدة تحت رعاية أستراليا، وفنلندا، واليونان، والسويد، وألمانيا. فهذه المبادرة تتناول جميع أنظمة الأمم المتحدة للجزاءات والجهات الفاعلة ذات الصلة. وهي تهدف إلى وضع معايير متسقة وشفافة، وجعل الجزاءات التي تفرضها الأمم المتحدة أكثر فعالية، وأكثر مصداقية، وأفضل فهما. ونحن نتطلع إلى عرض النتائج التي أحرزناها على مجتمع الأمم المتحدة بنطاقه الأوسع قبل نهاية هذا العام.

وترحب ألمانيا بإحالة القضايا من مجلس الأمن إلى المحكمة الجنائية الدولية. إن تلك الولايات تؤكد الدور المركزي الذي تؤديه المساءلة التقليدية في حل الصراعات، ولكن من الواضح أنها ليست باتجاه أحادي. وينبغي لمجلس الأمن أن يتحمل مسؤوليته بإنشاء آلية لمتابعة القضايا التي أحالها إلى المحكمة الجنائية الدولية. أمّا الشكل الذي قد تتخذه الآلية فهو موضوع ينبغي أن نناقشه بعمق. وقد تأتي المدخلات الإرشادية من الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الجنائيتين الدوليتين. وفي الوقت نفسه، نحن لا ننسى أن كلاّ من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا هي تابعة للأمم المتحدة، لذا فإن أساليب عمل الفريق العامل غير الرسمي لا يمكن تكرارها من جانب المحكمة الجنائية الدولية المستقلة.

وأود أن أكرر الأهمية الكبيرة التي تعلقها ألمانيا على الإجراءات القانونية في جزاءات الأمم المتحدة المحددة الهدف، ودور المحكمة الجنائية الدولية، وتحسين أساليب عمل مجلس الأمن. وفي هذا الصدد، ومثلما فعلت إيطاليا للتو، نثني على المبادرتين اللتين تقدّمت بهما فرنسا والمكسيك بشأن استعمال حق النقض، والمبادرة التي تقدّم بها فريق المساءلة والاتساق والشفافية.

في الوقت نفسه، نحن مقتنعون بأن إصلاح أساليب عمل مجلس الأمن لا يكفي لتحقيق قدر أكبر من التمثيل والشفافية والمساءلة. وهناك العديد من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تتشاطر هذا الرأي، وتتطلع إلى عام ٢٠١٥ باعتباره عاما لتحقيق الإصلاح في كل من أساليب عمل مجلس الأمن أو هيكله على حد سواء، الأمر الذي يكمن في صلب ضمان السلام والاستقرار في العالم.

السيد مسعود خان (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): إن إجراء مناقشة مفتوحة بشأن أساليب عمل مجلس الأمن تحت رئاستكم، سيدتي الرئيسة، له أهمية مضاعفة. فهذا الموضوع يحظى باهتمام أعضاء المجلس والعضوية العامة معا، وأنتم

سيدتي الرئيسة، بصفتكم رئيسة الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى في عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤، أعطيتم زخما جديدا لتحسين أساليب عمل المجلس.

وبينما نتكلم اليوم عن أساليب العمل، فلنأخذ الأهداف الأساسية للمجلس في الاعتبار. إن الهدف الرئيسي للمجلس هو الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، واتخاذ القرارات في هذا الصدد بطريقة كفؤة وفعالة. بالإضافة إلى ذلك، إن هدفنا الجماعي يرمي إلى تعزيز الانفتاح والشفافية والإدماج. وقرارات المجلس عالية المخاطر للدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي ليست أعضاء في المجلس.

وبعدما عملنا في المجلس مؤخرا، يمكننا أن نشهد أنه هيئة تتسم بالكفاءة، ولعلّه الأكثر كفاءة في منظومة الأمم المتحدة. بيد أنه في حاجة إلى أن يعمل أكثر في مجال الفعالية. وفي هذا السياق، سيدتي الرئيسة، نرحب بالقرارات المتخذة تحت قيادتكم للفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى في عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤ بشأن التفاعل والحوار مع غير الأعضاء في المجلس، وإجراء مشاورات مع البلدان المساهمة بقوات وشرطة، وتعيين المزيد من المشرفين على العمل من بين الأعضاء المنتخبين، والتعيين المبكر لرؤساء الهيئات الفرعية قبل حلول الموعد النهائي. هذا تقدم كبير، ويؤشر إلى مزيد من الانفتاح والقدرة على الاستجابة من جانب الأعضاء الخمسة الدائمين.

كما نشكركم، سيدتي الرئيسة، على اعتماد اقتراح باكستان ولو في شكل مخفف بشأن التواصل داخل المجلس. لقد كان دافعنا من تقديم الاقتراح كفالة نشر معلومات أكثر واقعية وفي الوقت المناسب في ما بين أعضاء المجلس من خلال تعزيز الرئاسة، لا سيما عندما يتبوأها عضو منتخب، وتيسير التواصل من جانب الأعضاء الخمسة الدائمين مع العشرة المنتخبين. ومن شأن ذلك أن يؤدي إلى التماسك في عمل المجلس. واختبار قيمة تلك القرارات يكمن في تنفيذها بإخلاص واتساق. ونحن نتطلع إلى تقييم المجلس لمتابعة هذه القرارات وتنفيذها.

والجلسات الختامية، التي تم إحياؤها من خلال رئاسة باكستان للمجلس في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، أثبتت أنها مفيدة للأعضاء وغير الأعضاء في المجلس. وهذه الجلسات ليست بديلا من استكشاف الآفاق، وإنما تساعدنا على مراجعة جدول أعمال المجلس والنظر فيه مسبقا. وينبغي لهذه الجلسات المقرونة بإحاطات إعلامية دورية تقدمها إدارة الشؤون السياسية، أن تعزز وعي المجلس حيال الأغراض الدبلوماسية الوقائية.

وعلينا أن نواصل البحث عن سبل إقامة شراكة أقوى بين المجلس، والبلدان المساهمة بقوات وشرطة، والأمانة العامة، وعموم الأعضاء. وحاولت باكستان، بوصفها رئيسة الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام، تعزيز مساحة مشتركة لمناقشة مسائل صعبة مثل العمليات القوية لحفظ السلام، والتكنولوجيات الجديدة، والسلامة والأمن، وعمليات تخفيض القوات والعمليات الانتقالية، وإسباغ الطابع الإقليمي عليها. ولكن حدث ذلك في إطار غير رسمي. ونحن نعتقد أن المجلس ينبغي أن يجري مشاورات مغلقة مع البلدان المساهمة بقوات وشرطة قبل اعتماد ولاية ما لحفظ السلام والموافقة عليها، وينبغي له إشراكها في جميع مراحل تشكيل البعثة. فمن شأن ذلك أن يساعد في التصدي للمسائل المتعلقة بتكوين القوات، والقيادة، والتحكم، والاتصالات، والتنسيق، فضلا عن جوانب التحرك في ما بين البعثات. وينبغي أن يتمثل هذا الهدف في تنظيم مناقشات متكررة مع البلدان المساهمة بقوات، بحيث تتكيف الولاية مع الحقائق على أرض الواقع.

وفي هذا الصدد، لعلّ أعضاء المجلس يعيدون النظر في توصية الإبراهيمي بشأن اتخاذ قرارات لولاية بعينها على مرحلتين. أولا، ينبغي اتخاذ قرار إطاري. ومن ثم، بعد تحديد البلدان المساهمة بقوات، ينبغي اتخاذ قرار ثان. ونحن نؤيد اقتراحين تقدمت بهما الولايات المتحدة أثناء إجراء مفاوضات حكومية دولية لتحديد أساليب العمل. أولا، ينبغي عقد اجتماع مفتوح للفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى التابع لمجلس الأمن بمشاركة عموم الأعضاء، وثانيا، عقد حلقة عمل غير رسمية مفتوحة حول أساليب العمل. وينبغي لذلك أن يعزز مساحة الحوار بين أعضاء المجلس وعموم الأعضاء. وندعو إلى جعل عملية اختيار الأفرقة وأفرقة الخبراء وتعيينها أكثر شفافية، وتوازنا، وتمثيلا.

ولقد عمل مكتب أمينة المظالم على نحو فعال إلى حد ما للنهوض بالإجراءات القانونية المتعلقة بطلبات رفع الأسماء من القائمة في إطار لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة. وهو يعمل باستمرار للتأكد من تنفيذ الإجراءات العادلة والواضحة بشأن إدراج أسماء الأفراد والكيانات في الفئات المحددة الأهداف بالتمويل، والسفر، والأسلحة، والسلع الأساسية، ورفع أسماء منها. ومن الضروري إجراء مزيد من التحسينات لإزالة الفجوات القائمة في المكتب، مثل عدم إدراج أسماء مقدمي الالتماس من غير تلك المدرجة في قائمة الجزاءات، والافتقار إلى الاستقلال التام.

والإجراءات القانونية هامة بالنسبة إلى نظم الجزاءات المحددة الأهداف.

ينبغي ألا يكون هناك أي اعتراض من حيث المبدأ على توسيع نطاقها أو توسيع نطاق ولاية أمينة المظالم القضائية لتمتد إلى لجان الجزاءات الأخرى، وسيتحقق ذلك على أفضل وجه بعد إصلاح المكتب الحالي، وخصوصا بعد إضفاء الاستقلالي اللازم على ولايته القضائية.

وأخيرا، فيما يتعلق بمتابعة إحالات المجلس إلى المحكمة الجنائية الدولية، فإننا نشجع أعضاء المجلس على إجراء مناقشات داخلية حول الحاجة إلى تعيين جهة تنسيق أو إنشاء هيئة فرعية أو فريق عامل وتحديد طرائق في هذا الصدد. ومن الأهمية بمكان ألا يتعدى هذا الربط على سلطة المجلس أو على استقلال المحكمة.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة لممثل كازاخستان.

السيد عبد الرحمانوف (كازاخستان) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم، سيدتي الرئيسة، على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة بشأن إصلاح أساليب عمل مجلس الأمن.

في ضوء عدد من الأزمات التي يواجهها العالم، لا بد من الاهتمام بتعزيز أساليب عمل المجلس بصورة عاجلة، باستخدام النهج الصحيحة. إن كل مجال من المجالات المذكورة في أساليب العمل – وهي الشفافية والوصول، والكفاءة والتنفيذ، وسيادة القانون، واستخدام حق النقض، وعمليات حفظ السلام، والمساءلة، وعلاقة المجلس مع الجمعية العامة، وكذلك مع الترتيبات والوكالات الإقليمية – تعد مجالات مترابطة أو تتداخل بعضها مع بعض. كما أنها ترتبط ارتباطا وثيقا بتنشيط الجمعية العامة. ويود وفد بلدي أن يسترعي الانتباه إلى بعض النقاط البارزة في المجالات الرئيسية لأساليب العمل.

أولا، ندعو إلى زيادة عدد الاجتماعات المفتوحة للمجلس. ستكون دوما درجة الانفتاح محور التركيز بالنسبة للدول غير الأعضاء في المجلس. كما ندعو ليس إلى تحقيق الانفتاح فحسب، بل أيضا إلى تحقيق الشفافية والتواصل مع عموم أعضاء الأمم المتحدة.

ثانيا، يعد تعزيز التعاون مع البلدان المساهمة بقوات أمرا ضروريا فيما يتعلق باتخاذ القرارات التي تخص قواتها وولايات بعثات حفظ السلام التي تقوم بنشرها. إن عقد المزيد من المناقشات المفتوحة بشأن عمليات حفظ السلام، وإدخال تحسينات على العلاقة بين البلدان المساهمة بقوات والمجلس هما أفضل وسيلتين لزيادة التنسيق والتفاهم.

ثالثا، هناك تباين كبير في وجهات النظر فيما يتعلق بحق النقض وتطبيقه. ويؤيد بلدي الفكرة القائلة بأنه يجب ألا يتم اللجوء للى حق النقض في حالات الإبادة الجماعية، أو الجرائم ضد الإنسانية، أو الجرائم الخطيرة ضد القانون الدولي الإنساني. وكي يكون ذلك عمليا، علينا سد الفوارق الأساسية في تحديد تصوراتنا عن المفاهيم المذكورة أعلاه، وهي الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية والجرائم الخطيرة ضد القانون الدولي الإنساني. ويأمل وفد بلدي أن يقوم الأعضاء الدائمون بحل هذه المسألة بأن يأخذوا في الحسبان جميع النهج التي يتبعونها على أساس من حسن النية وروح التوافق.

رابعا، أثناء الفترة الانتقالية بعد انتخاب الأعضاء غير الدائمين الجدد وقبل حصولهم على العضوية، يجب أن يسمح لهم بحضور جميع جلسات المجلس وهيئاته الفرعية والمشاورات غير الرسمية التي يجريها المجلس بكامل هيئته، أو على الأقل لمدة الأسابيع الستة التي تسبق مباشرة فترة عضويتهم، وينبغي تقديم الدعم الكامل لهم في اضطلاعهم بدورهم الجديد.

خامسا، فيما يتعلق بالجزاءات، توجد أدلة على أنها لا تطبق دائما تطبيقا صارما من جانب مجلس الأمن أو الدول الأعضاء. يجب أن يتم ذلك بآليات واضحة للرصد والتقييم. ونطلب النظر في إنشاء مكتب أمين المظالم على أساس طويل الأجل بولاية موسعة ودعمه الدعم الكامل. وبالمثل، فإننا نقترح أن يتم إنشاء هيئة استشارية مستقلة تقدم إسهامات في أعمال لجان الجزاءات.

سادسا، ثمة تفضيل واسع النطاق، ورغبة في أن يكون التقرير السنوي الذي يقدمه مجلس الأمن إلى الجمعية العامة أكثر تحليلا، مجسدا التعقيدات والعراقيل في عملية صنع القرار، بدلا من أن يكون موجزا طويلا للعام، مما يزيد من شفافية العملية.

وأخيرا، فإن ميثاق الأمم المتحدة ينص على أن الجمعية العامة ومجلس الأمن هيئتان متساويتان. ولذلك، فإن المزيد من الحوار والتعاون بين الكيانين سيعمل على تعزيز كلتيهما، ولا سيما المجلس، حيث سيكتسب منظورات جديدة من أعضاء الجمعية العامة. وفي نفس الوقت، فإن العديد من البلدان التي لديها قدرة ضئيلة أو معدومة في المجلس ترى الجمعية العامة سبيلهم الوحيد للتأثير في الأمم المتحدة.

وأكثر ما تمس الحاجة إليه ليس فقط الإصلاحات، بل ولتغيير في المواقف أيضا. فالمصالح الوطنية للدول الأعضاء يجب أن تكون متوازنة مع قدر أكبر من الموضوعية والمنظورات العالمية. ونرى أن المجلس من شأنه أن يستفيد أيضا من خلال زيادة الحوار مع منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية والكيانات الأمنية المتخصصة، والمؤسسات، والمجتمع المدني، التي تضطلع بدور رئيسي في صون السلم والأمن.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثلة نيكاراغوا.

السيدة روبياليس دي شامورو (نيكاراغوا) (تكلمت بالإسبانية): من دواعي سروري أن أراكم، سيدتي، تترأسين هذه الجلسة الهامة للغاية لمجلس الأمن بشأن أساليب عمل هذه الهيئة. ونرحب بهذه المبادرة. ونعرب عن تقديرنا وامتناننا للعمل الذي أنجزتموه وفريقكم، الأمر الذي ضخ الدينامية في عمل مجلس الأمن. ونشكركم بشأن هذا الموضوع المحدد على كل ما بذلتموه من جهود، وما قدمتموه من مبادرات في الفريق العامل غير الرسمي المعني بوثائق المجلس والمسائل الإجرائية الأخرى.

تؤيد نيكاراغوا البيان الذي أدلت به الممثلة الدائمة لسانت لوسيا، السفيرة رامبالي، التي تكلمت باسم مجموعة البلدان المقدمة لمشروع القرار L، البالغ عددها ٦٩ بلدا، ونحن عضو فيها.

ويحدونا الأمل في أن تساعدنا هذه المناقشة في تحقيق فهم أعمق للقضية الرئيسية التي هي في صميم مناقشتنا، أي تحقيق إصلاح متعمق لمجلس الأمن، بما في ذلك أساليب عمله، بحيث يمكن أن يكون عمل المجلس أكثر شفافية، وأن تكون هناك مساءلة حقيقية، والأهم من ذلك، أن تكون هناك إمكانية لاستعادة مصداقية المجلس.

ومن أجل مناقشة أساليب عمل مجلس الأمن، من الضروري الاعتراف بأن المجلس بحاجة إلى الإصلاح بصورة شاملة، ليس فقط على أساس فردي بل جماعي أيضا. فلا يمكننا أن نتكلم عن أساليب عمل مجلس الأمن بطريقة مجزأة. فكل شيء يمثل جزءا لا يتجزأ من إصلاح شامل ألزمنا أنفسنا بإجرائه. ومن الأهمية بمكان أن يتم على وجه السرعة توسيع مجلس الأمن في كلتا فئتي العضوية من أجل تعزيز تمثيله، وإضفاء المزيد من الشرعية والمصداقية على قراراته، وإدخال تحسن كبير على أساليب عمله، في جملة أمور.

وندرك أن تحقيق تحسن ملموس في أساليب عمل المجلس ضروري من أجل تحسين فعاليته وكفاءته وتحقيق المساءلة بما يتمشى مع احتياجات الدول الأعضاء في المنظمة ككل. وينبغي ألا تظل هذه التحسينات مجرد تحسينات شكلية؛ بل يجب أن تكون حقيقية. وتعد التغييرات في الإجرءات والنهج أمرا ضروريا.

وإننا بحاجة، أولا وقبل كل شيء، إلى إصلاح تكوين المجلس. وتبين المادة ٢٤ (١) من ميثاق الأمم المتحدة بوضوح أنه في أداء مجلس الأمن لواجباته بموجب مسؤوليته، يعمل بالنيابة عن الأعضاء الآخرين في الأمم المتحدة، فمسؤوليته الرئيسية هي صون السلم والأمن الدوليان. فما يضطلع به مجلس الأمن، والكيفية التي يؤدي بها مهمته محل اهتمام كبير من جانب المجتمع الدولي بأسره، وليس فقط من جانب أعضاء المجلس.

ففي السنوات القليلة الماضية، تزايد الاعتراف بحقيقة أن التكوين الحالي للمجلس، القائم منذ عام ١٩٤٥، وأساليب عمله يجب أن تكون متوائمة مع الواقع المعاصر.

وقد أثبت المجلس في كثير من الأحيان أنه عند اتخاذ قراراته يهتم اهتماما ضئيلا بالتشاور مع البلدان الأكثر تتأثرا بخصوص هذه القرارات.

إنَّ مجلساً أكثر شفافية وديمقراطية سيحتاج إلى إرساء آلية دائمة للمشاورات الواسعة والشاملة، التي تُراعي مصالح البلدان المتضررة والبلدان المساهمة بقوات قبل اتخاذ أية قرارات. كما ينبغي إجراء مشاورات أوسع نطاقاً مع المنظمات الإقليمية والجمعية العامة.

والحصول على الوثائق والمعلومات موضوع يثير قلقاً خاصاً، وينبغي عكس مسار التوجُّه لعقد جلسات مغلقة ليس لها أيُّ محضر. وعلى المنوال نفسه، لا يُسمح غالباً لبقية أعضاء المنظمة – غير الأعضاء في المجلس – بالمشاركة في المناقشات. وحتى حين تتناول المناقشة المواضيع التي تحظى باهتمام المجتمع الدولي وتؤثر علينا جميعا، والأهمُّ هو المواضيع التي من حقنا جميعاً أن يكون لنا رأي فيها.

وفي ما يتعلق بالأفكار الملموسة المتعلقة بإصلاح مجلس الأمن، بما يشمل أساليب عمله، نذكر باهتمام بعض التوصيات الهامة جداً التي أُعرِب عنها اليوم. ونأمل أن نرى هذه التوصيات، وتلك التي قُدِّمت أثناء الدورة الثامنة والستين للجمعية العامة، والمُعمَّمة في الوثيقة المفاهيمية (S/2014/725، المُرفق) التي أعدتها الرئيسة، مُدرجة في نصّ اقتراح ينبغي تعميمه

بيننا جميعاً في أقرب وقت ممكن، بغية الوفاء بولاية أوكلها إلينا رؤساء الدول. والولاية هي تنفيذ تلك الإصلاحات بمناسبة الذكرى السنوية السبعين للأمم المتحدة في عام ٢٠١٥، بحيث تكون هذه الهيئة الهامة التابعة لمنظمتنا جزءاً حقيقياً من وقائع القرن الحادي والعشرين وتتصرَّف بمقتضاها.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل أوروغواي.

السيد سيرياني (أوروغواي) (تكلم بالإسبانية): نودّ أن نشكركم، سيدتي الرئيسة، ونشكر فريق عملكم، على عقد هذه المناقشة الحسنة التوقيت والهامة، فضلاً عن الشكر على إصدار الوثيقة المفاهيمية الموضوعية (S/2014/725، المرفق). إنَّ أوروغواي، بصفتها عضواً في فريق المساءلة والاتساق والشفافية، تؤيد البيان الذي أدلى به الممثل الدائم لسويسرا. وإننا ممتنّون على التقارير التي عرضتها صباح اليوم أمينة المظالم في اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، المتعلقين بتنظيم القاعدة والأفراد والكيانات المرتبطين به، السيدة كيمبرلي بروست والمدعية العامة لدى المحكمة الجنائية الدولية، السيدة فاتو بنسودة.

وعملاً بالمادة ٢٤ من ميثاق الأمم المتحدة، عهدت الدول الأعضاء في المنظمة إلى مجلس الأمن بالمسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين، مدركة أنَّ المجلس يتصرف في تلك المهمة بالنيابة عن جميع الأعضاء. وفي المادة التالية من الميثاق، توافق الدول الأعضاء على قبول وتنفيذ قرارات مجلس الأمن. ومن هذا المنطلق، ستُفرَض مقرراته على المجتمع الدولي بموجب هذه المادة والفصل السابع كليهما. لكنَّ هذا الحق الممنوح لأعضاء المجلس من قِبَل كل دولة تمتثل للميثاق، يجلب معه الالتزام بالتصرف بالنيابة عن الجميع ووفقاً لمقاصد الميثاق ومبادئه، والمسؤولية عن ذلك التصرف. وفي الوقت نفسه، تُرسي المادة ٢٤ واجب المجلس إبلاغ الجمعية العامة بإجراءاته عبْر تقديم تقارير سنوية.

وفي ما يتعلق بالتقرير، نودّ أن نذكر أنه عادة وقائعي صِرف، ولا يتضمن معلومات ذات صلة بتحليل الحالات التي تجري معالجتها، والتصويت بنقض مشاريع القرارات التي قُدِّمت في المجلس. ويحق للأعضاء أن يعرفوا لماذا تتقدَّم حالات معيَّنة، وينبغي للدول الأعضاء التي استخدمت حق الفيتو أن تعلل ذلك.

ومع أنَّ الدول الأعضاء باعتمادها الميثاق قد قررت القبول بأنَّ حق النقض جزء من النظام، على الرغم من مواقفنا المبدئية بشأن المسألة، بغية تحقيق الشفافية والمساءلة والتزام الأعضاء الدائمين حيال المجتمع الدولي، فإنَّ استخدامات حق النقض ينبغي ألاَّ تكون مستندة إلى أسس سليمة فحسب، بل معلَّلة أيضاً. والسلام والأمن الدوليان – أحد الأركان الثلاثة للمنظمة – ينبغي ألاَّ يكونا خاضعَين لخمس دول أعضاء فقط، وبخاصة في حالات الإبادة الجماعية، جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية. وهذا ما يجعلنا نرحب بالاقتراح الفرنسي بتقييد استخدام حق النقض في تلك الحالات، وإننا نؤيد اعتماده وتنفيذه السريعين، دون أن نُغفل أبداً أملنا الكبير، وهو التخلص من حق النقض بصفته مؤسسة.

وحين يتعلق الأمر بعناصر أخرى تشكِّل جزءاً من أساليب عمل المجلس، نريد أن نشير إلى أنه كان هناك صعود وهبوط في استخداماتها، بدون اتساق في تصرف المجلس في هذا الصدد. ونشير بين أمور أخرى إلى إحاطات إعلامية لاستكشاف الآفاق، تقدِّمها الأمانة العامة – إمَّا من قِبَل إدارة الشؤون السياسية أو وكالة أخرى – في ممارسة الدبلوماسية الوقائية، المفيدة للغاية، بغية أن نكون أفضل اطلاعاً على الحالات التي قد تُعرِّض السلم والاستقرار الدوليين للخطر. ونأمل أن نرى تلك الآلية في موضع التنفيذ مجدداً، آخذين

في الاعتبار القيمة التي تتميز بها بصفتها أداة للإنذار المبكِّر ومنع نشوب النزاع. وفي السياق نفسه في هذه السنة، نسلِّط الضوء على اتخاذ القرار ٢١٧١ (٢٠١٤)، الذي بمقتضاه يتعهد المجلس باستخدام جميع وسائل منظومة الأمم المتحدة لمنع نشوب النزاعات.

ونودّ أيضا أن نؤكد أهمية الجلسات الختامية، التي تُعقَد مع نهاية كل رئاسة شهرية، في صيغ مختلفة، وتقدِّم لبقية الأعضاء معلومات قيِّمة حول إجراءات المجلس، ممَّا يجعل أعماله أكثر شفافية. ومن حُسْن الحظ أنَّ ١٠ بلدان من ١٢ بلداً تولَّت الرئاسة منذ مناقشة السنة الماضية، قد استفادت من أسلوب العمل هذا. ونأمل من جميع البلدان التي تتولَّى رئاسة المجلس في المستقبل أن تتصرف بناء على ذلك.

ووفد بلدنا يدعم عقد مناقشات مفتوحة، مثل مناقشة اليوم. ونلاحظ بارتياح أنها تجري على أساس شهري، وهي تُعقَد غالباً أكثر من مرة في الشهر، ممَّا يتيح للدول غير الأعضاء في المجلس المشاركة وتقديم وجهات نظرهم بشأن المسائل التي تهمّ المجتمع الدولي. ونقترح أن يتواصل عقد جلسات صيغة ”آريا“ وإجراء الحوارات غير الرسمية التفاعلية. فكلاهما يعطيان المجلس مزيداً من الانفتاح، ويجعلان من الممكن عقد جلسات المجلس بقيمة إعلامية وتفاعلية كبرى، لكنها بحسب المشاركين فيها تقتضي صيغة مختلفة.

ونظام الجزاءات الذي أوجده القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ والقرارات اللاحقة، كان هدف نقد متنوع. ومن جوانب النقد عدم وجود أية ضمانات للناس المُدرَجين على قائمة الأفراد، الذين هم، بسبب ارتباطهم بتنظيم القاعدة، ممنوعون من التنقل بحرية وأصولهم مجمَّدة عبْر عملية غير قضائية، ممَّا يُلقي شكّاً على مشروعية الجزاءات التي يفرضها المجلس. وقد كانت هناك تحسينات حين يتعلق الأمر بمراعاة الأصول القانونية. وكانت التطورات إيجابية لأنه كانت هناك تحسينات موضوعية من النظام الأصلي إلى نظام اليوم. ومن الواضح أنه يجب أن يكون هناك تعزيز لمراعاة الأصول القانونية ودراسة إمكانية توسيع صلاحية أمين المظالم لجميع لجان الجزاءات. وبلدنا يدعو إلى نظام شفَّاف ومتَّسق ومُنصِف، عملاً بمراعاة الأصول القانونية.

ختاماً، يودّ وفد بلدي الإشارة إلى الحالات التي أحالها مجلس الأمن إلى المحكمة الجنائية الدولية. وبما أنه مضى وقت طويل منذ الإحالة الأولى، فإنه لم يتم إرساء آلية متابعة في أيٍّ من الحالتين – الحالة في دارفور أو الحالة في ليبيا – ولم تُتَّخذ تدابير في حالات الإخفاق في التعاون مع المحكمة بشأن مذكرات التوقيف التي تُصدرها. وقد آن الأوان لكي يكون المجلس متَّسقاً مع تلك الإحالات، وينبغي أن يتصرَّف في إطار الفصل السابع، بحيث لا تكون مجرَّد إحالات افتراضية، ممَّا يجعل من الممكن للمحكمة الجنائية الدولية بالتالي تنفيذ عملها.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثلة الجمهورية التشيكية.

السيدة هردا (الجمهورية التشيكية) (تكلمت بالإنكليزية): تودّ الجمهورية التشيكية أن تعرب عن امتنانها للرئاسة الأرجنتينية لمجلس الأمن على عقد هذه المناقشة بالغة الأهمية، ولكلتا مقدِّمتَي الإحاطتين الإعلاميتين، ليس على إحاطتيهما اليوم فحسب، بل على عملهما العظيم أيضا. وكما اقتُرِح في الوثيقة المفاهيمية (S/2014/725، المُرفق)، نود أن نركِّز على أحد السبُل الممكنة لتحسين أعمال مجلس الأمن، وهو العلاقة بين ذلك الجهاز الرئيسي التابع للأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية.

إنَّ الجمهورية التشيكية ملتزمة التزاماً قوياً بفكرة العدالة الجنائية الدولية، ولا سيّما المحكمة الجنائية الدولية. ونظراً لخبرة بلدنا التاريخية مع ارتكاب الجرائم الخطيرة في إطار

القانون الدولي والانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان أثناء الحرب العالمية الثانية، وفترة ما بعد الحرب، فإننا نقدِّر وجود المحكمة تقديراً كبيراً جداً.

وحقا لا بديل لدور المحكمة الجنائية الدولية في مكافحة الإفلات من العقاب، ونحن على استعداد لدعم هذا الدور بقدر الإمكان. وبالرغم من ذلك، فإننا نرى أن مسألة التعاون مع المحكمة تتجاوز كثيرا علاقاتها مع الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، وأنه يجب معالجتها في إطار طائفة واسعة للأطراف المعنية، التي تشمل الأمم المتحدة وبخاصة مجلس الأمن. ونرى أن مجلس الأمن يتحمل في ذلك الصدد مسؤولية خاصة عن سد فجوة الإفلات من العقاب بتقديم الإحالات إلى المحكمة الجنائية الدولية.

وفي ذلك السياق ينبغي أن نؤكد على أن بعض الحالات، وبشكل رئيسي النزاعات المسلحة الداخلية حيث ارتكبت أو ما زالت ترتكب أشد الجرائم خطورة التي تحظى باهتمام المجتمع الدولي، ينبغي أن يحيلها مجلس الأمن إلى المحكمة الجنائية الدولية. ويمكن لتطبيق إزدواج المعايير أن يؤثر بشكل سلبي على تعزيز سيادة القانون والعدالة الدولية. ومع ذلك، لم تتلق المحكمة حتى الآن الدعم الذي تحتاج اليه من المجلس لتمكينها من الاضطلاع بالمهام التي أُحيلت اليها بموجب القرارين ١٥٩٣ (٢٠٠٥) و ١٩٧٠ (٢٠١١). ونشعر بالأسف لعدم وجود أي متابعة فعالة من المجلس بشأن إحالاته ونأمل أن يستمع الأعضاء لهذه المناقشة المفتوحة باعتبارها دعوة إلى العمل بشأن تلك المسألة.

ونناشد مجلس الأمن إنشاء آلية لمتابعة الحالات التي يحيلها إلى المحكمة الجنائية الدولية. وعلى وجه الخصوص، ينبغي أن تستفيد تلك الآلية من سلطة المجلس لإنفاذ قراراته وأن تضمن تعاون الدول مع المحكمة. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن توكل إلى الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الدوليتين مهمة التعامل مع المسائل المتعلقة بالإحالات إلى المحكمة الجنائية الدولية. كما نود أن نوصي بأن تغطي الأمم المتحدة تكلفة الإحالات المقبلة، كما هو الحال بالنسبة للمحاكم المخصصة. ومن الضروري أن يعمل مجلس الأمن بالاتساق الذي من شأنه أن يحدث بعد ذلك آثارا وقائية أيضا.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل إستونيا.

السيد كولغا (إستونيا) (تكلم بالإنكليزية): بادئ ذي بدء، أود أن أشكركم، سيدتي الرئيسة، على مبادرتكم لعقد هذه المناقشة المفتوحة الحسنة التوقيت بشأن أساليب عمل المجلس وعلى الورقة المفاهيمية الشاملة (S/2014/725، المرفق). كما أود أن أشكر السيدة بروست والسيدة بنسودة على البيانين اللذين أدليتا بهما اليوم.

إن مجرد كون هذه المناقشة تعقد في شكل مناقشة مفتوحة يجسد مصداقية الرئاسة الأرجنتينية للمجلس في تعزيز الشفافية وشمول عموم أعضاء الأمم المتحدة في مناقشة المجلس للمسائل، وأوصي بأن تتصرف جميع رئاسات المجلس على هذا النحو. وتعلن إستونيا، بوصفها عضوا في فريق المسألة والاتساق والشفافية، تأييدها للبيان الذي أدلى به ممثل سويسرا في وقت سابق اليوم.

وتؤمن إستونيا إيمانا جازما بأن تعزيز الشفافية في إجراءات المجلس، فضلا عن تفاعل المجلس مع الأعضاء والهيئات من غير أعضاء المجلس، أمر بالغ الأهمية لبناء المزيد من الثقة بالمؤسسة التي تتحمل المسؤولية الأولية عن صون السلام والأمن الدوليين. وتشكل حماية الحياة البشرية المسؤولية الأكبر والأولوية التي أوكلت إلينا نحن، باعتبارنا المجتمع الدولي، وينبغي أن يكون تنفيذ مجلس الأمن لتلك الولاية واضحا ومفهوما لنا جميعا. ولتحقيق ذلك الهدف، نحث على أن يجتمع المجلس عادة بصورة علنية وأن تنشر

المحاضر التفصيلية حتى للجلسات السرية. وفضلا عن ذلك، ينبغي أن تكون مشاركة عموم الدول الأعضاء عملية مستمرة من بداية مناقشة أي قرار وحتى تنفيذه، مما يتيح لأصحاب المصلحة المزيد من الإسهام في صنع القرار.

وفيما يتعلق بأحد المواضيع الفرعية للورقة المفاهيمية، وهو متابعة مجلس الأمن لإحالاته إلى المحكمة الجنائية الدولية، أود أن أقول إن المجلس والمحكمة متصلان في المقام الأول باهتمامهما المشترك بالجرائم التي تهدد السلام والأمن والرفاه في العالم. والمحكمة متاحة للدول الأطراف فيها وللمجلس، الذي يتمتع بسلطة أن يحيل إلى المحكمة الحالات التي بخلاف ذلك لا تقع في نطاق الولاية القضائية للمحكمة. وحيثما توجد أدلة على إرتكاب الجرائم الفظيعة بإفلات من العقاب، ينبغي للمجلس أن يحيل الحالة إلى المحكمة. ومع ذلك، على المجلس أن يقوم بذلك العمل بطريقة تمكن المحكمة تمكينا كاملا من الاضطلاع بولايتها، فضلا عن دعم المحكمة في تحقيقاتها ومحاكماتها بغية ضمان المساءلة.

وعلى المجلس أن يتخذ تدابير لكفالة عدم إفساح المجال للشك فيما يتعلق بالدعم الذي يقدمه وتقدمه الأمم المتحدة للمحكمة لإنجاز ولايتها. وينبغي أن تسفر التقارير التي يقدمها مكتب المدعية العامة على أساس القرارين ١٥٩٣ (٢٠٠٥) و ١٩٧٠ (٢٠١١) عن نتائج لإعادة تأكيد المجلس لمسؤوليته في دعم المحكمة وإقراره لأعمالها. وينبغي تنفيذ تدابير المتابعة بعزم وتصميم لضمان تنفيذ أحكام المحكمة، بما في ذلك أوامر إلقاء القبض التي تصدرها. كما ينبغي الإشارة إلى أن إحالات المجلس إلى المحكمة ضرورية، نظرا لتقييد الولاية القضائية للمحكمة في حالة عدم التصديق عليها.

لقد عطل أعضاء المجلس الدائمون عدة محاولات لإتخاذ قرارات بشأن تقديم إستجابة دولية فعالة تهدف إلى ضمان مساءلة مرتكبي الجرائم الفظيعة. ولفترة طويلة، بين لنا التاريخ مدى إساءة معاملة إستخدام إمتياز حق النقض (الفيتو)، أو حتى مجرد التهديد باستخدامه، مما جعل مجلس الأمن مصابا بالشلل وسلبيا على الهامش في الحالات حيث تمس الحاجة اليه. وبموجب ميثاق الأمم المتحدة، يمنح الأعضاء الدائمون في المجلس سلطات كبيرة، ولكنهم يتحملون أيضا مسؤولية كبيرة عن إستخدام هذه السلطة بطريقة تتسم بالمسؤولية. ونعلم اليوم أن ذلك العجز يمثل أكبر تحد لصون السلام وإعادته وأن بوسعه أن يضمن التلاشي السريع لشرعية المجلس ومصداقيته. ولذلك نرحب بسرور بالاقتراح الفرنسي بشأن إنشاء مدونة لقواعد السلوك لضبط النفس الطوعي في إستخدام الفيتو، ونؤمن إيمانا جازما بأن تلك الخطوة ستساعد المجلس في الاضطلاع بولايته. كما أن من شأن الإحاطات الإعلامية المستكشفة للآفاق والإجتماعات التي تعقد بصيغة آريا أن تزيد تأثير أعمال المجلس.

وفي الختام، أود أن أؤكد مجددا على أن نا نرى أن الجهود الرامية إلى تحقيق الشفافية ينبغي أن تكون أكثر إتساقا، وأنه ينبغي إيلاء المزيد من الإهتمام للتعقيبات المقدمة من المجلس للدول غير الأعضاء في المجلس وللمحكمة الجنائية الدولية على السواء، سواء كان ذلك في شكل عقد جلسات مفتوحة أو بالرد عن الرسائل الموجهة إلى المجلس. ومن خلال تلك التعقيبات وحدها يمكننا نحن، المجتمع الدولي، أن نقيم كيفية الإسهام بشكل أفضل في شرعية المجلس وفعاليته.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل البرتغال.

السيد ميندونسا إي مورا (البرتغال) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر الأرجنتين على وضعها أساليب عمل المجلس في محور جدول الأعمال خلال رئاستها للمجلس هذا الشهر، وعلى قيادتكم، سيدتي الرئيسة، للفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى، الذي أصدر منذ

عام ٢٠١٣ ست مذكرات رئاسية هامة بشأن أساليب العمل. وما نناقشه اليوم لم يعد يتعلق بتنفيذ المذكرة الواردة في الوثيقة S/2010/507 فحسب بل يتعلق أيضا بتنفيذ المذكرات اللاحقة التي تستكملها بل وتجددها. وقد يوحي ذلك بتغيير عنوان بند جدول الأعمال إلى ”أساليب عمل مجلس الأمن“، بما يعكس أن المناقشة لا تتعلق بتنفيذ المذكرة ٥٠٧ وحدها بل يتجاوزها كثيرا الآن.

أود الآن أن أتطرق بإيجاز إلى القضايا التي سلطتم عليها الضوء، سيدتي الرئيسة، في ورقتكم المفاهيمية الوافية للغاية (S/2014/725، المرفق).

أولاً، مما لا شك فيه أن عمل لجان الجزاءات يمثل جزءاً كبيراً من نشاط المجلس، إلا أن جزءًا مهماً منه لا يزال غير مرئي. فلجان الجزاءات تتطلب الكفاءة في أساليب عملها، ولكنها تتطلب الشفافية أيضاً. والشفافية أساسية لتيسير فهم نظم الجزاءات من جانب الدول التي تعول عليها اللجان في التنفيذ الفعال للجزاءات. وقد شهد العقد الماضي تطورات جديدة في هذا المجال، من بينها إنشاء منصب أمين المظالم للجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، ونرحب بذلك ترحيباً حاراً. وإذ نضع في اعتبارنا النتائج الموضوعية لعمله، فإن مكتب أمين المظالم يقدم اليوم علاجا لمن يلتمسون رفعهم من القائمة، وقد تبين أنه علاج واقعي وفعال. وسيكون من المفيد تكرار تلك التجربة في لجان الجزاءات الأخرى. ومن جانبنا، فإننا نؤكد من جديد دعمنا لتوسيع ولاية أمين المظالم لتشمل لجان الجزاءات ذات الصلة الأخرى. وسيؤدي ذلك إلى تعزيز طابع الاستهداف بالجزاءات ويساعد الدول في تنفيذها محلياً، مما يساعد، بالتالي، في زيادة الفعالية الشاملة لنظم الجزاءات.

ثانياً، إن الإحالات من صلاحيات المجلس وأداة لمكافحة الإفلات من العقاب، أتيحت للمجلس بموجب نظام روما الأساسي. وحالما يستخدم المجلس تلك الأداة، ينبغي أن يظل على تواصل مع المحكمة الجنائية الدولية، وخاصة فيما يتعلق بجوانب التعاون الضرورية لكي تؤدي المحكمة وظيفة قضائية. أما من زاوية أساليب العمل، فمن المنطقي أن ينشئ المجلس وسيلة فعالة لمعالجة تلك الجوانب في علاقته مع المحكمة الجنائية الدولية، دون حاجة بالضرورة إلى إرهاق خطة عمله المزدحمة بالفعل. وفي هذا الصدد، قد يكون من المفيد النظر في القضايا التي تتعلق تحديداً بمتابعة إحالات المجلس التي نظرت فيها هيئة فرعية، وينبغي أن تراجعها وأن توصي المجلس بما ينبغي عمله، حسب الاقتضاء. وهذا الأمر لا يتصل بالمحكمة الجنائية الدولية فحسب. بل يتصل بقضية أوسع نطاقا، ألا وهي تنفيذ قرارات المجلس ذاتها.

وقبل أن أختتم بياني، أود أن أسلط الضوء، بملاحظات موجزة وفي حدود الوقت المتاح، على بعض الجوانب الهامة جداً المتعلقة بأساليب عمل المجلس.

أولاً، إن التقارير السنوية تخدم غرضين: السجلات الإحصائية والمعلومات. وهناك جزء كبير من التقرير يفترض أنه لا يُقرأ، بل يستخدم كمرجع. ذلك هو الجزء الذي يحتوي على بيانات إحصائية للسجل التاريخي وكمرجع في المستقبل. الجزء الآخر، وهو أساساً المقدمة، ينبغي أن يكون غنياً بالمعلومات، ولا يزال هناك عمل كثير ينبغي القيام به في هذا الصدد. ونعتقد أنه من خلال إجراء تقييمات شهرية أكثر ثراء بالمعلومات، وخاصة بشأن المواضيع التي نوقشت في المشاورات، يمكن تحسين تلك الأجزاء بشكل كبير. وفي الشهر القادم، سيكون لدينا الفرصة لمناقشة هذه المسألة لدي تقديم التقرير السنوي في الجمعية العامة.

ثانياً، بالنسبة للقائمين على الصياغة، نرحب بمذكرة الرئيس (S/2014/268) بشأن هذه المسألة وأمثلة المشاركة الإيجابية الأخيرة في صياغة المبادرات، وهو أمر مشجع. ونرحب، في هذا السياق، بالمزيد من المبادرات المشتركة من قبل أعضاء المجلس. ونشجع بصورة خاصة الأعضاء المنتخبين حديثاً، ونغتنم هذه الفرصة لتهنئتهم مرة أخرى على انتخابهم، على استخدام السبل التي أتاحتها تلك المذكرة. ومن خلال المشاركة في الصياغة، نرى أنه يمكن تحسين النتيجة النهائية، موضوعياً، حتى في تيسير عملية التفاوض داخل المجلس.

أخيراً، وفيما يتعلق بانتخاب رؤساء الهيئات الفرعية، مرة أخرى، فقد وافق المجلس بالفعل في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، في مذكرته الواردة في الوثيقة S/2012/937 على أن:

”يؤيد إجراء عملية غير رسمية بمشاركة جميع أعضاء المجلس في ما يتصل بتعيين رؤساء الهيئات الفرعية من بين أعضاء المجلس، وذلك بطريقة تتسم بالتوازن والشفافية والكفاءة والشمول“ (S/2012/937، الفقرة ٢).

ونشجع أعضاء المجلس على استخدام الأشهر المقبلة قبل نهاية العام، بالتشاور مع الأعضاء المنتخبين مؤخراً، لتطبيق هذا الاتفاق، وبالتالي الدخول في عملية تعيين غير رسمية أكثر تشاركية من خلال إنشاء ترتيب تيسيري يشمل الأعضاء الجدد، بل ومشاركة وخبرة الباقين في المجلس ومن سيغادرونه أيضاً.

أود أن أقول كلمة أخيرة لتهنئة المجلس على إعادة الجلسات الاختتامية وتنشيطها. ونرى أنها تمثل خطوة جريئة في الاتجاه الصحيح لتعزيز العلاقة بين المجلس وعموم الأعضاء. تلك أنباء سارة للمساءلة والشفافية، وهما جانبان عزيزان للغاية على فريق المساءلة والاتساق والشفافية، والبرتغال من أعضائه

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل إندونيسيا.

السيد بيركايا (إندونيسيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدتي الرئيسة، على عقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة وأخذ زمام المبادرة في سعينا المشترك لتحسين أساليب عمل مجلس الأمن. وموضوع تحسين أساليب عمل المجلس هو في الواقع مسألة ذات أهمية كبيرة لكل من أعضاء المجلس وغير الأعضاء على السواء. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأشكركم على إعداد وتعميم الورقة المفاهيمية (S/2014/725، المرفق) لهذه الجلسة، التي تلقي الضوء على بعض المواضيع والمشاكل والتحديات الرئيسية التي ينبغي معالجتها في مناقشتنا.

في إطار اضطلاعه بالمسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين بشكل فعال، من الأهمية بمكان أن تحظى إجراءات مجلس الأمن وقراراته بتأييد عموم أعضاء الأمم المتحدة. لذلك، فإن تعزيز مستوى التواصل والتفاعل بين المجلس وسائر أعضاء الأمم المتحدة جزء أساسي لمساعدة المجلس على بلوغ أهدافه. وفي ضوء هذه الخلفية، وبغية الإسهام في تشجيع الحوار بين المجلس وغير الأعضاء في المجلس، تود إندونيسيا عرض الآراء التالية:

أولاً، تؤكد إندونيسيا مرة أخرى على أهمية التطبيق الفعال للمادتين ٣١ و ٣٢ من ميثاق الأمم المتحدة، في جملة أمور، من خلال زيادة المشاورات المنتظمة مع الدول غير الأعضاء في المجلس، وخاصة الدول التي لديها اهتمام خاص بالمسائل التي ينظر فيها المجلس. وخلال تلك المشاورات، ينبغي للمجلس أن يولي اهتماماً خاصاً لقدرة الدول على تنفيذ قراراته.

ثانياً، وفيما يتعلق باستخدام حق النقض، ترحب إندونيسيا بالمبادرة الداعية للتبكير ببدء حوار بين الأعضاء الدائمين في المجلس حول مدونة سلوك طوعية بشأن استخدام حق النقض،

يلتزم بموجبها كل الأعضاء الدائمين بصورة خاصة بممارسة ضبط النفس الطوعي عن استخدام حق النقض في حالات الفظائع الجماعية. ومن خلال طرائق واضحة ويُتفق عليها، يمكن أن تساعد مدونة قواعد السلوك مجلس الأمن على أن يكون له صوت موحد وعلى الوفاء بولايته بموجب الميثاق، خاصة في الحالات التي توجد فيها انتهاكات للقانون الدولي وحقوق الإنسان والقوانين الإنسانية المتعلقة بأفعال تقع تحت تعريف جرائم الحرب أو الإبادة الجماعية أو التطهير العرقي أو الجرائم ضد الإنسانية.

ثالثاً، إن إندونيسيا، باعتبارها أحد البلدان الرئيسية المساهمة بقوات، ترحب بمذكرة رئيس مجلس الأمن الواردة في S/2013/630، المؤرخة ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، التي يؤكد فيها أعضاء المجلس التزامهم بتعزيز التفاعل مع البلدان المساهمة بقوات وأفراد الشرطة. ولئن كانت إندونيسيا ترحب بالتفاعل المعزز بين المجلس والبلدان المساهمة بقوات الذي أعقب تلك المبادرة الجديرة بالثناء، إلا أننا نعتقد أنه لا يزال هناك مجال لمزيد من التحسين.

وفي ذلك الصدد، بغية مواصلة تعزيز الشفافية والتفاهم والتنسيق بين المجلس والبلدان المساهمة بقوات، تقترح إندونيسيا إجراء المزيد من المشاورات مع تلك البلدان، لا سيما قبل اتخاذ قرارات تتعلق بإنشاء ولايات أو الاضطلاع بها أو استعراضها أو تعديلها، وإنهاء عمليات حفظ السلام، وكذلك حينما تنشأ حالات عاجلة قد تؤثر على عمليات البعثات وسلامة أفرادها. ونعتقد أن هذا التحسين سيساعد على تسريع عملية صنع القرارات في البلدان المساهمة بقوات.

ورابعاً، يجب على المجلس زيادة وتعزيز أوجه تعاونه مع مختلف هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة. وتعتبر إندونيسيا ذلك مسألة ملحة في ضوء التحديات العالمية المتعددة الأوجه التي ظهرت في السنوات الأخيرة وتتطلب اهتمام المجلس العاجل والمتساوي. وإحدى المسائل التي تتبادر إلى الذهن على الفور تتعلق ببناء السلام. وبصفتها عضوا في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام، ترى إندونيسيا أيضا أن ثمة مزايا لتعزيز العلاقة بين المجلس ولجنة بناء السلام. وينبغي أن تظل التفاعلات بين الهيئتين استباقية بصورة متبادلة على مستوى السفراء والخبراء على السواء. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن يواصل المجلس أيضا الاستفادة من الأدوار التي تضطلع بها لجنة بناء السلام في مجالات إسداء المشورة والدعوة وتعبئة الموارد وإجراء حوارات ومشاورات غير رسمية منتظمة لبناء الثقة والاطمئنان بين الهيئتين.

وأخيرا، تؤكد إندونيسيا من جديد دعمها للجهود الرامية إلى تعزيز مراعاة الأصول القانونية داخل نظم الجزاءات. وفي ذلك الصدد، تشيد إندونيسيا بإنشاء مكتب أمين مظالم اللجنة المنشأ عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) والأعمال التي يضطلع بها وتقترح بقوة تطبيق آلية مماثلة في لجان الجزاءات الأخرى.

وفي الختام، أود مرة أخرى أن أشيد بكم، سيدتي الرئيسة، على توجيهكم لجهودنا الرامية إلى تحسين أساليب عمل مجلس الأمن. وأود أن أؤكد من جديد التزام إندونيسيا بدعم المجلس في أعماله وجهوده التي يبذلها من أجل تحقيق المزيد من الشفافية والشمول والديمقراطية والمساءلة والكفاءة في اضطلاعه بمسؤولياته.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية إيران الإسلامية.

السيد دهقاني (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): إذ أتكلم باسم حركة عدم الانحياز، أود أولاً أن أعرب عن تقدير الحركة لعقدكم سيدتي الرئيسة، هذه المناقشة المفتوحة الخامسة بشأن أساليب عمل مجلس الأمن ولإعدادكم الورقة المفاهيمية (S/2014/725، المرفق) المتعلقة بهذه المسألة. وترحب حركة عدم الانحياز بالمذكرة المقدمة من رئيس مجلس الأمن S/2013/515 وبوجود نية لإتاحة المزيد من الفرص لعموم الأعضاء في الأمم المتحدة لإبداء آرائهم بشأن أساليب عمل

مجلس الأمن وتشجيع المشاركة المستمرة لعموم الأعضاء في تلك المناقشات. كما تنوه الحركة باعتماد المذكرات الرئاسية S/2013/630 و S/2014/268 و S/2014/393 و S/2014/565 و S/2014/739 من خلال الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى برئاسة الأرجنتين.

بالنسبة لحركة عدم الانحياز، تمثل الشفافية والوضوح والاتساق عناصر أساسية يجب أن يراعيها مجلس الأمن في جميع أنشطته ونُهجه وإجراءاته. وقد تجاهل المجلس تلك العناصر الهامة في العديد من الحالات. وتشمل هذه الحالات الإحجام عن عقد مناقشات مفتوحة بشأن بعض المسائل ذات الأهمية القصوى، وإجراء مناقشات مفتوحة غير مدرجة في جدول الأعمال بإخطارات انتقائية للأعضاء، وتقييد المشاركة بصورة متكررة في بعض المناقشات المفتوحة والتمييز بين أعضاء المجلس وغير الأعضاء خاصة فيما يتعلق بترتيب الإدلاء بالبيانات وحدودها الزمنية خلال المناقشات المفتوحة، وعدم تقديم تقارير خاصة إلى الجمعية العامة كما هو مطلوب بموجب المادة ٢٤ من ميثاق الأمم المتحدة، واستمرار افتقار التقارير السنوية للمعلومات الكافية والمحتوى التحليلي والافتقار إلى الحد الأدنى من المعايير اللازمة لدى رئاسة المجلس في إعداد التقييمات الشهرية.

وتدعو حركة عدم الانحيازإلى اتخاذ التدابير المحددة التالية لتحسين أساليب عمل المجلس ولتعزيز كفاءته في الاضطلاع بمسؤوليته الأساسية، وهي صون السلام والأمن الدوليين:

أولا، ينبغي إضفاء الطابع الرسمي على النظام الداخلي لمجلس الأمن، الذي لا يزال مؤقتاً منذ أكثر من ستين عاماً، من أجل تحسين الشفافية والمساءلة. ثانيا، طلبت حركة عدم الانحياز مرارا إلى المجلس الالتزام بأحكام المادة ٣١ من الميثاق التي تسمح لأي طرف غير عضو في المجلس بالمشاركة في المناقشات بشأن أي مسألة تؤثر عليه. كما نعتقد أنه لا بد من المراعاة التامة للمادة ٤٨ من النظام الداخلي المؤقت.

ثالثا، يجب زيادة عدد الجلسات العلنية، وفقا للمادتين ٣١ و ٣٢ من الميثاق. وينبغي أن توفر تلك الجلسات فرصا حقيقية لمراعاة آراء وإسهامات عموم أعضاء الأمم المتحدة، لا سيما الدول غير الأعضاء في المجلس التي يناقش المجلس شؤونها.

رابعا، ينبغي أن يظل عقد الجلسات المغلقة والمشاورات غير الرسمية عند الحد الأدنى الممكن بحيث تصبح الاستثناء، لا القاعدة، كما كان مقررا لها أن تكون أصلا. كما ينبغي أن تشمل إحاطات إعلامية يقدمها المبعوثون الخاصون أو الممثلون الخاصون للأمين العام، والأمانة العامة.

خامسا، ينبغي أن يتفق إنشاء مجلس الأمن للهيئات الفرعية مع نص ميثاق الأمم المتحدة وروحه. وينبغي أن تعمل تلك الأجهزة بطريقة من شأنها تقديم معلومات وافية وحسنة التوقيت عن أنشطتها لعموم أعضاء الأمم المتحدة.

ترفض حركة عدم الانحياز استخدام مجلس الأمن كمنتدى لتحقيق مصالح وبرامج سياسية وطنية، مما يزيد من تفاقم الحالات بدلاً من التخفيف من آثارها، خلافا لولايته المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة. ونؤكد ضرورة توخي اللاانتقائية والنزاهة والمساءلة في أعمال المجلس. وقرار مجلس الأمن بالشروع في إجراء مناقشات رسمية أو غير رسمية بشأن الحالة في أي دولة عضو في الأمم المتحدة أو بشأن أي مسألة لا تشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين أمر يتعارض مع المادة ٢٤ من الميثاق. وفي تلك الحالات، من الضروري أن يواصل المجلس التقيد الصارم في عمله بالصلاحيات والوظائف التي أسندتها إليه الدول الأعضاء بموجب الميثاق.

في السنوات الأخيرة، عمل مجلس الأمن على نحو أسرع من اللازم في التهديد باتخاذ إجراءات إنفاذ أو الإذن بها، فيما التزم الصمت و لم يحرك ساكنا في حالات أخرى. وفضلا عن ذلك، فإن المجلس أصبح يلجأ بشكل متزايد إلى الفصل

السابع من الميثاق كمظلة لتناول مسائل لا تشكل بالضرورة تهديدا مباشرا للسلم والأمن الدوليين.

إن مراجعة متأنية لتلك الاتجاهات تشير إلى أن المجلس كان بإمكانه اختيار أحكام بديلة لتكون استجابته أكثر ملاءمة لحالات بعينها. وبدلاً من الإسراف أو التسرع في استخدام أحكام الفصل السابع من الميثاق، ينبغي بذل الجهود للاستفادة بشكل كامل من أحكام الفصلين السادس والثامن من أجل تسوية النزاعات سلمياً. أما الفصل السابع، فيجب أن يكون اللجوء إليه ملاذا أخيرا، كما كان الغرض منه أصلا. وللأسف، جرى اللجوء سريعا إلى أحكام المادتين ٤١ و ٤٢ في بعض الحالات من دون استنفاد الخيارات الأخرى بشكل كامل.

والجزاءات التي يفرضها مجلس الأمن لا تزال مسألة مثيرة لقلق بالغ لدى بلدان عدم الانحياز. ووفقاً للميثاق، لا ينبغي النظر في فرض جزاءات إلا بعد استنفاد جميع السبل السلمية لتسوية النزاعات بموجب الفصل السادس من الميثاق وبعد إمعان النظر في التأثيرات القصيرة الأجل والطويلة الأجل لتلك الجزاءات المفروضة.

فالجزاءات أداة غير فعالة، يثير استخدامها أسئلة أخلاقية جوهرية عما إذا كانت المعاناة التي تكابدها الفئات الضعيفة في البلد المستهدف وسيلة مشروعة لممارسة الضغوط. وليس القصد من الجزاءات إنزال أي عقوبة بالشعوب أو الانتقام منها. وفي هذا الصدد، فإن أهداف نظم الجزاءات يجب أن تحدد بوضوح. وينبغي فرضها في إطار زمني محدد، وأن تستند إلى أسس قانونية مشروعة وأن ترفع فور تحقيق الهدف منها. والشروط المطلوبة من البلد أو الطرف الذي سوف تفرض عليه العقوبات يجب أن تكون محددة بوضوح وتخضع لمراجعات دورية. وينبغي ألا تفرض الجزاءات إلا في حالات وجود تهديد للسلام والأمن الدوليين، أو في حالة وجود عمل عدواني، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة. ولا يجوز تطبيق الجزاءات كتدبير وقائي في الحالات المتعلقة بانتهاك القانون الدولي أو القواعد أو المعايير الدولية.

وأخيرا، فإن حركة عدم الانحياز تدعو مجلس الأمن إلى زيادة تعزيز علاقته مع الأمانة العامة ومع البلدان التي تساهم بقوات من خلال عقد لقاءات تفاعلية مستمرة ومنتظمة وفي حينها. ويجب ألا تقتصر الاجتماعات مع الدول التي تساهم بقوات على تلك التي يتم فيها وضع التكليفات ولكن أيضاً أثناء تنفيذ هذه التكليفات وعند النظر في إجراء أي تغيير أو تجديد أو استكمال تكليف بعثة ما، أو عندما يكون هناك تدهور سريع للموقف على الصعيد الميداني. وفي هذا الصدد، فإنه يجب على مجموعة عمل مجلس الأمن الخاصة بعمليات حفظ السلام أن تشرك البلدان المساهمة في القوات بصورة متكررة ومكثفة في مداولاتها، خاصة في المراحل المبكرة جدا لتخطيط المهمة.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل ماليزيا، الذي أهنئه على انتخاب بلده عضواً في مجلس الأمن لهذه الدورة.

السيد حنيف (ماليزيا) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم، سيدتي الرئيسة، على رسالة التهنئة. أود أن أكرر ما قاله من سبقني من المتكلمين في توجيه الشكر إليكم على عقد مناقشة اليوم المفتوحة بشأن أساليب عمل المجلس. وأعرب أيضاً عن تقدير وفد بلدي لكم ولوفدكم لترؤسكم باقتدار الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى التابع للمجلس.

ويؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به ممثل إيران باسم حركة عدم الانحياز.

بوصف ماليزيا عضواً جديداً في المجلس، ترى أن مناقشة اليوم المفتوحة تتيح فرصة مناسبة التوقيت لأعضاء

المجلس وعموم أعضاء الأمم المتحدة لتقييم التدابير الرامية إلى تحسين أساليب عمل المجلس ومناقشتها بشكل أوسع. ونشعر بالتشجيع إذ نلاحظ أن المجلس، تحت الرئاسة الحالية للأرجنتين، قد عقد ثلاث مناقشات مفتوحة. وإننا نعتبر هذه الممارسة جديرة بالثناء، لأنها توفر لعضوية أوسع للأمم المتحدة المزيد من الفرص للمشاركة في أعمال المجلس.

وتشعر ماليزيا أيضا بالتشجيع إذ تلاحظ أن الدعوات لتحسين الشفافية والاتساق والمساءلة من جانب المجلس وعلى نطاق عموم الأعضاء، تم تنفيذها إلى حد ما، أو أخذها في الاعتبار من جانب المجلس. وقد تجسدت تلك التحسينات، من بين جملة أمور، في مختلف المذكرات التي أصدرتها رئاسة المجلس على مدى السنة الماضية. بالإضافة إلى ذلك، ترحب ماليزيا بتطوير آليات محتملة تكون بمثابة نظم إنذار مبكر للمجلس، بما في ذلك زيادة استخدام اجتماعات صيغة آريا، فضلا عن المزيد من جلسات الإحاطات الإعلامية المنتظمة التي يقدمها المعنيون من المستشارين الخاصين للأمم المتحدة المعنيين، والمقررين الخاصين وغير ذلك من كبار المسؤولين. ومع ذلك، ما زال هناك مجال لإدخال مزيد من التحسين في مجالات أخرى من أساليب عمل المجلس.

وفي هذه المرحلة، يود وفد بلدي أن يؤكد على أنه ينبغي ألا تُجرى التحسينات الممكنة في أساليب عمل المجلس، في فراغ. وفي هذا الصدد، تشير ماليزيا إلى أن العديد من المبادرات جارية بالفعل، أو أنها على وشك أن تبدأ، من قبيل الاستعراض القادم للجنة بناء السلام، واستعراض عمليات حفظ السلام، واستعراض البعثات السياسية الخاصة. يجب أن تؤخذ نتائج تلك المبادرات، والمبادرات الحكومية الدولية الأخرى ذات الصلة، بعين الإعتبار في مداولات المجلس بشأن تحسين أساليب عمله. وفي هذا الصدد، تجدر بالذكر أيضا المبادرة الجارية من قبل حكومات أستراليا والسويد وفنلندا وألمانيا واليونان بشأن الاستعراض الرفيع المستوى لجزاءات الأمم المتحدة.

وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يكون هناك مزيد من التنسيق بين مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات في سبيل تعزيز فعالية عمليات حفظ السلام. وينبغي أن تكون اجتماعات المجلس مع البلدان المساهمة بقوات مستمرة ومنتظمة وحسنة التوقيت، خاصة فيما يتعلق بالقرارات والولايات الخاصة بالعمليات. وفي هذا الصدد، فإنه يجب على مجموعة عمل مجلس الأمن الخاصة بعمليات حفظ السلام أن تشرك البلدان المساهمة بقوات بصورة أكثر تواترا وتركيزا في مداولاته، خاصة في المراحل المبكرة لتخطيط المهمة.

أما بخصوص تطبيق المجلس للجزاءات على النحو المأذون به بموجب ميثاق الأمم المتحدة، فتدرك ماليزيا التحول من الجزاءات الاقتصادية الشاملة إلى الجزاءات المحددة الأهداف. ومع ذلك، وعلى الرغم من هذا التحول، ينبغي ألا يكون هناك افتراض عام بأن الجزاءات المحددة الأهداف ليس لها أي تأثير على الإطلاق على عموم سكان البلد المعني، وفي بعض الحالات على البلدان المجاورة وسكانها. يجب أن يكون المجلس منفتحا أمام استعراض العواقب السلبية أو غير المقصودة للجزاءات والرد عليها حسب الاقتضاء.

وبهدف مواصلة المساهمة في مناقشة اليوم، تود ماليزيا أن تبدي الملاحظات الموجزة التالية.

أولا، فيما يتعلق بالشفافية، تؤيد ماليزيا مواصلة الممارسة القائمة المتمثلة في عقد جلسات ختامية، وتقديم إحاطات تفاعلية في نهاية فترة رئاسة المجلس.

ثانيا، تؤيد ماليزيا أيضا توزيعا أكثر عدلا وشمولا للجميع في مهام القائمين بصياغة النصوص، فضلا عن عملية أكثر شفافية عند انتخاب رؤساء الهيئات الفرعية للمجلس.

ثالثا، ترحب ماليزيا بالاقتراح المقدم من الوفد الفرنسي. وفي هذا الصدد، نؤكد من جديد على أنه ينبغي للدول الدائمة العضوية في المجلس أن تمتنع عن اللجوء إلى استخدام حق النقض في حالات الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب، وجرائم العدوان.

رابعا، وفي شأن آخر ذي صلة، فإن التقاطع من حيث دوري مجلس الأمن والمحكمة الجنائية الدولية يثير أيضا بعض الأسئلة بشأن الحاجة إلى زيادة توضيح العلاقة بين الهيئتين، لا سيما في سياق تحديد الأفراد لفرض الجزاءات من قبل المجلس و/أو المحاكمات التي تجريها المحكمة الجنائية الدولية.

خامسا، تؤكد ماليزيا مجددا دعمها لولاية مكتب أمينة مظالم اللجنة التابعة للمجلس المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، وهي الولاية التي تم تجديدها مؤخرا. وفي هذا الصدد، ترى ماليزيا أنه ينبغي للمجلس أن ينظر على نحو واف في توصيات أمينة المظالم، على النحو الوارد في تقاريرها إلى المجلس.

سادسا، مع إيلاء الاعتبار الواجب لكل من الشواغل المتصلة بالأمن وحقوق الإنسان، تعتقد ماليزيا أيضا بأن الأمر يستحق استكشاف إمكانية توسيع دور أو ولاية أمينة المظالم لشمول جميع لجان الجزاءات التابعة للمجلس.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل النرويج.

السيد بيدرسن (النرويج) (تكلم بالإنكليزية): إسهاما مني في تحسين أساليب عمل مجلس الأمن، لن أقرأ عليكم بياني كاملا، لكن سوف يجري تعميمه.

تؤيد النرويج البيان الذي أدلى به ممثل السويد بالنيابة عن بلدان الشمال الأوروبي، وممثل سويسرا بالنيابة فريق المساءلة والاتساق والشفافية. يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن المجموعة غير الرسمية للدول المتفقة في الرأي بشأن الجزاءات المحددة الأهداف (ألمانيا وبلجيكا والدانمرك والسويد وسويسرا وفنلندا وكوستاريكا وليختنشتاين والنرويج والنمسا وهولندا)

من أجل زيادة تعزيز الفعالية وضمانات مراعاة الأصول القانونية لنظم الجزاءات في الأمم المتحدة، فإن مجموعة الدول المتماثلة التفكير بشأن الجزاءات المحددة الأهداف تدعو مجلس الأمن والدول الأعضاء من جديد للنظر في المقترحات والأفكار التالية التي قدمت كتابة في ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٤.

أولا، ينبغي أن يصبح مكتب أمين المظالم مكتبا دائما. وهذا من شأنه إضفاء مزيد من الأهمية والمصداقية على عمل أمين المظالم.

ثانيا، ينبغي تحسين عملية تبادل المعلومات بين الدول الأعضاء ومكتب أمين المظالم، وكذلك بين لجنة العقوبات والدول الأعضاء، والمحاكم الوطنية والإقليمية، وغيرها من السلطات.

ثالثا، ينبغي تعزيز الشفافية، وينبغي أن تقترن جميع القرارات – بغض النظر عما إذا كانت بشأن استمرار إدراج فرد أو كيان ما في القائمة، أم خلاف ذلك – بما يكفي من الأسباب الجوهرية. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي نشر تلك الأسباب مع نسخة منقحة من التقرير الشامل لأمينة المظالم، الأمر الذي يكفل حماية الخصوصية المشروعة، فضلا عن حماية المصالح المتعلقة بالأمن والسرية على النحو الملائم. ونرحب بالخطوات المتخذة في القرار ٢١٦١ (٢٠١٤) فيما يتعلق بتقديم أسباب رفع الأسماء من القائمة أو مواصلة إدراجها، فضلا عن شفافية العملية نفسها. ونشجع المجلس على النظر في خطوات إضافية في ذلك الصدد.

رابعا، يجب أن تواصل اللجنة إجراء الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات في الوقت المناسب وعلى نحو شامل،

علاوة على إبلاغ الدول الأعضاء بنتائج جميع عمليات الاستعراض المنصوص عليها في القرار ٢١٦١ (٢٠١٤) بصورة منتظمة. وينبغي في سياق عملية الاستعراض هذه، تقديم أسباب مبررة في حال استمرار الإبقاء على إدراج اسم الفرد أو الكيان المعني في القائمة. وفي حال عدم استعراض اسم فرد أو كيان بعينه في غضون فترة السنوات الثلاث فضلا عن تأكيد ذلك، ينبغي أن يحذف ذلك الاسم تلقائيا.

وبالإضافة إلى هذه المقترحات في المستقبل القريب، فإن مجموعة الدول المتفقة في الرأي تود أيضا تقديم بعض الأفكار في الأجل الطويل بهدف كفالة وفاء نظم الجزاءات المحددة الأهداف بالضمانات الأساسية لمراعاة الأصول القانونية، علاوة على اتساقها مع معايير حقوق الإنسان المعترف بها دوليا.

أولا، نوصي بأن تمنح أمينة المظالم السلطة في أن تقرر – بعد دراسة طلب مقدم برفع اسم ما من القائمة – ما إذا ينبغي رفع ذلك الاسم أو مواصلة الإبقاء عليه. وفي نفس الوقت، ينبغي أن تشجع الدول الأعضاء والمنظمات والهيئات الدولية ذات الصلة الأفراد أو الكيانات التي تسعى إلى حذف أسمائها من قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة في الطعن أولا في إدراج اسمها في القائمة عن طريق تقديم التماس إلى مكتب أمينة المظالم، قبل عرض تلك القضية على الصعيد الوطني أو الإقليمي.

ثانيا، نقترح أن نشرع في التفكير في الكيفية التي يمكن بها تحسين ضمانات مراعاة الأصول القانونية في نظم الجزاءات المحددة الأهداف الأخرى. ونكرر طرح الفكرة القائلة بأنه ينبغي توسيع نطاق عملية أمينة المظالم الحالية بصورة تدريجية – على أساس كل قضية على حدة – ثم إلى نظم جزاءات أخرى مناسبة. ويقتضي ذلك ضرورة استكشاف إمكانية تكييف ولاية أمينة المظالم. ونحن مدركون تماما – بطبيعة الحال – لتفرد كل واحد من نظم الجزاءات ذات السياق السياسي المحدد لها، وأن بعض نظم الجزاءات تبدو أكثر ملاءمة للتوسيع من هذا القبيل، بالمقارنةبغيرها.

وعلاوة على ذلك، ينبغي إحاطة الكيانات أو الأفراد المدرجة أسماؤهم في القائمة علما كافيا بذلك الإدراج، فضلا عن موافاتهم بموجز سردي لأسباب إدراج أسمائهم. وأخيرا، ينبغي ألا يظل أي قرار بوقف إدراج اسم في القائمة أو الإبقاء عليه قيد النظر فيه من قبل لجنة الجزاءات ذات الصلة لمدة تزيد عن ستة أشهر.

الرئيسة (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل إسبانيا، بصفتها عضوا جديدا منتخبا لمجلس الأمن لفترة السنتين المقبلتين.

السيد أوجارثون مارشيسي (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية): أشكركم، سيدتي الرئيسة، على تهانئكم. بداية، أود أن أهنئكم على أمور ثلاثة – أولا، على الطريقة التي تسيّرون بها – وبلدكم الأرجنتين – رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر، وثانيا، على تنظيم هذه المناقشة، وأخيرا، على الورقة المفاهيمية المفيدة للغاية (S/2014/725، المرفق) التي قدمتموها لنا. وأود أيضا أن أشكر السيدة فاتو بنسودا، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، وأمينة المظالم، السيدة كيمبرلي بروست، على إحاطتيهما الإعلاميتين.

وسأدلي ببيان موجز للنسخة الخطية التي تم تعميمها. وكما ذُكر من قبل، فقد اُنتخبت إسبانيا مؤخرا لشغل مقعد غير دائم في مجلس الأمن. وأثناء حملة بلدنا لشغل هذا المقعد، قدّمنا سلسلة من الوثائق التي تتناول المسائل التي نحن على استعداد للقيام بها إن أصبحنا عضوا في المجلس. وقد شملت تلك السلسلة وثيقة بعنوان ”المسؤولية والشفافية“.

فما هو مفهومنا عن المسؤولية؟ إنه بكل هذه البساطة. فنحن نفهم المسؤولية على أنها ممارسة مجلس الأمن لصلاحياته بطريقة تمثل عموم الأعضاء في الجمعية العامة بصورة كافية.

ونفهم ذلك النهج أيضا على أنه يعني تعزيز فعالية المجلس. بالتالي، وعندما نصبح عضوا غير دائم في المجلس ابتداء من شهر كانون الثاني/يناير، سنبدأ السعي إلى تحسين أساليب عمل المجلس التي نحن بصدد مناقشتها اليوم.

وفيما يتعلق بالشفافية، فإن فهمها من وجهين. أولا، إننا بحاجة إلى أن نتمكن من مراعاة شواغل وحساسيات الدول الأعضاء في المنظمة على نحو كاف. وثانيا، إننا بحاجة إلى موافاتها بصورة منتظمة بالمسائل الحالية التي يناقشها المجلس. بعبارة أخرى، يتعين علينا تفادي أن يصبح المجلس هيئة مغلقة تماما مثلما كان عليه الحال قبل عدة سنوات. ومع ذلك، لا يمكن وصف جميع الأمور بالسلبية. بل على العكس من ذلك، أرى أن المجلس قد تمكّن من تحسين أساليب عمله بشكل ملحوظ خلال العقد الماضي، وخصوصل العام الماضي.

وأود التنويه إلى ثلاثة تطورات محددة في هذا الصدد. أولا، المناقشة الختامية التي أجريت في المجلس في نهاية الفترة الرئاسة الشهرية. ثانيا، – وهذه أكثر أهمية – المناقشة التفاعلية التي تُجرى في نهاية كل فترة رئاسية. وثالثا، المذكرات الرئاسية الثلاث التي اعتمدت في العام الماضي.

السيدة الرئيسة، لقد طلبتم إلينا التركيز على بعض الجوانب المحددة للغاية من أساليب العمل. ويتناول الجانب الأول مراعاة الأصول القانونية فيما يتعلق بالجزاءات، في حين يتناول الجانب الثاني متابعة الإحالات من مجلس الأمن إلى المحكمة الجنائية الدولية. وفيما يتعلق بضمانات مراعاة الأصول القانونية الخاصة بنظم الجزاءات، فإنه ينبغي أن أقول أإن من الأهمية بمكان إعادة قراءة وتمعُّن التوصيات المثيرة للاهتمام للغاية المقدمة من قبل مكتب أمينة المظالم. وأوافق أيضا على الكثير مما قاله متكلمون آخرون فيما يتعلق بأهمية توسيع نطاق ولاية أمينة المظالم، أولا على أساس كل قضية على حدة، ثم ربما على أساس أكثر عموما. وبصفة عامة، فإنني أؤيد البيان المتعمق والمثير للاهتمام الذي أدلى به ممثل النرويج. أما النقطة الثانية التي طلب إلينا التعليق عليها، فتتصل بمتابعة إحالات القضايا من مجلس الأمن إلى المحكمة الجنائية الدولية. وفي ذلك الصدد، أود أن أشير إلى أنه سيكون ضروريا إنشاء آلية لضمان التفاعل مع المحكمة وفقا للالتزام الذي اعتمده المجلس في شباط/فبراير ٢٠١٣.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل بيرو.

السيد ثورنبيري (بيرو) (تكلم بالإسبانية): أود أن أشيد بمبادرتكم، سيدتي الرئيسة، بعقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن أساليب عمل مجلس الأمن. وأود أيضا أن أعرب عن امتناننا للورقة المفاهيمية الشاملة جدا (S/2014/725، المرفق) التي أُعدّت لتوجيه تبادل الأفكار اليوم. ونود أيضا أن نشكر أمينة المظالم التابعة للجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، السيدة كيمبرلي بروست، والمدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، السيدة فاتو بنسودةا على بيانيهما. ويعرب وفد بلدي أيضا عن تأييده للبيان الذي أدلى به ممثل سويسرا بالنيابة عن فريق المساءلة والاتساق والشفافية.

بداية، تود بيرو أن تشدد على العمل النشط الذي قام به وفد الأرجنتين بصفته رئيس الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى لمدة سنتين تقريبا، والتي اعتمدت خلالها ست مذكرات رئاسية. وتأتي تلك الصكوك الستة في إطار السعي إلى مواصلة إحراز تقدم في بناء مجلس الأمن بطريقة أكثر ديمقراطية وشفافية، بما يمكّن الدول غير الأعضاء من الحصول على مزيد من المعلومات، وهو شرط لا غنى عنه لتحقيق المساءلة. وينبغي التذكير بأن ولاية مجلس الأمن – وهي تحديدا رصد السلام والأمن الدوليين – قد منحتها إياه جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وقد التزمنا من جانبنا أيضا بالامتثال لقرارات المجلس.

وهذه الجلسة توفر لنا الفرصة اللازمة للتعبير عن رغبتنا في البقاء على علم بمداولات المجلس. لهذا السبب، نؤمن بأهمية هذه المسألة باسم جميع أعضاء المنظمة. ويكرر وفدي بالتالي الحاجة الملحة إلى إحراز تقدم في إصلاح أساليب عمل المجلس بغرض تعزيز شرعيته، وشفافيته المطلوبة من حيث العلاقات المتعددة الأطراف، وفعاليته وكفاءته في العمل. وفي هذا السياق، يشارك وفدي في دعم بعض المبادرات التي سبق وذكرها بعض المتكلمين السابقين، مما يوضح مدى الاتفاق على تلك الأفكار.

أولا، تعتقد بيرو أنه من الضروري للمجلس، لدى السعي إلى تحقيق الشفافية، مواصلة عقد المزيد من الجلسات المفتوحة. فمثل هذه الجلسات ينبغي أن تكون موضوعية في طبيعتها، وأن تنعقد في الوقت المناسب. ويشجع وفدي أيضا جدولة المناقشات المفتوحة مثل المناقشة الجارية اليوم، لأنها تمكّن الدول غير الأعضاء في المجلس من الإعراب عن آرائها. ونعتقد أيضا أنه من المهم للوثائق التي تُعتمد في المناقشات المفتوحة أن تأتي نتيجة الأفكار التي يرد ذكرها أثناء المناقشة، لا أن تُعدّ مسبقا. كما يعتقد بلدي أنه من المهم الاستمرار في الممارسة الإيجابية المتمثلة في إجراء الجلسات الختامية نهاية كل شهر عمل. ونحن ممتنون للبلدان التي اختارت عقد مثل هذه الجلسات أثناء رئاستها. ونلاحظ المشاركة الهائلة من الدول غير الأعضاء في تلك الجلسات، مما يدل على اهتمامها بالحصول على المزيد من المعلومات.

ثانيا، بالنسبة إلى إضفاء الطابع الديمقراطي على مجلس الأمن وهو ما تمس الحاجة إليه، تدعم بيرو بثبات موقفا مبدئيا هدفه النهائي القضاء على حق النقض. ونحن ندرك الصعوبات التي ينطوي عليها القيام بذلك، ولهذا، يؤيد وفدي، كخطوة أولى، اعتماد مدونة قواعد للسلوك حيث لا يُستخدم حق النقض في حالات الإبادة الجماعية، أو الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، أو الانتهاكات الصارخة المتواصلة لحقوق الإنسان أو القانون الإنساني الدولي. وفي هذا السياق، تثني بيرو على الاقتراح الذي قدمته فرنسا ويدعو الأعضاء الدائمين الآخرين إلى العمل على هذا الأساس. ونكرر أنه من دون تحقيق إصلاح حقيقي لأساليب عمل المجلس بشأن استخدام حق النقض، فإن فعالية المجلس ستكون في خطر، والمبادئ البالغة الأهمية مثل تلك المتعلقة بالقانون الإنساني الدولي والمسؤولية عن الحماية ستظل بلا حماية.

ثالثا، تعتقد بيرو أنه بغية توطيد المزيد من التفاعل والمشاركة في جلسات المجلس، من الضروري ترسيخ ممارسة إجراء المجلس مشاورات مع البلدان المساهمة بقوات التي تشارك في عمليات حفظ السلام. وصحيح أن الولايات المتزايدة التعقيد والمتعددة الأبعاد في كثير من الأحيان تستدعي التنسيق المغلق بين المجلس والبلدان المساهمة بقوات، بغرض كفالة الإصغاء على النحو الواجب إلى توقعات تلك البلدان وآرائها من حيث تصميم الولايات وتنفيذها وتجديدها، نظرا لأن قواتها النظامية هي التي ستضطلع بالمسؤولية عن التنفيذ الميداني الفعال للولايات التي يعتمدها المجلس.

أخيرا، أود القول إنه على الرغم من أنّ تنفيذ هذه التدابير سيحسّن عمل المجلس كثيرا، نعتقد أنه من الضروري أيضا إصلاح الثقافة التي يتصف بها عمل المجلس، أي الانتقال من موقف رد الفعل حاليا إلى الموقف المؤيد للوقاية. ويعتقد وفدي أنه من الضروري أن يركز المجلس تركيزا شاملا وكليا على مسائل الأمن وحفظ السلام التي لا تقتصر على حالات الصراع. وينبغي للمجلس أن يضع استراتيجيات دبلوماسية للوقاية، ونظما للإنذار المبكر بغرض تجنّب نشوب الصراعات، والحد من مخاطر انتشار الصراعات أو نشوبها من جديد. هذا هو السبيل الوحيد لكفالة الامتثال التام للهدف الرئيسي الذي

أنشئت المنظمة من أجله، ألا وهو ”أن ننقذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب“.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل المغرب.

السيد لعسل (المغرب) (تكلم بالفرنسية): ألقي هذا البيان نيابة عن السفير هلال، الذي كان بودّه أن يكون معنا ولكنه مدعو إلى حضور حدث آخر.

أشكر الرئاسة الأرجنتينية على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة بشأن أساليب عمل مجلس الأمن، وعلى تقديم ورقة مفاهيمية مفيدة ومدروسة (S/2014/725، المرفق) لتوجيه مناقشاتنا. ونحن نرحب بحقيقة أن هذه المناقشة قد أصبحت ذات طابع مؤسسي، وهي الآن جزء من الممارسة السنوية لمجلس الأمن، الذي يفسح المجال أمام الدول غير الأعضاء في المجلس للإعراب عن وجهات نظرها بشأن السبل المحتملة لتحسين أساليب عمل المجلس. كما أغتنم هذه الفرصة لأشكر المدعية العامة فاتو بنسودا على إحاطتها الاعلامية هذا الصباح.

يغتنم وفدي هذه الفرصة ليشيد بكم، سيدتي، على رئاستكم القديرة للفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى، التي تُوّجت باعتماد ست مذكرات رئاسية هامة.

إن ميثاق الأمم المتحدة يلقي على عاتق مجلس الأمن المسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين. والمجلس لا يسعه أن يقوم بدوره إلاّ على أساس نهج فعال وشفاف. وفي هذا السياق، يرحب المغرب بالعديد من التطورات الإيجابية التي حدثت في السنوات الأخيرة بغرض تحسين سير عمل مجلس الأمن.

وفي هذا الصدد، من المهم ملاحظة انعقاد عدد أكبر من المناقشات المفتوحة، والعودة الحيوية إلى ممارسة عقد الجلسات الختامية والإحاطات الإعلامية غير الرسمية الشهرية، وانعقاد المؤتمرات عبر الفيديو على نحو أكثر تواترا. وهذه الممارسات الجديدة ستساهم في تعزيز الشفافية في عمل المجلس ونوعيته أيضا، وتمكينه من الاستفادة من تنوع مواقف الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ووجهات نظرها.

إن المذكرة الرئاسية لعام ٢٠١٠ (S/2010/507)، التي تلخص الخبرات وتقدم توصيات محددة لتحسين أساليب عمل المجلس، هي إنجاز كبير صوب السعي إلى تحقيق الشفافية في المجلس وتعزيز شرعيته وفعاليته – وبالإمكان تحسين ذلك دائما. وكما كان الحال في الماضي، من الممكن تحسين تلك المذكرة الرئاسية وفقا للاتفاق على تدابير جديدة لتطوير عمل المجلس وتعزيزه. وفي هذا الصدد، المملكة المغربية على استعداد دائم للمساهمة في هذا المشروع الهام، مثلما فعلت حينما أتيحت لها الفرصة خلال السنتين الأوليين من ولايتها عندما شاركت في اتخاذ مجموعة من التدابير الموزعة على عدة مذكرات رئاسية، لكفالة التنفيذ الكامل للمذكرة ٥٠٧.

وما زالت مهمة تحسين أساليب العمل تقتضي المتابعة في العديد من المجالات. ونظرا لمحدودية الوقت، لن أذكر سوى أكثر المجالات أهمية.

أولا، إن أهمية التعاون الوثيق مع البلدان المساهمة بشرطة وقوات لم تعد موضع شك. ونظرا للولايات المعقدة والمتعددة الأبعاد المتوقع أن تنفّذها، والعدد المتزايد من التحديات التي يجب أن تتصدى لها على أرض الواقع بموارد محدودة، فيجب استشارة هذه البلدان المساهمة بقوات وشرطة على نحو منتظم ودون إبطاء عند الضرورة، بغية مناقشة المسائل الملحّة وفق ما تمليه الحالة المتطورة في منطقة العمليات، ضمانا لتعزيز

عملية صنع القرار من جانب المجلس وتنفيذ مهامه بالشكل المناسب.

ثانيا، نؤكد أهمية المناقشات المفتوحة وفائدتها، الأمر الذي يشجع على زيادة التفاعل بين مجلس الأمن والدول الأعضاء. ولكن بغية استفادة المجلس استفادة كاملة من تلك المداولات، من الضروري أن تركز المناقشات على مواضيع محددة ذات نطاق محدد.

ثالثا، نحن نقدّر التعاون المتزايد مع لجنة بناء السلام، لا سيما مساهمات رؤساء التشكيلات القطرية في مناقشات المجلس ومشاوراته. ونحث المجلس على تكثيف استخدامه لهذه الممارسة.

رابعا، إن الحصول على وثائق المجلس ومدى توافرها يمكنهما أن يساعدا في تحقيق الهدف المتمثل في الشفافية. ونحن نرحب بالجهود التي تبذلها أمانة المجلس لتحديث تلك المعلومات بانتظام على الموقع الإلكتروني للمجلس، وخاصة ما يتعلق ببرنامج العمل الشهري.

ونعتقد، بما يتجاوز الاعتبارات التقنية أو العملية، أن تحسين أساليب عمل المجلس سوف يؤدي بوضوح إلى تعزيز قدراته في مجال صون السلم والأمن الدوليين، وتحمّله عبء العمل المتزايد بفعالية، فضلا عن المسائل المتعددة والمعقدة المدرجة في جدول أعماله.

لهذا السبب، نأمل أن تؤدي هذه المناقشة الجارية اليوم إلى اقتراحات محددة في هذا المجال.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل ملديف.

السيد ساريو (ملديف) (تكلم بالإنكليزية): سيدتي الرئيسة، يود وفد بلدي أن يشكركم على عقد المناقشة المفتوحة اليوم بشأن أساليب عمل مجلس الأمن. وتؤيد ملديف البيان الذي أدلى به ممثل سويسرا، الذي تكلم بالنيابة عن فريق المساءلة والاتساق والشفافية، وهو فريق عبر إقليمي يتألف من ٢٣ دولة، وتقوم سويسرا بالتنسيق بينها.

إن مجلس الأمن يمثّل جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ويعمل نائبا عنها، عملا بالمادة ٢٤ من ميثاق الأمم المتحدة. وتمشيا مع هذه الولاية، هناك التزام من كل عضو في المجلس بكفالة أن يتصف كل قرار بالشفافية، وأن يكون في مصلحة المجتمع العالمي. وترحب ملديف بهذه المناقشات السنوية الشاملة حول أساليب عمل هذه الهيئة الموقرة، كجزء لا يتجزأ من العمل المثمر مع كامل أعضاء الأمم المتحدة. ونرحب ترحيبا خاصا بإصدار المذكرة الرئاسية (S/2014/268)، بشأن عمل كل عضو أو أعضاء في مجلس الأمن في صياغة القرارات أو البيانات الرئاسية أو البيانات الصحفية. ومن دواعي السرور بصفة خاصة ملاحظة أنه يجري تشجيع الأعضاء القائمين على الصياغة على تبادل المعلومات والتشاور مع جميع أعضاء المجلس، وأصحاب المصلحة من بين عموم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

وفي هذا العصر الحديث، لا يمكن المبالغة في أهمية العمل مع جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وتكرر ملديف دعوة المجلس إلى أن يحيط علما بالتوصيات التي قدمها اليوم عموم الأعضاء، وتطلب إليه أن يقدّم ملخصا عن التوصيات ذات الصلة، بقصد توجيه أعمال الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى.

إن الحاجة إلى إرساء الديمقراطية والحفاظ على سيادة القانون دوليا تحظى بالقبول على نطاق واسع، فهما يتصفان بأهمية قصوى بالنسبة لعمل الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة. ومن هذا المنطلق، تواصل ملديف الدعوة إلى التنازل طوعا عن ممارسة حق النقض في حالات الجرائم الوحشية الجماعية. وتشيد ملديف بالاقتراح الذي قدمته فرنسا لهذا الغرض. ونحن

نشجع جميع الأعضاء الدائمين في المجلس على الانخراط في العمل مع فريق المساءلة والاتساق والشفافية لزيادة استكشاف هذه المسألة. وقد حان الوقت الآن لوضع اللمسات الأخيرة على مدونة لقواعد السلوك بشأن الامتناع عن استعمال حق النقض في حالات ارتكاب فظائع جماعية.

فيما نقترب من عام ٢٠١٦ ومن تعيين أمين عام جديد، حان الوقت أيضا لتحقيق قدر أكبر من الشفافية والإدماج. فدور الأمين العام تطور كثيرا منذ تأسيس المنظمة، وبصفته الممثل الأعلى للمجتمع العالمي، فإن اختياره أو اختيارها يخضع حقا لمدخلات المجتمع العالمي. ويستحق عموم أعضاء الأمم المتحدة أن يتعرفوا على رؤية الأمين العام المقبل وشخصيته قبل أن يتم اختياره أو اختيارها. وبالمثل، ينبغي لعملية الاختيار أن تكون انعكاسا لاهتمامات الأعضاء بنطاقهم الأوسع، بغية تعزيز شرعية الأمين العام بصفته الممثل الحقيقي للمجتمع العالمي. وتؤيد ملديف المبادرة التي تقضي بإجراء حوار بنّاء مع مجلس الأمن والجمعية العامة كليهما، وتشجّع جميع الدول الأعضاء على دعم هذه المبادرة.

إن إيجاد معايير أسمى للمساءلة والاتساق والشفافية في أداء هذا الجهاز الرئيسي للأمم المتحدة لن يتحقق إلاّ من خلال العمل معا، جنبا إلى جنب مع الأعضاء الدائمين وغير الدائمين في المجلس. ونأمل دائما أن نواصل السعي إلى تحسين الممارسات، بما يؤدي إلى إحراز نتائج تدعم السلام والرخاء العالميين.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثلة البوسنة والهرسك.

السيدة هودجيتش (البوسنة والهرسك) (تكلمت بالإنكليزية): بادئ ذي بدء، أود أن أشكركم، سيدتي الرئيسة، على تنظيم هذه المناقشة الهامة بشأن أساليب عمل مجلس الأمن. كما أود أن أهنئكم، سيدتي الرئيسة، على رئاسة الأرجنتين بنشاط ونجاح كبيرين للفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى، لمدة عامين. كما أود أن أشكر أمينة المظالم، السيدة كيمبرلي بروست، والسيدة فاتو بنسودة، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، على الإحاطة الإعلامية الشاملة لكل منهما.

بالنسبة لزيادة الشفافية والتفاعل مع غير الأعضاء في المجلس وهيئاته، أثارت البوسنة والهرسك، بوصفها الرئيسة السابقة للفريق العامل غير الرسمي، مسألة زيادة الشفافية في عمل المجلس واقترحت على أعضاء الفريق العامل غير الرسمي أن ينظروا في فكرة تقديم إحاطات إعلامية منتظمة بشأن أساليب عمل مجلس الأمن إلى الدول التي ليست أعضاء في المجلس. ومع مراعاة الطابع المعقد لتعزيز هذه المبادرة، أود أن أهنئ الأرجنتين على قيادتها القديرة للفريق العامل غير الرسمي، مما أسفر عن مذكرة الرئيس الواردة في الوثيقة S/2013/515. وندعو أعضاء المجلس إلى الوفاء بالتزاماتهم المنصوص عليها في هذه المذكرة، حيث أنها تؤيد الحفاظ على إجراء اتصالات منتظمة مع لجنة بناء السلام ورؤساء التشكيلات القطرية، وتعزيز التعاون مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، وتشجيع الهيئات الفرعية على تحسين الشفافية في أنشطتها.

وبخصوص مساهمة غير أعضاء المجلس في أعماله، فإن تجربة البوسنة والهرسك في التسعينات من القرن الماضي، عندما جرى تنظيم أول اجتماع بصيغة آريا، تدل على أن المجتمع المدني والجهات الفاعلة غير الحكومية يمكنهما أن يسهما كثيرا في فهم أوضاع معينة. لذلك، ندعو أعضاء المجلس إلى تكثيف أشكال الحوار غير الرسمي مع غير الأعضاء، لا سيما عقد اجتماعات معهم بصيغة آريا.

وبشأن تنفيذ ولايات حفظ السلام بمزيد من الكفاءة، تشجع البوسنة والهرسك، بوصفها مساهمة بأفراد من الشرطة، على تقديم إحاطات إعلامية منتظمة ومتكررة، وإجراء المزيد

من المشاورات والحوارات التفاعلية من جانب المجلس مع البلدان المساهمة بقوات وشرطة، كما جاء في مذكرة الرئيس الواردة في الوثيقة S/2013/630. وما فتئت البوسنة والهرسك تشارك في عمليات حفظ السلام لمدة ١٤ عاما. وحتى الآن، كان لدينا ٢١٢ من أفراد الشرطة، بمن فيهم إناث، يشاركون في عمليات الأمم المتحدة. وهناك حاليا ٤٧ شرطيا من البوسنة والهرسك، ٢١ في المائة منهم إناث، منتشرون في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام في ليبريا وجنوب السودان وقبرص.

قبل شهر واحد، اجتمع وزراء خلال الأسبوع الرفيع المستوى لدعم المبادرة الفرنسية حول الالتزام الطوعي من جانب الدول الخمس الدائمة العضوية بالامتناع عن استخدام حق النقض في حالات الإبادة الجماعية والفظائع الجماعية. والبوسنة والهرسك تدعم هذه المبادرة بكل إخلاص. وفي ذلك الحدث، قال وزير خارجية البوسنة والهرسك، السيد زلاتكو لاغومجيا:

”وإذ أتكلم نتيجة الدروس المستفادة في بلدي – من توماسيكا إلى سريبرينيتسا – فإن المجتمع الدولي يحتاج إلى الأخذ بمدونة لقواعد السلوك بشأن أساليب عمل مجلس الأمن تؤدي، من خلال الامتناع عن استخدام حق النقض في حالات ارتكاب فظائع جماعية، إلى تعزيز قدرة المجتمع الدولي ومسؤوليته والتزامه تجاه حماية المدنيين.“

وفي هذا الصدد، نؤيد أيضا عمل المستشار الخاص للأمم المتحدة المعني بمنع الإبادة الجماعية.

ووفقا للميثاق، إن مجلس الأمن هو المسؤول عن صون السلم والأمن الدوليين. لذلك، من الأهمية بمكان أن يكفل المجلس التوصل إلى سلام دائم، لا يمكن تحقيقه في حالات يشتبه في أنها إبادة جماعية وجرائم حرب وغيرها من الفظائع الجماعية، إلاّ من خلال سيادة القانون وإعمال العدالة. وأحد السبل لإعمال العدالة هو إحالة بعض القضايا إلى المحكمة الجنائية الدولية. وتنضم البوسنة والهرسك إلى البلدان التي طالبت بأن تكون هناك متابعة أكثر فعالية للقضايا التي يحيلها المجلس إلى المحكمة. وإرساء المساءلة وتحقيق العدالة شرطان مسبقان للنجاح في عمليات بناء السلام والمصالحة، وكذلك في تحقيق السلام والأمن على نحو دائم ومستقر في حالات الصراع وما بعد انتهاء الصراع.

إن البوسنة والهرسك تدعو دائما إلى إيجاد أساليب أكثر كفاءة وشفافية وتفاعلية في عمل مجلس الأمن، ونحن ما زلنا ملتزمين بمواصلة مشاركتنا في المبادرات والحوارات التي ترمي إلى زيادة تحسين ممارسات المجلس، جنبا إلى جنب مع الأعضاء وغير الأعضاء في مجلس الأمن على حد سواء.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل أيرلندا.

السيد ماو (أيرلندا) (تكلم بالإنكليزية): إن أيرلندا تشيد بالأرجنتين لتنظيم مناقشة اليوم، ولترؤسها بفعالية الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى.

وقد كانت المجموعة ناشطة في السنة الماضية هذه، باعتماد خمس مذكرات رئاسية. وأود أيضا أن أشكر المدعية العامة لدى المحكمة الجنائية الدولية وأمينة المظالم في لجنة جزاءات تنظيم القاعدة على إحاطتيهما الإعلاميتين اليوم.

إنَّ أيرلندا تؤيد البيان الشامل الذي أدلى به ممثل سويسرا بالنيابة عن ٢٣ عضواً في فريق المساءلة والاتساق والشفافية.

إننا نودّ اليوم تسليط الضوء على ثلاثة جوانب رئيسية من أساليب العمل التي نعتقد أنها ذات أهمية خاصة لفعالية مجلس الأمن، هي: شحذ الدور الوقائي للمجلس؛ استخدام حق النقض؛ تعزيز الترابط مع البلدان المساهمة بوحدات عسكرية وقوات شرطة في عمليات حفظ السلام.

ومن الواضح بالنسبة إلينا أنّه يتعيَّن على المجلس تعزيز قدراته واحتياجاته الوقائية ليكون متنبِّهاً للأزمات المحتمَلة في وقت مبكّر قدر الإمكان، بحيث يمكن اتخاذ الإجراء الملائم. والتجربة الحالية تكشف عن مجلس يجد نفسه تكراراً يتصدى للأزمات على نحو متزايد، مصعِّداً الوسائل المتاحة له بحسب تدهور الأوضاع. ويمكن تحقيق نتائج أفضل حين تُستخدَم وسائل المجلس قبل ذلك بكثير.

لقد كان هناك عدد من المبادرات العملية الهادفة إلى تعزيز الدور الوقائي للمجلس، بما يشمل تشكيل الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها، استحداث الإحاطات الإعلامية لاستكشاف الآفاق، والاستخدام المتزايد للمناقشات غير الرسمية مع إدارة الشؤون السياسية في الآونة الأخيرة، فضلاً عن استخدام ”أية أعمال أخرى“ لطرح مسائل ناشئة مثيرة للقلق.

إنّ أيرلندا ترحب بهذه المبادرات فضلاً عن اتخاذ القرار ٢١٧١ (٢٠١٤) في ٢١ آب/أغسطس، الذي يعزز المكتسبات الحالية المتعلقة بالدور الوقائي للمجلس.

لكنَّ هناك ضرورة للقيام بالمزيد من العمل لتطوير ثقافة حقيقية للوقاية. والأشكال الابتكارية مثل الاجتماعات بصيغة ”آريا“ يمكن أن تُحفِّز تفكيراً جديداً بشأن ديناميات أحد النزاعات وإبلاغ الاستجابة اللازمة. وقد شهدنا ذلك مؤخراً في حالة جمهورية أفريقيا الوسطى، ونرحب بالشفافية والتفاعلية المتناميتين من قِبَل المجلس في عقد هذه الجلسات.

ونرحب أيضاً باقتراح المفوَّضة السامية السابقة لحقوق الإنسان، نافي بيلاي، في المناقشة المفتوحة في آب/أغسطس بشأن منع نشوب النزاع (انظر S/PV.7019) بأنَّ خليفتها ستقدم لأعضاء المجلس بشكل منتظم وروتيني إحاطة إعلامية غير رسمية بشأن الحالات المثيرة للقلق بغية تعزيز الإنذار المبكّر.

وتعتقد إيرلندا أنَّ الاستخدام غير المقيَّد لحقوق النقض من قِبَل أعضاء المجلس الدائمين يمنع فعالية المجلس ويستدعي إعادة النظر. فحقُّ النقض ليس امتيازاً ولا يمكن اعتباره كذلك، بل هو يجلب واجبات معيَّنة ومسؤولية خاصة لحل النزاع بدل ذلك.

وترحب أيرلندا بمبادرة فرنسا الداعية إلى مِدونة سلوك طوعية بشأن استخدام حق النقض في حالات الفظائع الجماعية. وهي تشجِّع الأعضاء الدائمين للاتفاق على بيان مبادئ بشأن مِدونة سلوك طوعية بحلول الذكرى السنوية السبعين للأمم المتحدة في السنة المقبلة.

أخيرا، إننا، بصفتنا مساهماً بارزاً بقوات حفظ السلام، نؤيد بقوة فكرة أنَّ شراكة حيوية وتفاعلية وجدِّية بين أعضاء المجلس والأمانة العامة والبلدان المساهمة بوحدات عسكرية وقوات شرطة مفيدة للجميع. والمذكّرة الرئاسية ٦٣٠، التي اعتُمِدت في مثل هذا الوقت من السنة الماضية، انضمَّت إلى مكاسب حالية هامة متعلقة بأساليب عمل حفظ السلام، التي تقطع شوطاً طويلا نحو تعزيز نوعية التفاعل والتشاور مع البلدان المساهمة بوحدات عسكرية وقوات شرطة.

والتحدي الرئيسي الآن هو التنفيذ، ونحن نحيِّي الجهود الرامية إلى توطيد هذه العلاقة الثلاثية.

إنَّ لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة مصلحة مشروعة في كيفية تسيير أعمال مجلس الأمن؛ فقد أنشئ المجلس في النهاية لضمان العمل الفوري والفعّال بالنيابة عن جميع الأعضاء. وأعتقد أنَّ حقيقة كون المجلس يواصل مناقشة هذا الموضوع منذ الساعة العاشرة من صباح اليوم تُثبِت أنَّ هذه مسألة تعني الأعضاء جميعاً.

وفي هذا الصدد، وبشأن منع نشوب النزاعات، وعبْر مجموعة واسعة من المواضيع، ستواصل أيرلندا، مع فريق

المساءلة والاتساق والشفافية، العمل من أجل المشاركة البنَّاءة والتعاونية مع أعضاء المجلس. فلدينا جميعاً مصلحة في اتخاذ خطوات عملية لتحسين الأسلوب الذي يعتمده المجلس للقيام بأعماله وبغية تعزيز فعاليته.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل الهند.

السيد موكيرجي (الهند) (تكلم بالإنكليزية): يصادف اليوم مهرجان ”ديوالي“ الميمون في بلدي، وأنا أحيِّيكم، سيدتي الرئيسة، بهذه المناسبة.

وأودّ أن أبدأ بشكركم، سيدتي، على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة بشأن أساليب عمل مجلس الأمن. وأشكر وفد بلدكم على تعميم المذكرة المفاهيمية (S/2014/725) لهذه المناقشة. وإنني أسجِّل تقديرنا العميق لإشرافكم على الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى أثناء الفترة ٢٠١٣/٢٠١٤. وأساليب عمل المجلس بالغة الأهمية والاهتمام لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، نظراً إلى حقيقة أنَّه بمقتضى المادة ٢٥ من ميثاق الأمم المتحدة ”يتعهَّد أعضاء ‹الأمم المتحدة› بقبول قرارات مجلس الأمن وتنفيذها“.

وتُفيد المذكرة المفاهيمية الدول الأعضاء أنَّ مسألة إصلاح مجلس الأمن، التي نقوم بمناقشتها في الجمعية العامة، لا تُشكِّل موضوع هذه المناقشة. ونستسمحكم أن نختلف مع هذه النصيحة. فأية مناقشة بشأن أساليب عمل مجلس الأمن يجب أن تكون مسألة إصلاحه بمثابة إطارها العام. والفقرات الثلاث المتعلقة بمجلس الأمن في الوثيقة الختامية للذكرى السنوية الستين لمؤتمر القمة عام ٢٠٠٥ (قرار الجمعية العامة ١/٦٠) واضحة في هذا الموضوع. وقابلية المجلس للمساءلة أمام أعضاء الأمم المتحدة على نطاق أوسع، فضلا عن الحاجة إلى الشفافية في تسيير أعماله، تقتضي منَّا معالجة أوجه النقص في أساليب عمل المجلس في سياق الحاجة المُلِحَّة إلى إصلاحات مبكِّرة للمجلس. لذا، يؤيد وفد بلدي البيان الذي ألقاه في وقت سابق اليوم الممثل الدائم لسانت لوسيا بالنيابة عن مجموعة بلدان مشروع القرار L.69.

توخياً للإيجاز، أودّ أن أتكلم اليوم عن مسألتين متعلقتين بموضوع مناقشتنا. وهما أولاً، أوجه النقص في الأساليب التي يستخدمها المجلس في إعداد ولايات عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة، وثانياً، تأثير استخدام المجلس بشكل خاص أساليب عمله، التي نعتقد أنها تخفِّف الجهد الدولي ضد الإرهاب، الناشئ سريعاً بصفته التحدي الوحيد الأكثر أهمية لصون السلم والأمن الدوليين.

وفي ما يتعلق بالمسألة الأولى المتمثلة في ولايات حفظ السلام، كنتم شهوداً بأنفسكم، سيدتي الرئيسة، على التجاهل الكامل في أساليب عمل المجلس للأحكام والواجبات الواضحة الواردة في المادة ٤٤ من ميثاق الأمم المتحدة. ومع أنَّ المادة تطلب أن يُدعى البلد المساهم بقوات وغير الممثل في المجلس ”قبل“ إعداد تلك الولايات إلى ” أن يشترك إذا شاء في القرارات التي يصدرها فيما يختص باستخدام وحدات من قوات هذا العضو المسلَّحة“، فإنّه لم يتم التشاور في ذلك مع الهند على سبيل المثال. هذا على الرغم من حقيقة أنَّ الهند هي المساهم الأكبر الوحيد بقوات في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، بتقديمها أكثر من ١٧٠ ٠٠٠ فرد في ٤٣ من ٦٩ عملية لحفظ السلام مكلَّفة حتى الآن من المجلس.

فما تأثير هذا النقص في أساليب عمل المجلس؟ من الواضح أنَّ الخسارة الكبرى كانت غياب المساهمة التي يمكن أن تقدمها للمجلس البلدان المساهمة بقوات أثناء مشاورات المادة ٤٤ بشأن مسائل مثل انتشار القوات والمعدَّات ومواصفاتها المطلوبة، فضلا عن الاختلافات الدقيقة في الاستراتيجية.

لقد ضُحِّي في العملية بالتصورات المتوافرة لدى أعضاء الأمم المتحدة حول كيفية استخدام حفظ السلام فعلياً لإحلال السلام لمصلحة إنفاذ إرادة أقلية محظية صغيرة داخل

المجلس، للنظر إلى حفظة السلام بصفتهم أدوات لشنِّ الحرب. وقد أدَّى ذلك إلى طلب متزايد للموارد العسكرية والمالية، والتجارب باستخدام التكنولوجيا الجديدة. ويأتي هذا الطلب على حساب تسوية سلمية للنزاعات برعاية سياسية، نرى أيضا أنها السبيل الأكثر فعالية واستدامة لحماية المدنيين المحاصرين في النزاعات، حيث عمليات حفظ السلام مكلَّفة، ناهيك عن الخسائر المتزايدة باطراد في أرواح حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة أنفسهم.

وعلى صعيد المسألة الثانية من تأثير أساليب العمل على مكافحة الإرهاب، نعتقد بقوة أنَّه يتعيَّن على المجلس أن يتخذ بجدية وشفافية التدابير المتاحة له في إطار الميثاق، ليطلب من الدول الأعضاء تنفيذ قراراته بشأن مكافحة الإرهاب بدون استثناء. فالتغاضي عن استخدام الإرهاب لحساب أغراض سياسية متصوَّرة يعطي نتائج عكسية، وسيُدخل المزيد والمزيد من الدول الأعضاء في دوَّامة عنف وتدمير آخذة في الاتساع.

لذا، نطالب بالتحديد أن تشمل أساليب عمل المجلس شرط إبلاغ إلزامياً محدداً بجدول زمني لأعضاء الأمم المتحدة على نطاق أوسع بشأن تنفيذ قرارات المجلس المتعلقة بمكافحة الإرهاب. ولْنبدأ هذا الاقتراح بإعداد تقرير لأعضاء الأمم المتحدة على نطاق أوسع، في ما يتعلق بآخر قرار اتخذه المجلس، أي القرار ٢١٧٨ (٢٠١٤) المؤرخ ٢٤ أيلول/سبتمبر. وسنكون مهتمِّين اهتماماً خاصا بتقييم المجلس لتنفيذ الفقرتين ١١ و ١٢ من منطوق القرار، اللتين تتعلقان بالتعاون الدولي. ويود وفد بلدي أن يشارك في أيِّ نشاط مفتوح وشفَّاف قد ينظِّمه المجلس في إطار أساليب عمله المتعلقة بهذا الموضوع، في ضوء حقيقة أنَّ بلدي كان أحد ضحايا الإرهاب الأطول معاناة.

لقد لاحظنا استخدام أساليب عمل المجلس لتنظيم آلية أمين المظالم، الذي أوجده المجلس في عام ٢٠٠٩. ونلاحظ أنه على الرغم من أنَّ الجمعية العامة تتحمل المسؤولية عن انتخاب الأعضاء غير الدائمين في المجلس، فإنَّ تعيين أمين المظالم هو خارج نطاق الجمعية العامة. وبما أنَّ أمين المظالم يتعامل مع الجوانب الموضوعية للقانون الدولي، بما يشمل تنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعلقة بمكافحة الإرهاب، فإنَّ لدينا شواغل متعلقة بتشغيل هذه الآلية في إطار أساليب العمل المبهَمة للمجلس. وتستفحل المسائل حين ننظر إلى الطابع غير المُرضي للغاية في التقرير السنوي من المجلس إلى الجمعية العامة، حيث لا توجد شفافية أو تفاصيل متعلقة بالأسلوب الذي يعمل به المجلس فعلياً.

إنَّ حُكم المجلس بأنّه ”حين يوصي أمين المظالم بأن تفكِّر اللجنة في رفع الأسماء من القائمة، فإنَّ أسماء الأفراد أو الكيانات ستُرفع، ما لم تقرِّر اللجنة بتوافق الآراء، في غضون ٦٠ يوماً، الحفاظ على إدراج الأسماء في القائمة“ يبدو لنا مناقضاً للتطبيق الموحَّد لسيادة القانون، الذي من شأنه أن يؤثر سلبياً على استخدام الوسائل القانونية لمكافحة الإرهاب مقابل الوسائل السياسية.

ختاماً، نود أن نؤكد أنَّ اهتمامنا بالمشاركة في هذه المناقشة ينطلق من الدور الرئيسي الذي يمنحه ميثاق الأمم المتحدة للمجلس صوناً للسلم والأمن الدوليين.

ومبعث قلقنا هو أنّ أساليب العمل الحالية، التي جرى تطبيقها بصورة مؤقتة منذ إنشاء المجلس، قد انحرفت عن الأحكام الواضحة، وفي الحقيقة، عن أهداف ميثاق الأمم المتحدة، ممَّا يجعل المجلس غير فعَّال وغير تمثيلي للعالم بواقعه الراهن في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤. فهل يمكننا أن نتوقَّع من المجلس أن يعتمد على الأقل إجراءات عمل محددة بوضوح، تأخذ في الحسبان آراءنا التي أُعرب عنها في هذه المناقشة، بحلول الوقت الذي تحتفل فيه منظمتنا بالذكرى السنوية السبعين لإنشائها في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥؟

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل مصر.

السيد أبو العطا (مصر) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد مصر البيان الذي أدلى به ممثل جمهورية إيران الإسلامية بالنيابة عن حركة عدم الانحياز.

أودّ في البداية أن أشكركم، سيدتي الرئيسة، على عقد هذه المناقشة، وعلى تقديم ورقة مفاهيمية (S/2014/725، المُرفق) مُحفِّزة للتفكير. إنَّ هذه الجلسة تقدِّم دليلاً على الحاجة إلى تكثيف جهودنا الجماعية لضمان عمل المجلس حقاً بالنيابة عن جميع الأعضاء في تنفيذ ولايته وفقاً للمادة ٢٤ من الميثاق. ولا غِنى عن تعزيز شفافية أعمال المجلس وشموليتها وانفتاحها وإضفاء الديمقراطية عليها من أجل مصداقية المجلس في تنفيذ ولايته، وضمان فعاليته وقدرته على التصدي للتحديات المتزايدة.

وإننا نحيِّي الجهود الرامية إلى عقد المزيد من الجلسات المفتوحة والحوارات التفاعلية والاجتماعات بصيغة آريا وجلسات الاختتام الشهرية. ومع ذلك، نرى أنه لا تزال هناك حاجة إلى المزيد من التحسينات في أساليب عمل المجلس، ولا سيَّما في المجالات التالية: أولاً، من الأساسي التأكيد مجدداً على أنَّ أعمال المجلس مسؤولية جماعية. والمشاركة والمساهمة المتساويتان من قبل جميع أعضاء المجلس، دائمين ومنتخَبين، في إدارة الأنشطة وصياغة النتائج مبدأ يجب حمايته. ويمكن تعزيزه عبْر زيادة موضوعية وواقعية الحوار وتبادل المعلومات والاتصال داخل المجلس.

ثانياً، ينبغي للمجلس أن يستفيد من توزيع للمسؤوليات أكثر تشاركية بين دوله الأعضاء، بهدف إضفاء المزيد من الديمقراطية على عملية صنع القرار فيه. وينبغي تمكين جميع أعضاء المجلس من تولِّي القيادة بصفتهم قائمين على الصياغة، مع ضمان تبادل المعلومات في الوقت المناسب والمشاركة المبكِّرة في المشاورات.

ثالثا، بما أنَّ مقداراً كبيراً من أعمال المجلس يجري في هيئاته الفرعية، فإنَّ ضرورة المزيد من الشفافية والشمول في أعمالها أمر بديهي. والمشاركة الكاملة مع الأعضاء على نطاق أوسع، ومع المؤسسات والأجهزة الأخرى بحسب الاقتضاء، خطوات مطلوبة نحو تلك الغاية. ونعتقد أيضاً أنه يمكن بذل المزيد من الجهود لضمان تمثيلية الهيئات الفرعية. والتعيين المبكِّر لرؤساء جدد وإرساء طرائق لتسليم الرئاسة سيكونان مفيدَين جداً.

رابعاً، نشير مع التقدير إلى مذكّرة الرئيس (S/2013/630) بشأن المشاورات مع البلدان المساهمة بقوات عسكرية وبقوات شرطة. ومصر، بصفتها بلداً رئيسياً مساهماً بقوات، تطلب بقوة تعزيز المشاركة في مراحل صنع القرار في إجراءات المجلس الهامة، بما يشمل أيَّ تغيير ذي صلة في الولاية أو في عمليات البعثة.

أعربت مصر في وقت سابق عن رأيها بشأن المبادرات الهامة لتنظيم استخدام حق النقض في حالات الفظائع الجماعية، حيث أعربنا عن استعدادنا لمعالجة أيّ نهج بنَّاء جديد لإصلاح مجلس الأمن في إطار المفاوضات الحكومية الدولية، كجزء لا يتجزَّأ من حزمة شاملة، عملاً بمقرر الجمعية العامة ٥٥٧/٦٢.

إنَّ المسألتين البارزتين في الوثيقة المفاهيمية لمناقشتنا المفتوحة اليوم – مراعاة الأصول القانونية في أنظمة الجزاءات ومتابعة إحالات مجلس الأمن إلى المحكمة الجنائية الدولية – تأتيان في الوقت المناسب. ونذكر في هذا الصدد أنَّ المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب قد أوضح أنَّ الطابع غير التداولي للعملية يثير المخاوف من أنَّ النظام عرضة لإساءة الاستخدام. وهناك ميزة في التفكير في منح أمين المظالم سلطة أوسع بغية جعْل عملية الاستئناف مماثلة للإجراءات القضائية.

ولا بُدّ من معالجة مسألة متابعة إحالات مجلس الأمن إلى المحكمة الجنائية الدولية عبْر نهج متوازن، مع مراعاة مختلف مواقف الدول الأعضاء والأطراف ووجهات نظرها. ولا يمكن التفكير في هذه المسألة بمعزل عن الجوانب الأخرى ذات الصلة من العلاقة بين المجلس والمحكمة الجنائية الدولية. وأود هنا أن أستذكر الحالات التي لم يستجب فيها المجلس لطلبات تجمُّعات، مثل الاتحاد الأفريقي، باستخدام سلطة المجلس، بمقتضى المادة ١٦ من نظام روما الأساسي، لإرجاء التحقيق أو المحاكمة في قضايا محددة لمدة ١٢ شهراً. وتعتقد مصر أنَّه ينبغي عدم إغفال الوسائل المتوافرة للمجلس للتسوية السلمية للنزاعات في إطار الفصل السادس قبل اللجوء إلى تدابير قسرية.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل كوت ديفوار

السيد بامبا (كوت ديفوار) (تكلم بالفرنسية): إنَّ وفد بلدي يهنئكم، سيدتي الرئيسة، على تولّي بلدكم، الأرجنتين، رئاسة مجلس الأمن لشهر تشرين الأول/أكتوبر، ويشكركم على مبادرتكم بتنظيم مناقشة اليوم حول المسألة الهامة المتمثلة في أساليب عمل مجلس الأمن. ويودّ وفد بلدي أن يشكر أيضاً السيدة كيمبرلي بروست، أمينة المظالم في اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) المتعلقين بتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات، والمدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، السيدة فاتو بنسودة، على إحاطتيهما الإعلاميتين البنَّاءتين في هذه المناقشة.

إنَّ مسألة أساليب عمل مجلس الأمن مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بمسألة إعادة تشكيل المجلس. ولكن، بانتظار أن نكون قادرين على إيجاد مدخل توافقي، يؤمَل أن يمكّننا ذات يوم من توسيع المجلس وتحقيق التمثيل العادل فيه، فإنَّ الواجب الجماعي الآن هو القيام بكل شيء ممكن لضمان غاية الكفاءة في إجراءات المجلس، بهدف صون السلم والأمن الدوليين، عملاً بالميثاق.

لقد عانى بلدي أزمة حادة بعد الانتخابات، خلّفت في ذروتها أكثر من ٣ ٠٠٠ قتيل و ١,٥ مليون شخص مشرد. ولكن بفضل التوافق الذي ساد في مجلس الأمن بشأن تلك المسألة، اتُّخِذ في عام ٢٠١١ القرار ١٩٧٥ (٢٠١١)، والذي أتاح لنا إنهاء العنف وإنقاذ عدد لا يُحصى من الأرواح البشرية. تصوَّروا للحظة لو أنَّ حقَّ النقض قد استُخدِم في حالة الأزمة في كوت ديفوار، لكُنَّا اليوم نستنكر إبادة جماعية أخرى هناك. وفي ضوء تلك التجربة، تدعونا وتلزمنا أخبار الفظائع الجماعية التي نشهدها الآن بإدانة تقاعس مجلس الأمن أمام تلك الحالات بسبب إساءة استخدام حق النقض بشكل رئيسي.

ولئلاَّ ننسى، فإنَّ حقّ النقض الممنوح للأعضاء الدائمين في مجلس الأمن امتياز عظيم، يجب أن يفضي في رأينا إلى الحتمية الأخلاقية المتمثلة في حماية السكان من الفظائع الجماعية. ومن هذا المنطلق، تفهم كوت ديفوار المبادرة الفرنسية لتنفيذ مِدونة قواعد سلوك لتنظيم استخدام حق النقض في حالات الفظائع الجماعية. وهذا ما يجعل كوت ديفوار تعرب اليوم مجدداً عن دعمها الكامل لتلك المبادرة وستؤكد ذلك كلما دعت الحاجة،كما فعلت في ٢٥ أيلول/سبتمبر، عبْر وزير خارجيتها ووزير الدولة، معالي السيد شارل كوفي ديبي، أثناء الاجتماع الوزاري بشأن تلك المسألة، والذي اشتركت في رئاسته فرنسا والمكسيك، على هامش المناقشة العامة للدورة التاسعة والستين للجمعية العامة.

ومن الواضح أن فعالية أساليب عمل المجلس ستزداد بقدر كبير بإعتماد مثل تلك المدونة لقواعد السلوك، لا سيما بالنظر إلى أننا شهدنا بروز إتجاه يدعو إلى التشجيع بإتخاذ القرارين ٢١٥٠ (٢٠١٤)، بشأن منع الإبادة الجماعية، و ٢١٧١ (٢٠١٤) بشأن منع نشوب النزاعات. وفي ذلك الصدد،

يحث وفد بلدي المجلس على تنظيم المزيد من الإحاطات الإعلامية التي يقدمها المستشاران الخاصان للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية والمعني بالمسؤولية عن الحماية، فضلا عن مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان. وأبرزت أهمية ذلك بالإحاطتين الإعلاميتين اللتين المشتركتين اللتين قدمهما للمجلس السيد أداما دينغ والسيدة نافي بيلاي (انظر S/PV.7168). وفي ذلك الصدد، يدعم وفد بلدي أيضا النهج المستكشف للآفاق الذي تتخذه إدارة الشؤون السياسية وأية مبادرة لصيغة آريا تهدف إلى اطلاع مجلس الأمن على الحالات التي يحتمل فيها وجود خطر إرتكاب الفظائع الجماعية.

وفي الختام، أود أن أشير إلى أنه إذ تقترب الذكرى السنوية السبعون لإنشاء الأمم المتحدة، يزداد تعلق آمال الشعوب في جميع أرجاء العالم بأن ترى عالما ينعم بالمزيد من الأمان والمزيد من السلام والمزيد من العدل. ويقف مجلس الأمن في خطوط المواجهة حينما يتعلق الأمر بتقديم الاستجابات لتلك التوقعات الشرعية. ولذلك السبب نناشد أعضاء المجلس الدائمين إعتماد إعلان للمبادئ لقواعد للسلوك بشأن الامتناع الطوعي عن إستخدام حق النقض (الفيتو) في الحالات التي تنطوي على إرتكاب الفظائع الجماعية. ومن المؤكد أن ذلك سيمنح مجلس الأمن كل المصداقية والقوة اللتين يحتاج اليهما للتصدي بفعالية لتحدياته المختلفة.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل نيوزيلندا.

السيد تولا (نيوزيلندا) (تكلم بالإنكليزية): نشكر الأرجنتين على عقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة ونهنئكم، سيدتي الرئيسة، على رئاستكم الحيوية والمثمرة للفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى. كما نشكر أمينة المظالم للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، السيدة كيمبرلي بروست، والمدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، السيدة فاتو بنسودة، على الإحاطتين الإعلاميتين اللتين قدمتاهما اليوم.

ومن أجل توفير الوقت، سأدلي بصيغة مختصرة لبياني. وستعمم الصيغة الكاملة، بما في ذلك مناقشة المسائل التي طرحت في الورقة المفاهيمية (S/2014/725، المرفق) وتأييد المبادرة الفرنسية بشأن حق النقض (الفيتو).

ويسرنا أن تتاح فرصة منتظمة في برنامج المجلس للنظر في أساليب عمل المجلس بهذه الطريقة، ولكننا لا نزال نرى أن المناقشة السنوية غير كافية. ونعتقد أن المطلوب عقد مناقشات أكثر تواترا وشفافية وتشمل عموم الأعضاء وترافقها المتابعة والرصد.

وتشكل المذكرات التي وافق عليها المجلس في ظل قيادة الأرجنتين في العام الماضي خطوات إيجابية للغاية. ونشيد على وجه الخصوص بتجديد أعضاء المجلس لتركيزهم على أهمية التشاور المبكر والمستمر مع البلدان المساهمة بقوات والمساهمة بأفراد شرطة، وبالدور الهام الذي يمكن للفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام أن يضطلع به في ذلك الصدد. كما نرحب بتأكيد أن بوسع جميع أعضاء المجلس أن يكونوا قائمين على الصياغة، وبالالتزام الذي قطع نحو تعزيز مشاركة جميع الأعضاء في صياغة وثائق المجلس. وتتسم تلك الالتزامات بالأهمية لأنها تتصل بقضايا تتعلق بممارسة المجلس في الأعوام الماضية التي أثارت ذلك القلق، ويأتي على رأسها كون معظم الدول الأعضاء استبعدت عن مضمون مداولات المجلس. ومع ذلك، تمثل المذكرات تحديا لكي يتصرف المجلس بدلا من كونها غاية بحد ذاتها. ولا بد من تنفيذها إذا أريد أن يحدث منها أي نوع من التغير العملي.

وشعرنا بالسرور هذا العام لرؤية المزيد من التواتر والمرونة في استخدام صيغ الإجتماعات مثل إجتماعات صيغة آريا، التي ساعدت أعضاء المجلس على التشاور بصورة واسعة النطاق

بشأن المسائل الحساسة والملحة. كما أن جلسات الاختتام وجلسات الإحاطات الإعلامية غير الرسمية أصبحت القاعدة خلال العام الماضي. ويكمن التحدي الآن في أن يضمن أعضاء المجلس استخدام تلك الجلسات لتبادل الآراء الموضوعي الذي يؤدي إلى تحسين أداء المجلس وممارساته.

وكما قلنا في المناقشات السابقة هذا العام، يجب القيام بالمزيد من العمل لتمكين المجلس من أداء أكثر مسؤولياته المهملة التي كلفه بها ميثاق الأمم المتحدة، وهي المسؤوليات الواردة في الفصل السادس والمتعلقة بمنع نشوب النزاع والتسوية السلمية للنزاعات. ورحبنا بنظر المجلس في منع نشوب النزاع في آب/اغسطس (انظر S/PV.7247) والقرار الذي أعقبها. ووضع المجلس العديد من الأدوات للعمل في إطار الفصل السابع، ولكن المجلس أقل تكيفا بكثير للتصرف بصورة سلمية في إطار الفصل السادس. ويتسم تكييف أساليب عمل المجلس على تحقيق تلك الغاية أمر بأهمية حيوية. وفي الأعوام الأخيرة، أصبحت المهام ذات الأهمية مبرمجة مسبقا بقدر أكبر ورسمية بشكل أكبر وأكثر تركيزا في أيدي قلة من القائمين على الصياغة. كما أن من دواعي الشعر بالأسف أن ممارسة إستكشاف الآفاق لا يبدو أنها رسخت هذا العام. ونسلم بأن لبعض الدول شواغل حيال تلك الصيغة ونشيد بالمحاولات المستمرة لتحسين المفهوم. وبصرف النظر عن الإسم أو الشكل الذي يطلق على المفهوم، ينبغي أن يكون لدى المجلس الآليات التي يمكنه بها التطلع إلى المستقبل باستمرار والتخطيط للتصدي للتهديدات الناشئة للسلام والأمن، بغية تعزيز الاستجابات المبكرة والفعالة. وفي أغلب الأحيان من المرجح أن تكون المناقشات بشأن الأزمات الناشئة حساسة للغاية، وليس من المناسب دائما مناقشتها في جلسات المجلس الرسمية. ونرى أنه توجد إمكانية لإضطلاع هيئات المجلس الفرعية بدور أكبر للمساعدة في تسهيل زيادة فعالية أدوار المجلس في منع نشوب النزاع. وبالمثل، سيكون المجلس في موقف أفضل يمكنه في التصدي للتهديدات لو كانت لديه عمليات أكثر فعالية للانخراط مع المنظمات الإقليمية. وكان ذلك محط تركيز بعض الجهود من جانب أعضاء المجلس، ولكن المطلوب المزيد من تحسين الانخراط وزيادة إتساقه.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل بوتسوانا.

السيد نكولوي (بتسوانا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدتي الرئيسة، على عقد هذه المناقشة الهامة وعلى مواصلة إشراكنا في المناقشة. ونود أن نرحب هنا اليوم بوجود المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية وأمينة المظالم، وأن نشكرهما على إحاطتيهما الإعلاميتين وعلى كل المعلومات التي قدمتاها لنا.

إن مناقشة اليوم تصادف الآن مرور ستة أعوام على اتخاذ مقرر الجمعية العامة ٥٥٧/٦٢ في ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، الذي أطلق العملية الحكومية الدولية لإصلاح هذه الهيئة الهامة. وفي ذلك الصدد، يشعر وفد بلدي بالقلق لأنه بعد عقدين من المناقشات والمشاركات المستمرة، لا تزال مسألة إصلاح المجلس بدون تسوية.

ولا يزال مجلس الأمن الضامن الرئيسي لصون السلام والأمن الدوليين. ولذلك فإن الطريقة التي يدير بها أعماله تتسم بأهمية بالغة لعموم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. ونتيجة لذلك، نولي قدرا كبيرا من الأهمية للعلاقة بين المجلس والجمعية العامة من ناحية، فضلا العلاقة بين المجلس والمجتمع الدولي قاطبة، من ناحية أخرى.

ومن دواعي الأسف أنه افتقر منذ لحظة إنشاء مجلس الأمن في عام ١٩٤٥ إلى التمثيل الديمغرافي والديمقراطية للدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وما يخالف المنطق البشري أن أفريقيا

لا تزال الدائرة الإنتخابية الوحيدة غير الممثلة في هيئة يجب أن تستمد شرعيتها وقوتها من المجموع الكي للدول الأعضاء.

وإذ نمضي قدما، نود أن نشهد المزيد من المساءلة والاتساق والشفافية في أساليب عمل المجلس. ويرحب وفد بلدي بالاقتراح الرامي إلى توسيع ولاية أمينة المظالم لتشمل جميع لجان الجزاءات من أجل تحسين كفاءة اللجان وفعاليتها. كما ندعو المجلس إلى تولي مسؤوليته عن متابعة إحالاته إلى المحكمة الجنائية الدولية. وترك العبء المالي ملقى على كاهل المحكمة والدول الأطراف يرقي إلى مستوى التملص من المسؤولية.

ويرى وفد بلدي أن الوقت حان لإصلاح طابع مجلس الأمن وشكله وأساليب عمله من أجل إتساقه مع وقائع العلاقات الدولية المعاصرة. وفي هذه الحالة وحدها يمكن استخدام ميثاق الأمم المتحدة، على النحو الوراد في ديباجته، لإنقاذ الأجيال المقبلة في ويلات الحرب، وتمكينه من خدمة الحقوق الأساسية للبشرية.

إن الموقف الافريقي، على النحو الوارد في توافق آراء إزولويني، موقف صريح وواضح. وهو يستلهم الرغبة في رؤية أن تأخذ القارة مكان تها المناسبة فيما بين مجتمع الأمم في صنع القرارات العالمية الرئيسية، ويقترح توسيع كلتا فئتي العضوية الدائمة وغير الدائمة في المجلس. وفضلا عن ذلك، يرى أن مسألة حق النقض (الفيتو) تؤدي إلى الانقسام والاستبعاد وتتعرض لإساءة الاستخدام من جانب الدول التي تتمتع بحق الفيتو.

ولذلك نشيد بالإقتراح الفرنسي الذي يناشد الأعضاء الدائمين الامتناع عن استخدام حق النقض في حالات وقوع الفظائع الجماعية. ونرى أن ذلك الاقتراح حقيقي ومناسب من الناحية الأخلاقية. وبالتالي يجب تأييده.

ويتطلع وفد بلدي إلى استئناف العملية الحكومية الدولية بشأن مسألة إصلاح المجلس في ظل قيادة السفير تانين. ولدينا كل الثقة بأننا، إذ نستأنف تلك المفاوضات، سنأخذ بعين الإعتبار جميع الاقتراحات المقدمة من المجموعات المختلفة وسنجد مجالات للتوافق وبناء توافق الآراء على هذه الاقتراحات. وكما هو الحال دائما، فإن وفد بلدي على استعداد للعمل بصورة تعاونية مع جميع الأطراف لكفالة أن تؤتي جهودنا الجماعية خلال تلك المفاوضات أكلها وتحرز نتائج طيبة.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل الجزائر.

السيد بوقادوم (الجزائر) (تكلم بالإنكليزية): بادئ ذي بدء، أود أن أشيد برئاسة الأرجنتين لمجلس الأمن على عقد هذه المناقشة المفتوحة السنوية الهامة بشأن أساليب عمل مجلس الأمن وإعدادها للورقة المفاهيمية (S/2014/725، المرفق). كما أود أن أشكر مقدمتي الإحاطتين الإعلاميتين، أمينة المظالم كيمبرلي بروست والمدعية العامة فاتو بنسودة، على بيانيهما القيمين.

من البديهي أن قدرة مجلس الأمن على مزاولة أعماله بفعالية تترك آثارا مباشرة على صون السلام والأمن الدوليين. والمادة ٢٤ من ميثاق الأمم المتحدة تبين أن المجلس يعمل بالنيابة عن عموم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. ولذلك، فان أساليب عمل المجلس لا تخص الأعضاء الـ ١٥ في المجلس وحدهم – بل هي من المسؤولية الجماعية لعموم الدول الأعضاء. ولذلك السبب، يشكل إصلاح أساليب عمل مجلس الأمن أحد البنود الخمسة المتصلة المقرر مناقشتها في المفاوضات الحكومية الدولية بشأن إصلاح مجلس الأمن، وفقا لمقرر الجمعية العامة ٥٥٧/٦٢.

وتقدر الجزائر الجهود التي يبذلها الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى برئاسة الأرجنتين

لتحسين أساليب عمل المجلس وتنوه بالوثائق الخمس المختلفة التي اتفق عليها الفريق العامل غير الرسمي منذ المناقشة المفتوحة التي عقدت العام الماضي (انظر S/PV.7052).

بيد أننا نعتقد أنه ينبغي بذل المزيد من الجهود لتشجيع التنفيذ الكامل لمذكرة الرئيس الواردة في الوثيقة S/2010/507 والصادرة في تموز/يوليه ٢٠١٠ والمذكرات اللاحقة. ومن البديهي أن علينا أيضا أن نكون أكثر طموحا وأن نمضي بمناقشاتنا قدما إلى أبعد من تلك المذكرات. فعلى سبيل المثال، سيشكل إضفاء الطابع الرسمي على النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، الذي ظل نافذا لأكثر من ٦٠ عاما، خطوة رئيسية نحو تحسين شفافية المجلس وانفتاحه واتساقه.

وفي السياق نفسه، ينبغي تقليص عدد الجلسات السرية والمشاورات غير الرسمية والجلسات المغلقة إلى أدنى حد. وإضافة إلى ذلك، فإن المسائل المقرر تغطيتها في أي إحاطة إعلامية تقدمها الأمانة العام ينبغي تحديدها بالتنسيق مع الدولة المعنية. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن تتاح الفرصة للطرف المعني للتعبير عن آرائه بشأن تلك الإحاطات الإعلامية. ونرى أن الشفافية والانفتاح لن يؤديا إلى تقويض الفعالية.

وأود أن أشير إلى أنه، من خلال المذكرة الواردة في الوثيقة S/2013/515، ألزم أعضاء مجلس الأمن أنفسهم باتخاذ عدد من التدابير الرامية إلى تعزيز فعالية المجلس وشفافيته. وفي ذلك الصدد، اتفق أعضاء المجلس على زيادة فعالية الاستفادة من الجلسات العلنية والحوارات التفاعلية غير الرسمية واجتماعات صيغة أريا. وينبغي أن تستخدم هذه الجلسات بفعالية بإتاحتها فرصا حقيقية والمزيد من تبادل الآراء بصورة ذات مغزى لكي تؤخذ بعين الاعتبار الإسهامات التي يقدمها غير أعضاء المجلس، لا سيما الدول الأعضاء التي قد تتأثر تأثيرا مباشرا بقرارات المجلس.

فعلى سبيل المثال، أثبتت جلسات الاختتام انها مفيدة في تقييم أنشطة مجلس الأمن في نهاية كل شهر. ونشكر أعضاء المجلس الذين عقدوا جلسات اختتام في نهاية فترة رئاستهم للمجلس. فتلك الممارسة تستكمل العملية التي يقدم فيها رؤساء المجلس إحاطات إعلامية لعموم الدول الأعضاء بشأن برنامج العمل في بداية كل شهر.

ويود وفد بلدي أن يشدد على اعتقاده الجازم بضرورة تقديم التقرير السنوي للمجلس إلى الجمعية العامة، والذي ينبغي أن يتضمن معلومات كافية ومضمونا تحليليا. ونرى أن الأمم المتحدة بأسرها ستستفيد من تلك الخطوات الجريئة.

كما نرى أن من الأهمية البالغة بمكان تعزيز التعاون بين المجلس والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية. وبنفس القدر من الأهمية، ينبغي أن تتاح للدول التي تعكف على إعداد أو تقديم مبادرات، مثل أعمال الوساطة، المزيد من الفرص للتفاعل مع المجلس. ومن المؤكد أن ذلك سيعمل لمصلحة المجتمع الدولي قاطبة، إذ أن تلك المساعي تهدف إلى الإنذار المبكر، ومنع نشوب النزاع، وتسوية النزاع، وتعزيز السلام. وينبغي لأعضاء مجلس الأمن أن يصغوا، إن لم يستجيبوا، للرسائل الموجهة من تلك الدول أو المنظمات. ونؤمن إيمانا جازما بأن بوسع الرئاسة الشهرية للمجلس أن تفعل الكثير في ذلك الصدد.

وفيما يتعلق بمسألة الجزاءات، ووفقا لميثاق الأمم المتحدة، فإنه ينبغي ألا ينظر في فرض الجزاءات إلا بعد استنفاد جميع وسائل التسوية السلمية للنزاعات بموجب الفصل السادس من الميثاق. وبناء على ذلك، ينبغي اللجوء إلى الفصل السابع باعتباره تدبيرا للملاذ الأخير. وينبغي ألا تفرض الجزاءات إلا حينما يكون هناك تهديد قائم للسلام والأمن الدوليين.

وفي الختام، أود أن أقول إنه لا يزال هناك مجال واسع للتحسين. وتعول الجزائر على جميع أعضاء المجلس، لا سيما الأعضاء الدائمين، في إحراز المزيد من التقدم في تحسين أساليب

عمل المجلس بغية تعزيز قدرته على الاضطلاع بولايته لصون السلام والأمن الدوليين وفقا لميثاق.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل بولندا.

السيد رادومسكي (بولندا) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم جزيل الشكر على إعطائي الكلمة، سيدتي. وأود أن أشكر رئاسة الأرجنتين للمجلس على عقدها مناقشة اليوم المفتوحة. وترى بولندا أن عملية تحسين أساليب العمل بالغة الأهمية لتعزيز قدرة المجلس على الاضطلاع بمسؤولياته.

ونحن على ثقة بأن شفافية أنشطة المجلس لا تخدم عموم الدول الأعضاء فحسب، بل تخدم أيضا المجلس نفسه. وتشكل جلسات الاختتام العلنية والإحاطات الإعلامية المقدمة لأعضاء الأمم المتحدة طريقة مفيدة لتوفير المعلومات خارج المجلس. ومع ذلك، لا يزال هناك الكثير من العمل الذي يتعين القيام به. وينبغي إشراك البلدان المساهمة بقوات بقدر أكبر في مداولات المجلس بشأن حفظ السلام. وعلى المجلس أن يعمل صوب إقامة تعاون أوثق مع المجتمع المدني. وتعود اجتماعات صيغة أريا والحوارات غير الرسمية بفائدة بالغة في ذلك الصدد.

وإذ نسترشد بالورقة المفاهيمية الممتازة (S/2014/725، المرفق) التي أعدتها رئاسة المجلس، أود أن أولي عناية خاصة لمسألة الجزاءات وإحالات المجلس إلى المحكمة الجنائية الدولية. وتشكل الجزاءات أداة هامة لصون السلام والأمن الدوليين واستعادتهما. وينبغي أن تمنح نظم الجزاءات التي يفرضها مجلس الأمن إجراءات استعراض عادلة وواضحة يمكنها أن تحسن مصداقية المجلس وفعاليته. وفي ذلك الصدد، كان إنشاء منصب أمين المظالم بمثابة خطوة في الاتجاه الصحيح. وأود أن أشكر السيدة كيمبرلي بروست وأؤكد مجددا على دعمنا الكامل لأعمالها. ونرى أن على المجلس أن ينظر بجدية في إمكانية توسيع ولاية أمينة المظالم لتشمل لجان الجزاءات الأخرى.

وثمة توافق عام فيما بين الدول الأعضاء على أنه إذا قرر مجلس الأمن إحالة حالة إلى المحكمة الجنائية الدولية، فإن عليه أيضا أن يناشد الدول المعنية تقديم التعاون الكامل. ويؤدي عدم متابعة المجلس لإحالاته بالذات إلى تقويض مصداقية المحكمة. كما يعوق الجهود التي نبذلها لكيلا يفلت من العقاب مرتكبو أشد الجرائم خطورة التي تقع في نطاق الولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية.

وسيمثل إنشاء آلية لتنفيذ إحالات المجلس إلى المحكمة خطوة إيجابية. ونرى أن تكليف الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الجنائيتين بتلك المهمة هو العمل الذي يصح القيام به، نظرا لأن لدى الفريق الخبرة اللازمة في ذلك الشأن.

ويجب أن يتخذ المجتمع الدولي، وخاصة أعضاء مجلس الأمن، إجراءات لتعزيز التعاون مع المحكمة.

أخيراً، أود أن أؤكد أيضاً دعم بولندا الكامل للاقتراح الفرنسي بالحد من استخدام حق النقض في حالات الفظائع الجماعية. وهذه المبادرة تلقى تقديراً كبيراً، خاصة وأنها الأولى التي تأتي من أعضاء دائمين في المجلس مباشرة. ونأمل أن التقدم المستمر في عملية إصلاح مجلس الأمن ستجعل منه هيئة أقوى وأكثر مصداقية حتى يكون قادراً على مواجهة التحديات الناشئة.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل أوكرانيا.

السيد تسيمبليوك (أوكرانيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدتي، على عقد هذه الجلسة الهامة والإحاطة الإعلامية المفيدة التي قدمتموها بصفتكم رئيساً للفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى، كما

أود تهنئتكم على رئاسة الأرجنتين الناجحة لمجلس الأمن. ونعرب عن تقديرنا أيضاً لمقدمي الإحاطات الإعلامية الأخرى – السيدة كيمبرلي بروست، أمينة المظالم للجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، والسيدة فاتو بنسودا، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية. وأوكرانيا تقدر تماماً التركيز في الورقة المفاهيمية (S/2014/725، المرفق) المعروضة علينا على تعاون المجلس مع المحكمة الجنائية الدولية والإجراءات القانونية الواجبة في الجزاءات المحددة الهدف. ونرحب بإسهام مناقشة اليوم في المضي قدماً بتلك القضايا الهامة.

وإذ نضع ذلك في الاعتبار، أود أن أتناول بعض الجوانب الأخرى المتعلقة بأساليب عمل المجلس، التي نرى أنها لا تقل أهمية لفعاليته وكفاءته، وبالتالي فهي تحظى بنفس القدر من اهتمام عضوية الأمم المتحدة الأوسع نطاقاً.

بالنسبة لمسألة إجراءات هذه الهيئة، نرحب باستمرار جهود المجلس ذاته التي تهدف إلى تبسيط عملياته اليومية وتحسينها. ومن بين هذه الخطوات الإيجابية التي تحققت في عام ٢٠١٤، أود أن أشير إلى الزيادة الإضافية في عدد الاجتماعات العلنية؛ والاستخدام الفعال لممارسة الجلسات الاختتامية، بما في ذلك أولى جلساتها العلنية منذ عام ٢٠٠٥ التي نظمتها رواندا؛ وجلسات الإحاطة غير الرسمية الشهرية في نهاية كل رئاسة؛ وغير ذلك. ومن التطورات الإيجابية الأخرى مذكرتي الرئيس S/2014/368 المؤرخة ١٤ نيسان/أبريل، و S/2014/393 المؤرخة ٥ حزيران/يونيه، اللتين تشجعان، على الترتيب، على تطبيق نظام أكثر شمولا بشأن القائمين على الصياغة وعملية التعيين التشاورية والمبكرة لرؤساء الهيئات الفرعية.

واسمحوا لي أن أذكر موقفا تتبناه أوكرانيا منذ وقت طويل بشأن ضرورة إعطاء صوت أقوى في عمليات صنع القرار في المجلس للدول الأعضاء في الأمم المتحدة المشاركة بصورة مباشرة في تنفيذ قراراته. وينبغي أن يطبق ذلك، أولاً وقبل كل شيء، على البلدان المساهمة بقوات والبلدان المساهمة بأفراد شرطة. وباعتبارها مشاركة فعالة ومخلصة في جهود الأمم المتحدة لحفظ السلام، ترى أوكرانيا أيضا أن الحاجة مستمرة لضبط توقيت قرارات المجلس بشأن تمديد ولايات عمليات السلام لكي لا تضع البلدان المساهمة بقوات والبلدان المساهمة بأفراد شرطة، المعنية في موقف صعب من حيث الإجراءات التشريعية في بلدانها. وأوكرانيا تشجع أعضاء المجلس على مواصلة العمل والبناء على الديناميات في تبسيط طريقة عملها وفقا للمادة ٣٠ من ميثاق الأمم المتحدة.

واسمحوا لي الآن أن أنتقل إلى المسائل الأكثر تعقداً الكامنة وراء إجراءات المجلس والتي لها تأثير مباشر على طريقة عمله. إن العدوان الخارجي ضد أوكرانيا قد جعل بلدي وبلدان كثيرة أخرى تلقي نظرة أعمق على أساليب عمل المجلس. وما بات أكثر وضوحاً من الشمس هو الارتباط المباشر بين ضمان الأداء الفعال للمجلس والالتزام الحقيقي من جانب كل وأي عضو من أعضائها – والدائمين منهم بالدرجة الأولى – بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة.

وبعبارة أخرى، فإنه من المستحيل التصدي بفعالية لأساليب عمل المجلس بدون البدء بمعالجة، ثم منع، سيناريو قيام أحد أعضائه الدائمين بانتهاك القيم الأساسية للأمم المتحدة، والإفلات من العقاب عن ذلك، والاستمرار في شغل مقعد دائم في هذه القاعة وكأن شيئاً لم يكن. ولهذا السبب، نرى أن الفكرة القائلة أن وضع العضو الدائم لا يوفر له حصانة من الالتزامات بموجب ميثاق الأمم المتحدة ينبغي أن تكمن في صميم أي مفهوم لإصلاح المجلس، بما في ذلك ما يتعلق بأساليب عمله. ونحن نعتبر مبادرة فرنسا الداعية لأن يتخلى الأعضاء الدائمون عن حقهم في استخدام حق النقض

في حالات الفظائع الجماعية خطوة أولى مهمة في هذا الاتجاه. ونرحب بانعقاد اجتماع وزاري في نيويورك في الشهر الماضي بشأن ”تأطير“ حق النقض، ونعرب عن استعدادنا للإسهام في هذه المناقشة.

ويرى وفد بلدي أن وضع مدونة حسن السلوك المقترحة للأعضاء الدائمين في مجلس ينبغي أيضا أن تشمل جانباً حيوي الأهمية كمنع استخدام حق النقض حال العدوان، إلى جانب الالتزام الحقيقي المذكور بالقيم الأساسية للأمم المتحدة. وينبغي أن تشمل أيضا تنشيط واتخاذ حكم تنفيذي بشأن المادة ٢٧ من ميثاق الأمم المتحدة يقضي بامتناع أي طرف في نزاع عن التصويت في المجلس. وختاماً، أود أن أكرر التزام أوكرانيا الثابت بمجلس الأمن الذي يتسم بالقوة والفعالية والكفاءة والشفافية – ذلك الالتزام الذي كان حجر الزاوية في ولايتنا الوحيدة حتى الآن في هذه الهيئة كدولة مستقلة في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل الجبل الأسود.

السيد تشيبانوفيتش (الجبل الأسود) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أهنئكم، سيدتي، على رئاسة بلدكم للمجلس، وأن أشكركم على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة السنوية بشأن أساليب عمل مجلس الأمن. ونحن نقدر قيادة الأرجنتين وتفانيها في العمل من أجل تحسين أساليب عمل المجلس، فضلاً عن النتائج التي تحققت حتى الآن في ظل رئاستكم للفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى. ونشكر المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية وأمينة المظالم للجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات على عرضيهما المفيدين، ونعرب عن التقدير والدعم لعملهما.

نرحب بالتقدم الملموس المحرز في السنوات الأخيرة صوب تحسين أساليب عمل مجلس الأمن، بما في ذلك المذكرات الرئاسية الثلاثة المعتمدة مؤخراً ومنذ انعقاد مناقشة العام الماضي. ومن المهم أن ندرك أن الجهود المبذولة لتحسين الشفافية والشمولية والكفاءة والانفتاح جديرة بالاعتبار. وينعكس ذلك في عقد المناقشات المفتوحة والعلنية والجلسات الاختتامية واجتماعات صيغة آريا والحوارات التفاعلية وغير الرسمية، التي تسهم كلها في تعزيز الشفافية وتحسين الحوار بين مجلس الأمن والعضوية العامة.

ولكن، لا يزال هناك مجال أكبر لتحسين أساليب العمل. وثمة منطقة بعينها نرى أنها تستحق اهتمامنا المتجدد، وتتمثل في التفاعل بين مجلس الأمن والجمعية العامة. ونعتقد أن الأعضاء كافة يمكن أن يستفيدوا من حوار أكثر موضوعية بشأن القضايا ذات الأهمية والصلة بين الجهازين الرئيسيين في الأمم المتحدة.

وهناك جانب آخر يتمثل في العمل الوقائي لمجلس الأمن. والجبل الأسود ترى أن على المجلس أن يستفيد بشكل أفضل من الخيارات المتاحة لديه بغية منع نشوب صراعات. وفي هذا الصدد، نرى أن إحاطات استكشاف الأفاق التي تقدمها إدارة الشؤون السياسية مفيدة، لأنها تمثل فرصاً ثمينة لتحديد الأزمات المحتملة قبل تطورها والتصرف بشكل استباقي لتخفيف آثار تصاعد العنف. ومن هذا المنطلق، أود أن أشير إلى ضرورة إيلاء أولوية للتدابير بموجب الفصل السادس في معالجة الأزمات في شتى أنحاء العالم. وينبغي ألا يلجأ مجلس الأمن إلى أحكام الفصل السابع إلا بعد استنفاد كل وسائل التسوية السلمية للمنازعات بموجب الفصل السادس.

وفي سياق المسؤولية عن الحماية، التي تتمسك بها الجبل الأسود بحزم، أود أن أرحب أيضا بمبادرة فرنسا المؤاتية بشأن ضبط النفس الطوعي في استخدام حق النقض في حالات

الإبادة الجماعية والفظائع الجماعية والجرائم ضد الإنسانية. تلك المبادرة التي تؤيدها الجبل الأسود تماماً، جديرة بكل ثناء لأنها تأتي من عضو دائم. وبلدي يؤمن بقوة أن قدرة المجلس على الاستجابة بفعالية لحالات الفظائع الجماعية يجب ألا تكون رهينة لممارسة استخدام حق النقض أو التهديد باستخدامه. واستخدام حق النقض في وجه الفظائع الجماعية، كما شهدنا في حالة سوريا، على سبيل المثال، ينطوي على عواقب مدمرة لحياة الإنسان وسبل العيش والاحترام الأساسي لحقوق الإنسان.

كما إنه يسيء إلى سمعة ومصداقية مجلس الأمن والأمم المتحدة ككل. وبالتالي، فإننا نبقى حريصين للغاية على رؤية فكرة مدونة السلوك تتحقق بروح الحوار والإيجابية وبالطريقة التي تضمن فعالية الحل واستدامته. ونأمل أن يفتح ضبط النفس الطوعي لاستخدام حق النقض الطريق أمام الإصلاح الشامل لمجلس الأمن الذي تشتد إليه الحاجة وطال انتظاره، كيما يتوافق المجلس مع واقع عالمنا المعاصر.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل هنغاريا.

السيد كوروشي (هنغاريا) (تكلم بالإنكليزية): بما أنني آخر المتكلمين في المناقشة المفتوحة اليوم، أود أن أشيد بالمدعية العامة فاتو بنسودا، وأعضاء مجلس الأمن والدول الأعضاء الأخرى التي لا تزال مجتمعة هنا في القاعة حتى هذا الوقت المتأخر. وأود أيضا أن أشكركم، سيدتي، لعقد هذه المناقشة المفتوحة وإعداد ورقة مفاهيمية مركزة (S/2014/725، المرفق).

كعضو في فريق المساءلة والاتساق والشفافية، تؤيد هنغاريا البيان الذي أدلى به ممثل سويسرا، وكذلك البيان الذي أدلى به ممثل ليختنشتاين. وأود أن أضيف بعض الملاحظات بصفتي الوطنية، مبتدئاً بالعلاقة بين مجلس الأمن والمحكمة الجنائية الدولية.

نحن مقتنعون اقتناعاً راسخاً أنه حين يمارس المجلس صلاحياته في الإحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية، فمن مسؤوليته أن يتابع المحكمة في إجراءاتها ويكفل التعاون معها. ولئن كان المجلس قد أعرب عن استعداده لبذل المزيد من الجهد في هذا الصدد، إلا أن جميع الرسائل السبع الموجهة من رئيس المحكمة الجنائية الدولية والمتعلقة بالتعاون ظلت بلا رد حتى الآن. وليس هذا بمستغرب، لأن المجلس ليس لديه أي إطار داخلي لمعالجة مثل هذه المسائل بطريقة منهجية. ولذلك، نكرر دعوتنا لإنشاء آلية داخلية دائمة لهذا الغرض، لكي تتعامل مع كل جوانب العلاقة بين المجلس والمحكمة الجنائية الدولية.

وبنظرة أشمل، فإن ضمان المساءلة عن الجرائم يمثل أولوية قصوى للسلم والأمن. وكما ذكرنا مرات عديدة، ما من سلام دائم بدون عدالة. وعلاوة على ذلك، فإن الوسائل العسكرية قد توقف ارتكاب المزيد من الجرائم الفظيعة فحسب، إلا أنها لا يمكن أن تمنع وقوعها. وأفضل ما تتحقق الوقاية من خلال منظور حتمية تقديم الجناة للعدالة. ومع ذلك، فإن هذا الجانب الوقائي لا يتحقق بغير استراتيجية متماسكة للمساءلة يطورها المجلس ويطبقها بطريقة يمكن التنبؤ بها وغير متحيزة.

والتقاعس عن العمل إنما هو دعوة إلى المزيد من الفظائع. ولإدراك ذلك، يكفينا أن ننظر إلى تراخي المجلس عن اتخاذ أي إجراء بشأن طلب إحالة الحالة في سوريا، والجرائم التي يرتكبها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام والمجموعات المسلحة الأخرى، لا سيما ضد الأقليات الدينية والعرقية في سوريا والعراق. تلك الجرائم ترقى على الأرجح إلى جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية.

وبغية إرساء العلاقة التعاضدية بين السلام والأمن والمساءلة وتعزيزها، يتعين على المجلس أن يتصرف بحسم. وهذا يتصل

بنوعية أخرى من المساءلة، وهي مسؤولية المجلس. فكما أشارت رابطة القانون الدولي منذ عام ٢٠٠٤،

”إن المساءلة ترتبط بالسلطة المتاحة لأي منظمة دولية وقوتها، والقوة تستتبع المساءلة، بمعنى واجب المحاسبة عن ممارستها.“

وفي رأينا المتواضع، هناك أيضا واجب المحاسبة على التقاعس عن التصرف. وهذا الجانب من مساءلة المجلس يتطلب أيضا تطوير مجموعة من المعايير الواضحة والعلنية لتوجيه قرارات المجلس في المستقبل في ما يتعلق بالإحالات.

وفضلاً عن ذلك، يبدو أن هناك عدم إدراك لأهمية الارتباط بين السلام والأمن والمساءلة بشكل عام، وواجبات المجلس في مجال المساءلة بالأخص. ولو ألقينا نظرة على الموقع الشبكي للمجلس، لن نجد إشارة واحدة إلى دور المجلس في ما يتعلق بإجراءات المحكمة الجنائية الدولية. ونرى أن هذا إغفال لا بد من تصويبه.

بالنسبة للجان الجزاءات، فإن هنغاريا تقدر العمل الذي تقوم به تلك الهيئات. ونحن نعمل معها بشكل وثيق، ونساعدها بالكامل في تحقيقاتها، عندما يطلب منا ذلك. أما بعد، فإن هنغاريا مستعدة أيضا لدعم المبادرات الرامية إلى زيادة تعزيز الإجراءات القانونية الواجبة في تلك اللجان. وهنغاريا تقر بالدور المهم والمتنامي الذي تؤديه أمينة المظالم للجنة الجزاءات بشأن تنظيم القاعدة، باعتبارها عنصراً أساسياً للضوابط والتوازنات. وبالرغم من عدم وجود اتفاق رسمي، فإن هنغاريا مستعدة لمساعدة أمينة المظالم بتبادل المعلومات السرية على أساس كل حالة على حدة وحسب الاقتضاء. علاوة على ذلك، وكما فعلت بلدان أخرى أيضا، فإن هنغاريا تؤيد بقوة المبادرة الداعية لتوسيع ولاية أمين المظالم لتشمل لجاناً أخرى.

كون أننا لا نزال مجتمعين في هذه القاعة حتى الساعة ١٨/٣٥ يبين أن العديد من البلدان، بما فيها هنغاريا، تقدر حق التقدير الفرصة المتاحة للتكلم في المجلس وعقد المناقشات المفتوحة. وفي هذا الصدد، سيدتي الرئيسة، أود أن أثني على قيادتكم. وفي رأينا، فإن هذا التفاعل المحمود يمكن تعزيزه أكثر لو إن الدول الأعضاء تقدمت باقتراحات وأفكار، وتسنى لها الحصول على شكل من أشكال التعقيب أو رد الفعل من قبل مجلس الأمن بشأن المبادرات من هذا القبيل.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أشكر ممثل هنغاريا على تأكيده على المصلحة المشتركة في تحسين أساليب عمل مجلس الأمن. أود أيضا أن أشكر السيدة فاتو بنسودا، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية.

الأعضاء يعرفونني، ولذا، أود أن أختتم الجلسة رسمياً بالإشارة إلى أن وفد الأرجنتين ما فتئ يعمل، خلال العامين الماضيين، مع الأعضاء – الخبراء – الذين أعدت من خلالهم البيانات الرئاسية الست التي اعتمدت. وبإذن المجلس، سأعطي الكلمة الآن لزميلة لكي تختتم الجلسة.

شغلت السيدة ميلاكاي مقعد الرئيس.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أشكركم، سيدتي الرئيسة، على هذا الشرف.

لا توجد أي أسماء أخرى في قائمة المتكلمين. وبذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٣٥.